الجزء الثالث

تأثير الجهل في حقيقة الإسلام

وموضوع الإعذار بالجهل في

التوحيد بين البدعة والسنة

تأثير الجهل في حقيقة الإسلام
وموضوع الإعذار بالجهل في التوحيد بين البدعة والسنة:

أولاً: شيوع وخفاء الدليل:

الناس بالنسبة لشيوع وخفاء الدليل ينقسمون إلى ثلاث حالات:

أ- حالة شيوع العلم، أو شيوع الدليل.

ب- حالة خفاء العلم، أو خفاء الدليل مع اتصال بالرسالات.

ج- حالات خفاء العلم، أو خفاء الدليل مع انقطاع عن الرسالات.

- **الحالة الأولى: حالة شيوع العلم، أو شيوع الدليل:**

وأوضاع الناس بالنسبة لهذه الحالة أربعة أصناف:

١- مؤمن: علم التوحيد والشرائع، وعمل بهما، ومات عليهما.

وهذا قد قَبِل الحجة.

٢- معاند: علم التوحيد والشرائع، فاستحب العمى على الهدى.

وهذا قد عاند الحجة وهذه حالة: كفر العناد.

٣- ضال: وهذا كما يقول عنه الإمام الشاطبي[١]: «أن الضلال في غالب الأمر إنما يستعمل في موضوع يزل صاحبه لشبهة تعرض له، أو تقليد من عرضت له الشبهة فيتخذ ذلك الزلل شرعًا وديناً يدين به مع وجود واضحة الطريق الحق ومحض الصواب». أهـ.

وبتعريف القرآن الكريم: ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ ۗ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾[٢]، وفي قول الله ﷻ: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلاً ۞ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾[٣].

---

(١) الاعتصام، جـ١، ص ١٣٩.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٣٠.

(٣) سورة الكهف، الآيتان: ١٠٣-١٠٤.

وباختصار: يتقربون إلى الله سبحانه وتعالى بما لا يرضيه وبما كلما ازدادوا واجتهدوا فيه ازداد سخطه سبحانه وتعالى عليهم. وهؤلاء قد ضلوا في الحجة كما ضلَّ النصارى في الحجة في عيسى بن مريم.

٤- معرض: لم يحفل بأمر الرسالات والتوحيد، فلم يقبل ولم يرفض، ولم يصدق ولم يكذب، تمكن من العلم فلم يطلبه، ومات مشركًا بسبب الجهل.

وهذا قد أعرض عن الحجة.

وباختصار الأربعة أصناف:

١- مَن قَبل الحجة.

٢- مَن عاند الحجة.

٣- مَن ضلَّ في الحجة.

٤- مَن أعرض عن الحجة.

ولا يخرج الناس في حال شيوع العلم والتمكن من طلبه عن أحد هذه الأصناف الأربعة، ومن مات على الشرك في حالة التمكن من طلب العلم فلا يخلو أن يكون واحدًا من الثلاثة إما أن يكون قد عاند الحجة، أو ضلَّ في الحجة، أو أعرض عن الحجة.

وبالنسبة لحالات الضلال والعناد يقول الإمام الشاطبي بعد أن يسوق أمثلة للضلال ويفرق بين الضلال والخطأ[١]:

«ولما لم يكن الكفر في الواقع مقتصرًا على هذا الطريق ــ يقصد طريق الضلال ــ بل ثمَّ طريق آخر وهو الكفر بعد العرفان عنادًا أو ظلمًا

---

(١) الاعتصام، جـ١، ص ١٣٩.

ذكر الله ﷻ الصنفين في السورة الجامعة وهي أمّ القرآن فقال ﷻ: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۞ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ ﴾[1]، فهذه هي الحجة العظمي التي دعا الأنبياء عليهم السلام إليها ثم قال ﷻ: ﴿ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾[2]، فالمغضوب عليهم هم اليهود لأنهم كفروا بعد معرفتهم نبوة محمد ﷺ.

ألا ترى إلى قول الله ﷻ فيهم: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡ ﴾[3]، يعني اليهود، والضالون هم النصارى لأنهم ضلُّوا في الحجة في عيسى عليه السلام وعلى هذا التفسير أكثر المفسرين وهو مروي عن النبيّ ﷺ.

ويلحق بهم في الضلال المشركون الذين أشركوا مع الله إلهًا غيره لأنه قد جاء في أثناء القرآن ما يدل على ذلك ولأن لفظ القرآن في قوله تعالى: ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، يعمهم وغيرهم فكل من ضلَّ عن سواء السبيل داخل فيه.

ولا يبعد أن يقال: أن ﴿ الضَّالِّينَ ﴾ يدخل فيه كل من ضل عن الصراط المستقيم كان من هذه الأمة أو لا إذ قد تقدم في الآيات المذكورة قبل هذا مثله، فقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾[4]، عام في كل ضال كان ضلاله كضلال الشرك، أو النفاق، أو كضلال الفرق المعدودة في الملة الإسلامية. وهذا أبلغ وأعلى في قصد حصر أهل الضلال، وهو اللائق بكلية فاتحة الكتاب، والسبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيه محمد ﷺ». أهـ.

---

(١) سورة الفاتحة، الآيتان: ٦-٧.
(٢) سورة الفاتحة، الآية: ٧.
(٣) سورة البقرة، الآية: ١٤٦.
(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٥٣.

وقبل أن يذكر هذا الفرق بين العناد والضلال، أو بين كفر العناد وكفر الضلال كان قد ذكر الفرق بين الضلال والخطأ فقال [1]:

«فصاحب البدعة لما غلب عليه الهوى مع الجهل بطريقة السنة توهم أن ما ظهر له بعقله هو الطريق القويم دون غيره فمضى عليه فحاد بسببه عن الطريق المستقيم فهو ضال من حيث ظنَّ أنه راكب للجادة كالمار بالليل على الجادة وليس له دليل يهديه يوشك أن يضل عنها فيقع في متابعة وإن كان بزعمه يتحرى قصدها فالمبتدع من هذه الأمة إنما ضلَّ في أدلتها حيث أخذها مأخذ الهوى والشهوة لا مأخذ الانقياد تحت أحكام الله وهذا هو الفرق بين المبتدع وغيره لأن المبتدع جعل الهوى أول مطالبه وأخذ الأدلة بالتبع ومن شأن الأدلة أنها جارية على كلام العرب ومن شأن كلامها الاحتراز فيه بالظواهر فقلما تجد فيه نصًا لا يحتمل وكل ظاهر يمكن فيه أن يصرف عن مقتضاه في الظاهر المقصود ويتأول على غير ما قصد منه فإذا انضم إلى ذلك الجهل بأصول الشريعة وعدم الاضطلاع بمقاصدها كان الأمر أشد وأقرب إلى التحريف والخروج عن مقاصد الشرع.

إلى أن يقول: بخلاف غير المبتدع فإنه إنما جعل الهداية إلى الحق أول مطالبه وأخَّر هواه ــ إن كان ــ فجعله بالتبع، فوجد جمهور الأدلة ومعظم الكتاب واضحًا في الطلب الذي بحث عنه فوجد الجادة، وما شذَّ له عن ذلك فإما أن يرده إليه، وإما أن يكله إلى عالمه، ولا يتكلف البحث عن تأويله.

وفيصل القضية بينهما قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ

---

(١) الإعتصام، جـ١، ص ١٣٤.

مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ﴾[1]، فلا يصح أن يسمى مَنْ هذه حاله مبتدعًا ولا ضالاً، وإن حصل في الخلاف أو خفي عليه أما أنه غير مبتدع فلأنه اتبع الأدلة ملقيًا إليها حكمة الانقياد باسطًا يد الافتقار مؤخرًا هواه ومقدمًا لأمر الله، وأما كونه غير ضال فلأنه على الجادة سلك وإليها لجأ فإن خرج عنها يومًا فأخطأ فلا حرج عليه بل يكون مأجورًا حسبما بينه الحديث الصحيح «إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر وإن أصاب فله أجران»، وإن خرج متعمدًا فليس على أن يجعل خروجه طريقًا مسلوكًا له أو لغيره وشرعًا يدان به». أهـ.

والأمثلة التي ساقها والتي سبق أن ذكرناها هي ما جاء في قوله تعالى:

١- ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ أَطْعَمَهُۥٓ ﴾، وبعدها قال ﷻ: ﴿ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾[2].

٢- ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ ﴾، وبعدها قال ﷻ: ﴿ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلاً بَعِيدًا ﴾[3].

٣- ﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ﴾ وبعدها قال ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾[4]، وقال ﷻ: ﴿ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ﴾[5]، وهذا بعد تفصيل متقدم وهو قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٧.
(٢) سورة يس، الآية: ٤٧.
(٣) سورة النساء، الآية: ٦٠.
(٤) سورة المائدة، الآيات: ١٠٣-١٠٥.
(٥) سورة الأنعام، الآية: ١٤٠.

وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا ﴾، فهذا تشريع كالمذكور قبل هذا، ثم قال ﷻ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ﴾[1]، فحاصل الأمر أنهم قتلوا أولادهم بغير علم وحرموا ما أعطاهم الله من الرزق بالرأى على جهة التشريع، فلذلك قال تعالى: ﴿ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴾، ثم قال تعالى بعد تقريعهم على هذه المحرمات التي حرَّموها وهي ما في قوله ﷻ: ﴿ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[2]، وقوله ﷻ: ﴿لاَ يَهْدِي﴾ يعني أنه يضله.

٤- والآيات التي قرر فيها حال المشركين في إشراكهم أتى فيها بذكر الضلال لأن حقيقته أنه خروج عن الصراط المستقيم لأنهم وضعوا آلهتهم لتقربهم إلى الله زلفى في زعمهم فقالوا: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾[3]، فوضعوهم في موضع من يُتَوسل به حتى عبدوهم من دون الله إذ كان أول وضعها فيما ذكره العلماء صورًا لقوم يعرفونهم ويتبركون بهم ثم عبدت فأخذتها العرب عن غيرها على ذلك القصد وهو الضلال المبين.

٥- وقال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ﴾[4]، ثم قال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٣٧.
(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٤٤.
(٣) سورة الزمر، الآية: ٣.
(٤) سورة المائدة، الآية: ٧٣.

تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾[1]، وهم النصارى ضلُّوا في عيسى عليه السلام ومن ثم قال تعالى بعد ذكر شواهد العبودية في عيسى عليه السلام: ﴿ ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قَوْلَ ٱلْحَقِّ ٱلَّذِى فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴾[2]، ثم قال عز وجل: ﴿ لَٰكِنِ ٱلظَّٰلِمُونَ ٱلْيَوْمَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾[3].

٦- وذكر الله المنافقين وأنهم يخادعون الله والذين آمنوا وهذا هو الضلال بعينه. فلذلك قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴾[4].

٧- وقال تعالى حكاية عن الرجل الذي جاء من أقصى المدينة يسعى: ﴿ ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ ﴾[5]، ثم قال عز وجل: ﴿ إِنِّىٓ إِذًا لَّفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾[6]. ثم ذكر الإمام الشاطبي القاعدة التي سبق أن نقلنا عنه في تعريف الضلال وذلك في قوله[7]: «والأمثلة كثيرة جميعها يشهد أن الضلال في غالب الأمر إنما يستعمل في موضوع يزل صاحبه لشبهة تعرض له أو تقليد من عرضت له الشبهة فيتخذ ذلك الزلل شرعًا ودينًا يدين به مع وجود واضحة الطريق ومحض الصواب». أهـ.

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٧٧.

(٢) سورة مريم، الآية: ٣٤.

(٣) سورة مريم، الآية: ٣٨.

(٤) سورة النساء، الآيتان: ١٤٢-١٤٣.

(٥) سورة يس، الآية: ٢٣.

(٦) سورة يس، الآية: ٢٤.

(٧) الاعتصام، جـ١، ص ١٣٩.

هذا عن العناد والضلال، أما عن الإعراض فيقــول الإمام الشاطبي: يقــول عن البدعة بين الداعين إليها والمقلدين لهم بعد قياسها على الشرك والكفر بين الداعين إليه المتَّبعون فيه والمتبِّعون لهم فيقول رحمه الله[1]:

«**القسم الثالث:** يتنوع أيضًا وهو الذي قلد غيره على البراءة الأصلية فلا يخلو أن يكون ثمّ مَنْ هو أولى بالتقليد منه بناء على التسامع الجــاري بين الخلق أو لا يكون ثمَّ من هو أولى منه فإن كــان هنــاك منتــصبون فتركهم هذا المقلد وقلد غيرهم فهو آثم إذ لم يرجع إلى من أمر بــالرجوع إليه بل تركه ورضي لنفسه بأخسر الصفقتين فهو غير معذور إذ قلد فــي دينه من ليس بعارف بالدين في حكم الظاهر فعمل بالبدعة وهو يظن أنــه على الصراط المستقيم. وهذا حال من بعث فيهم رسول الله ﷺ فإنهم تركوا دينهم الحق ورجعوا إلى باطل آبائهم ولم ينظروا نظر المستبصر حتى لــم يفرقوا بين الطريقين وغطَّى الهوى على عقولهم دون أن يبصروا الطريــق فكذلك أهل هذا النوع وقلَّ من تجد من هذه صفته إلا وهو يوالي فيما ارتكب ويعادي بمجرد التقليد...

وإن لم يكن هناك منتصبون إلاَّ هذا المقلَّد الخامل بين الناس مع أنه قد نصب نفسه منصب المستحقين ففي تأثيمه نظر ويحتمل أن يقال فيه أنه آثم.

ونظيره مسألة أهل الفترات العاملين تبعًا لآبائهم واستنامة لمــا عليــه أهل عصرهم من عبادة غير الله وما أشبه ذلك لأن العلمــاء يقولــون فــي حكمهم أنهم على قسمين: قسم غابت عليه الشريعة ولم يدر ما يتقرب به إلى الله تعالى فوقف عن العمل بكل ما يتوهمه العقل أنه يقرب إلى الله ورأى ما أهل عصره عاملون به مما ليس لهم مستند إلا استحسانهم فلم يستفزه ذلــك

---

(١) الاعتصام، جـ١، ص ١٦٠، بتصرف يسير.

على الوقوف عنه فهؤلاء هم الداخلون حقيقة تحت عموم الآيـــة: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[1].

وقسم لابس ما عليه أهل عصره من عبادة غير الله والتحريم والتحليل بالرأي ووافقوهم في اعتقاد ما اعتقدوه من الباطل فهؤلاء نصَّ العلماء على أنهم غير معذورين مشاركون لأهل عصرهم في المؤاخذة لأنهم وافقوهم في العمل والموالاة والمعاداة على تلك الشرعة فصاروا من أهلها فكذلك ما نحن في الكلام عليه إذ لا فرق بينهما.

ومن العلماء من يطلق العبارة ويقول: كيفما كان لا يُعَذِّب أحدًا إلا بعد الرسل وعدم القبول منهم وهذا إن ثبت قولاً هكذا فنظيره في مسألتنا أن يأتي عالم أعلم من ذلك المنتصب يُبيِّن السنة من البدعة فإن راجعه هذا المقلِّد في أحكام دينه ولم يقتصر على الأول فقد أخذ بالاحتياط الذي هو شأن العقلاء ورجاء السلامة. وإن اقتصر على الأول ظهر عناده لأنه مع هذا الفرض لم يرض بهذا الطارئ وإذا لم يرضه كان ذلك لهوى داخله وتعصب جرى في قلبه مجرى الكلب في صاحبه وهو إذا بلغ هذا المبلغ لم يبعد أن ينتصر لمذهب صاحبه ويستدل عليه بأقصى ما يقدر عليه في عموميته وحكمه قد تقدم في القسم قبله.

فأنت ترى صاحب الشريعة ﷺ حين بعث إلى أصحاب أهواء وبدع وقد استندوا إلى آبائهم وعظمائهم فيها وردوا ما جاء به النبيُّ ﷺ وغطَّى على قلوبهم رين الهوى حتى التبست عليهم المعجزات بغيرها، كيف صارت شريعته ﷺ حجة عليهم على الإطلاق والعموم وصار الميت منهم مسوقًا إلى النار على العموم من غير تفرقة بين المعاند صراحًا وغيره

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

وما ذاك إلا لقيام الحجة عليهم لمجرد بعثته وإرساله لهم مبيناً للحق الذي خالفوه فمسألتنا شبيهة بذلك فمن أخذ بالحزم فقد استبرأ لدينه ومن تابع الهوى خيف عليه الهلاك وحسبنا الله.

إلى أن يقول: فحقيقة المسألة أنها تحتوي على قسمين مبتدع، ومقتـد به. فالمقتدي به كأنه لم يدخل في العبارة لمجرد الاقتداء لأنه فـي حكـم المتبع، والمبتدع هو المخترع أو المستدل على صحة ذلك الاختراع وسواء علينا أكان ذلك الاستدلال من قبيل الخاص بالنظر في العلم أو كـان مـن قبيل الاستدلال العامِّي فإن الله سبحانه ذمَّ أقوامًا قالوا: ﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴾[1]، فكأنهم استندوا إلى دليل جملـي وهو الآباء، إذ كانـوا عندهم من أهل العقل وقد كانوا على هـذا الـدين وليس إلا لأنه صواب فنحن عليه لأنه لو كان خطأ لما ذهبوا إليه. وهـو نظير من يستدل على صحة البدعة بعمل الشيوخ ومن يشار إليه بالصلاح ولا ينظر إلى كونه من أهل الاجتهاد في الشريعة أو من أهل التقليـد ولا كونه يعمل بعلم أو بجهل ولكن مثل هذا يعد استدلالاً في الجملة من حيث جعل عمدة في اتباع الهوى واطّراح ما سواه فمن أخذ به فهو آخذ بالبدعة بدليل مثله ودخل في مسمى أهل الابتداع إذ كان من حق من كـان هـذا سبيله أن ينظر في الحق إن جاءه ويبحث ويتأنى ويسأل حتى يتبـين لـه فيتبعه أو الباطل فيجتنبه ولذلك قال تعالى ردًا على المحتجين بمـا تقـدم: ﴿ قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ ﴾[2]، وفي الآيـة الأخـرى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ﴾[3]، قال تعـالى: ﴿ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا

(١) سورة الزخرف، الآية: ٢٢.
(٢) سورة الزخرف، الآية: ٢٤.
(٣).

وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾[1]، وفي الآية الأخرى: ﴿ أَوَلَوْ كَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴾[2]، وأمثال ذلك كثيرة وعلامة مَنْ هذا شأنه أن يرد خلاف مذهبه بما عليه من شبهة دليل تفصيلي أو إجمالي ويتعصب لما هو عليه غير ملتفت إلى غيره وهو عين اتباع الهوى فهو المذموم حقًا وعليه يحصل الإثم فإن من كان مسترشدًا مال إلى الحق حيث وجده ولم يرده وهو المعتاد في طالب الحق ولذلك بادر المحققون إلى اتباع رسول الله ﷺ حين تبين لهم الحق. فإن لم يجد سوى ما تقدم له من البدعة ولم يدخل مع المتعاصبين لها لكنه عمل بها فإن قلنا أن أهل الفترة معذبون على الإطلاق إذا اتبعوا مَنْ اخترع منهم فالمتبعون للمبتدع إذا لم يجدوا محقًا مؤاخذون أيضًا، وإن قلنا لا يُعذَبُونَ حتى يبعث لهم الرسول وإن عملوا بالكفر فهؤلاء لا يؤاخذون ما لم يكن فيه محق فإذ ذاك يؤاخذون من حيث أنهم معه بين أحد أمرين إما أن يتبعوه على طريق الحق فيتركوا ما هم عليه وإما ألا يتبعوه فلابد من عناد ما وتعصب فيدخلون إذ ذاك تحت عبارة أهل الأهواء فيأثمون وكل من اتبع بيان بن سمعان في بدعته التي اشتهرت عند العلماء مقلدًا فيها على حكم الرضاء بها ورد ما سواه فهو في الإثم مع من اتُّبع، وكذلك من اتبع المغيرة بن سعد العجلي الذي ادعى النبوة مدة وزعم أنه يحيى الموتى بالاسم الأعظم وأن لمعبوده أعضاء على حروف الهجاء على كيفية يشمئز منها قلب المؤمن إلى إلحادات أخرى، وكذلك من اتبع المهدي المغربي المنسوب إليه كثير من بدع المغرب فهو في الإثم والتسمية مع مَنْ اتبع إذا انتصب ناصرًا لها ومحتجًا عليها. وقانا الله شرَّ التعصب على غير بصيرة من الحق بفضله ورحمته». أهـ.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٠.

(٢) سورة لقمان، الآية: ٢١.

والجهل: هو عدم إدراك الشيء على ما هو عليه، بخلاف العلم.

والجهل يكون بـ:

عدم البلوغ، أو الإعراض، أو الشك، أو التكذيب، فهذه الأربع أصناف جهل. والمعرض، والشاك، والمكذب، جاهل وهو غير معذور، والمعذور: إنما يكون لعدم البلوغ، وليس على الإطلاق وله ضوابطه، وسيأتي الحديث عن ذلك تفصيلاً.

وإذا كنَّا قد قسمنا الكفر إلى ثلاثة أصناف: عناد، ضلال، إعراض. والضلال ينقسم إلى: شك أو تكذيب. وعلمنا أن الإعراض، والشك والتكذيب: جهل، فإن الكفر عندئذ ينقسم إلى قسمين: كفر جهل، بأنواعه الثلاثة، وكفر عناد، وهذا التقسيم هو الذي يغلب ذكره عند شيخ الإسلام ابن تيمية في "منهاج السنة"، في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾[1]، وغير ذلك من الآيات في غير ذلك من المناسبات وهو ما ذكره أيضًا في "الصارم المسلول"، وقد مرَّ ذكره حيث يقول:

«فالكفر أعمُّ من التكذيب، يكون: تكذيبًا وجهلاً، ويكون: استكبارًا وظلمًا، ولهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر والاستكبار دون التكذيب، ولهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود ونحوهم من جنس كفر إبليس، وكان كفر من يجهل مثل النصارى ونحوهم ضلالاً وهو الجهل». أهـ.

وكذلك يقول ابن القيم في "مفتاح دار السعادة"[2]:

«قالوا: وقد بيَّن القرآن أن الكفر أقسام: أحدها كفر صادر عن جهل وضلال وتقليد الأسلاف وهو كفر أكثر الأتباع والعوام. الثاني: كفر جحود

---

(١) سورة النجم، الآية: ٢.

(٢) مفتاح دار السعادة، ص ٩٤.

وعناد وقصد مخالفة للحق ككفر من تقدم ذكره وغالب ما يقع هذا النوع فيمن له رياسة علمية في قوم من الكفار أو رياسة سلطانية أو من له مأكل وأموال في قوم فيخاف هذا على رياسته وهذا على ماله ومأكله فيؤثر الكفر على الإيمان عمدًا. الثالث: كفر إعراض محض لا ينظر فيما جاء به الرسول ﷺ ولا يحبه ولا يبغضه ولا يواليه ولا يعاديه بل هو معرض عن متابعته ومعاداته، وهذان القسمان أكثر المتكلمين ينكرونهما ولا يثبتون الكفر إلا للأول، ويجعلون الثاني والثالث كفر الدلالة على الأول لا لأنه كفر في ذاته فليس عندهم الكفر إلا مجرد الجهل، ومن تأمل القرآن والسنة وسير الأنبياء في أممهم ودعوتهم لهم وما جرى لهم منهم يخطئ أهل الكلام فيما قالوه». أهـ.

ويقول ابن القيم عن الإعراض، والضلال[1]:

«اعتراف العبد بقيام الحجة عليه من لوازم الإيمان أطاع أم عصى فإن حجة الله قامت على العبد بإرسال الرسول وإنزال الكتاب وبلوغ ذلك إليه وتمكنه من العلم به سواء علم أو جهل. فكل من تمكن من معرفة ما أمر الله به ونهى عنه فقصَّر عنه ولم يعرفه فقد قامت عليه الحجة والله سبحانه وتعالى لا يُعذِّب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه فإذا عاقبه على ذنبه عاقبه بحجته على ظلمه قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[2]، وقال ﷻ: ﴿كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ۞ قَالُواْ بَلَىٰ ﴾[3]». أهـ.

---

(١) مدارج السالكين، جـ١، ص ١٦٦.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ١٥.
(٣) سورة الملك، الآيتان: ٨-٩.

ويقول في "طريق الهجرتين"[1]: «واللهُ يقضي بين عباده يومَ القيامة بحكمه وعدله ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل فهذا مقطوع بـــه في جملة الخلق، أما كون زيد بعينه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وبين عباده فيه بل الواجب علـــى العبـــد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير الإسلام فهو كـــافر وأن الله ﷻ لا يعـــذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في أحكام الثواب والعقاب أمـــا في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر فأطفال الكفـــار ومجـــانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم». أهـــ.

ويقول ابن القيم[2]: «المرتبة الثامنة مرتبة الإسماع قال الله تعالى: ﴿ وَلَوۡ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمۡ خَيۡرٗا لَّأَسۡمَعَهُمۡ ﴾[3]، وقد قال تعالى: ﴿ وَمَا يَسۡتَوِي ٱلۡأَعۡمَىٰ وَٱلۡبَصِيرُ ۞ وَلَا ٱلظُّلُمَٰتُ وَلَا ٱلنُّورُ ۞ وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلۡحَرُورُ ۞ وَمَا يَسۡتَوِي ٱلۡأَحۡيَآءُ وَلَا ٱلۡأَمۡوَٰتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُسۡمِعُ مَن يَشَآءُۖ وَمَآ أَنتَ بِمُسۡمِعٖ مَّن فِي ٱلۡقُبُورِ ﴾[4]. وهذا الإسماع أخصُّ من إسماع الحجة والتبليغ فإن ذلك حاصل لهم وبه قامت الحجة عليهم لكن ذاك إسماع الآذان وهذا إسماع القلوب فإن الكلام له لفظ ومعنى وله نسبه إلى الأذن والقلب وتعلق بهما فسماع لفظه حظ الأذن وسماع حقيقة معناه ومقصوده حظ القلب فإنه سبحانه نفى عن الكفار سماع المقصود والمراد الذي هو حظ القلب وأثبت لهم سماع الآذان الذي هو حظ الأذن في قوله جلَّ وعلا: ﴿ مَا يَأۡتِيهِم مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ إِلَّا ٱسۡتَمَعُوهُ وَهُمۡ يَلۡعَبُونَ ۞ لَاهِيَةٗ قُلُوبُهُمۡ ﴾[5]،

---

(١) طريق الهجرتين، ص ٤١٣.
(٢) مدارج السالكين، جـــ١، ص ٣٦.
(٣) سورة الأنفال، الآية: ٢٣.
(٤) سورة فاطر، الآيات: ١٩-٢٢.
(٥) سورة الأنبياء، الآية: ٢.

وهذا السماع لا يفيد السامع إلا قيام الحجة عليه أو تمكنه منها وأما مقصود السماع وثمرته والمطلوب منه فلا يصل مع لهو القلب وغفلته وإعراضه بل يخرج السامع قائلا للحاضر معه: ﴿ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾[1]». أهـ.

ويقول أبو بطين[2]: «وحجة الله سبحانه قائمة على الناس بإرسال الرسل إليهم وإن لم يفهموا حجج الله وبيناته». أهـ.

وفي رسالة "الكفر الذي يعذر صاحبه بالجهل والذي لا يعذر"، يقول:

«وقول الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى: إن التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة، يدل قوله على أن هذين الأمرين وهما التكفير والقتل ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقًا، بل على بلوغها ففهمها شيء وبلوغها شيء آخر فلو كان هذا الحكم موقوفًا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا مَنْ علمنا أنه معاند خاصة وهذا بيِّن البطلان بل آخر كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس فيما يناقض التوحيد والرسالة كالجهل ببعض الصفات». أهـ.

يقول ابن القيم رحمه الله[3]: «وحجة الله تشمل الآيات المسموعة المتلوة والآيات المشهودة المرئية وكلاهما أدلة وآيات على توحيد الله وصدق ما أخبر به رسله فيه. وقد ذمَّ اللهُ في كتابه الذين لا يعقلون آياته المتلوة والمرئية فقال ﷻ: ﴿ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾[4]، ﴿ أَفَأَنتَ تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَعْقِلُونَ ﴾[5]، وقال ﷻ عن أصحاب النار: ﴿ وَقَالُوا۟

---

(١) سورة محمد، الآية: ١٦.
(٢) الانتصار لحزب الله الموحدين، ص ١٣.
(٣) المدارج، جـ١، ص ٥٢.
(٤) سورة البقرة، الآية: ١٧١.
(٥) سورة يونس، الآية: ٤٢.

لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِيٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴾[1]، وقال ﷻ: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ﴾[2]». أهـ.

ويقول ابن كثير[3] في تفسير قوله تعالى: «﴿ وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ﴾[4]، أي: لأفهمهم، ويقول أيضًا: لا منافاة بين المشركين والمنافقين في هذا لأن كلاً منهم مسلوب الفهم الصحيح والقصد إلى العمل الصالح». أهـ.

ويقول ابن عبد الوهاب[5] بعد أن يذكر حديث عمرو بن عبسة السلمي "بصحيح مسلم": «فما فيه من الاعتبار أن هذا الأعرابي الجاهلي لما ذكر له أن رجلاً بمكة يتكلم في الدين بما يخالف الناس لم يصبر حتى ركب راحلته فقدم عليه وعلم ما عنده لما في قلبه من محبته الدين والخير وهذا فسر به قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ﴾ أي: حرصًا على تعلم الدين ﴿ لَأَسْمَعَهُمْ ﴾ أي: لأفهمهم، فهذا يدل على أن عدم الفهم في أكثر الناس اليوم عدل منه سبحانه لما يعلم في قلوبهم من عدم الحرص على تعلم الدين فتبين أن من أعظم الأسباب الموجبة لكون الإنسان من شرِّ الدواب هو عدم الحرص على تعلم الدين. فإذا كان هذا الجاهلي يطلب هذا المطلب فما عذر من ادعى اتباع الأنبياء وبلغه عنهم ما بلغه وعنده من يعرض عليه التعليم ولا يرفع بذلك رأسًا». أهـ.

أقول: والتفريق بين بلوغ الحجة، وفهم الحجة كثير في كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وحفيده الشيخ عبد اللطيف وأبي بطين وابن سحمان

---

(١) سورة الملك، الآية: ١٠.
(٢) سورة الفرقان، الآية: ٤٤.
(٣) ابن كثير، جـ٢، ص ٢٩٧.
(٤) سورة الأنفال، الآية: ٢٣.
(٥) مفيد المستفيد، ص ٥.

وغيرهم نقلاً عن شيخ الإسلام ابن القيم وتوضيحًا لكلام شيخ الإسلام وغيره من العلماء وسنذكر ذلك تفصيلاً فيما بعد والآن ننقل عن ابن سحمان قوله في الضلال يقول في ذلك[1]:

«وأما جحد علو الله على خلقه واستوائه على عرشه بذاته المقدسة على ما يليق بجلاله وعظمته وأنه مباين لمخلوقاته وكذلك نفى صفات كماله ونعوت جلاله فهذا لا يشك مسلم في كفر من نفى ذلك لأنه من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام ومما فطر اللهُ عليه جميع خلقه إلا من اجتالته الشياطين عن فطرته وأدلة ذلك من الكتاب والسنة معلومة مشهورة مقررة لا يخفى ذلك إلا على من أخلد إلى الأرض واتبع هواه وأضله الله على علم وختم على قلبه وسمعه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله.

ثم قال الشيخ: وهل أوقع الإتحادية والحلولية فيما هم عليه من الكفر البواح والشرك العظيم والتعطيل لحقيقة وجود ربِّ العالمين إلا خطؤهم في هذا الباب الذي اجتهدوا فيه فضلوا وأضلوا عن سواء السبيل وهل قتل الحلاج باتفاق أهل الفتوى على قتله إلا بضلال[2] اجتهاده وهل كفر القرامطة وانتحلوا ما انتحلوه من الفضائح الشنيعة وخلع ربقة الشريعة إلا اجتهادهم فيما زعموا وهل قالت الرافضة ما قالت واستباحت ما استباحت من الكفر والشرك وعبادة الأئمة الاثنى عشر وغيرهم ومسبة أصحاب

---

(١) كشف الشبهتين، ص ٥٣.

(٢) خطأ الباطنية والقرامطة واعتقادهم أن النبوة مكتسبة وهي عندهم من جنس فضيلة العلماء والعباد، والشرائع من جنس سياسة الملوك العادلة. فلذلك قالوا أن الشريعة إنما هي للعامة فأما الخاصة إذا علموا باطنها فإنه تسقط لهم الواجبات وتباح لهم المحظورات. ويصفهم شيخ الإسلام ابن تيمية بالجهل ويقول: «أن جهلهم جهل نفاق وزندقة وجهل غيرهم جهل بدعة وتأويل»، ومع ذلك يقول عنهم أنهم أكفر من اليهود والنصارى. منهاج السنة، جـ٢، ص ٢٣٨.

رسول الله ﷺ وأمِّ المؤمنين إلا اجتهادهم فيما زعموا. هؤلاء[1] سلف العراقي في قوله: إن كل خطأ مغفور، وهذا لازم لهم لا محيص عنه فقف هنا واستصحب ما ذكر هنا في رد ما يأتي والمقصود أن هؤلاء الجهال أوردوا كلام شيخ الإسلام ظنًا منهم أن كل اجتهاد وكل خطأ مغفور، وأن الجهمية المنكرين لعلو الله على خلقه وعبَّاد القبور المتخذين الأنداد والآلهة من دونه داخلون في هذا الكلام وأنه مغفور لهم خطؤهم. سبحانك هذا بهتان عظيم». أهـ.

ونذكر التفريق بين قتال الخوارج للمسلمين وقتال الصحابة بعضهم البعض فهل الفرق أن الخوارج قد قامت عليهم الحجة والصحابة لم تقم عليهم؟ أم أن الجميع قد قامت عليهم الحجة؟ فكل فريق من الصحابة قد عُلِم قوله للفريق الآخر، وعلم قول القاعدين عن القتال لكلا الفريقين، وعلم قول الفريقين للقاعدين عن القتال، كما علم قول عليّ للخوارج وقول الخوارج لعليّ كرَّم الله وجهه، فلا يمكن أن يكون الفعل واحدًا، والفرق هو: **قيام الحجة**. والفرق قائم بين الحكمين مع اتفاقهما في بلوغ الحجة ورغم كون الجميع متأولين، فلماذا عذر الصحابة بتأويلهم ولم يعذر الخوارج؟ ولم يعذر مانعي الزكاة؟.

وماذاك إلا أن الصحابة لم يُعرضوا أو لم يعترضوا على المصادر المعصومة، وأما الخوارج فتأويلهم تأويل مروق من الدين أعرضوا به وعارضوا به المصادر المعصومة، وكذلك من قتلهم عليّ بن أبي طالب كرَّم اللهُ وجهه وحرقهم بالنار ممن قالوا بألوهيته وغير ذلك.

---

(١) أناس قالوا ذلك قبل العراقي، أو قالوه بعده والحالة تحتمل الاثنين.

يقول ابن جرير في قوله تعالى[1]: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ﴾[2]: «هذا من أبين الدلالة على خطأ من زعم أن الله لا يعذب أحدًا على معصية ارتكبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عنادًا منه لربِّه، لأنه لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضلَّ وهو يحسب أنه مهتد وفريق الهدى فرق، وقد فرق الله تعالى بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية». أهـ.

(١) تفسير ابن كثير، جـ٢، ص ٢٠٩.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ٣٠.

• الحالة الثانية: حالة خفاء العلم أو خفاء الدليل مع اتصال بالرسالات:

الناس فيها صنفان:

أ- من علم التوحيد وعمل به، وغابت عنه الشرائع أو بعضها.

فهذا: مسلم مؤمن. وجهله بالشرائع أو عدم بلوغها، إما أن يسقط تكليفه بها، أو يجعلها في مرتبة العفو في حقه.

ب- مَن استنام لما عليه قومه من عبادة غير الله، والتحريم والتحليل بالرأي، ووافقهم في اعتقاد ما اعتقدوه من الباطل. فهؤلاء نصَّ العلماء على أنهم غير معذورين مشاركون لأهل عصرهم في المؤاخذة لأنهم وافقوهم في العمل، والموالاة، والمعاداة، على تلك الشرعة فصاروا من أهلها.

يقول الله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾[1]. يقول ابن جرير في تفسير الآية [2]:

«يقول تعالى ذكره ما كان ينبغي للنبيّ محمد ﷺ والذين آمنوا به أن يستغفروا. يقول أن يدعوا بالمغفرة للمشركين ولو كان المشركون الذين يستغفرون لهم أولي قربى ــ ذوي قرابة لهم ــ من بعد ما تَبيَّن لهم أنهم أصحاب الجحيم، يقول من بعد ما ماتوا على شركهم بالله وعبادة الأوثان وتَبيَّن لهم أنهم من أهل النار، لأن الله قد قضى أن لا يغفر لمشرك فلا ينبغي لهم أن يسألوا ربَّهم أن يفعل ما قد علموا أنه لا يفعله. فإن قالوا فإن إبراهيم قد استغفر لأبيه وهو مشرك فلم يكن استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له وعلم أنه لله عدو خلاَّه وترك الاستغفار له وآثر الله وأمره عليه، فتبرأ منه حين تبين له أمره.

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٣.

(٢) تفسير الطبري، جـ٦، ص٤٩٠

واختلف أهل التأويل في السبب الذي نزلت هذه الآيــة فيــه فقــال بعضهم: نزلت في شأن أبي طالب عمّ النبــيّ ﷺ لأن النبــيّ ﷺ أراد أن يستغفر له بعد موته فنهاه الله عن ذلك. ذكر من قال ذلك:

حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا محمد ابن ثور عن معمر قال لما حضرت أبا طالب الوفاة دخل عليه النبيّ ﷺ وعنده أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية فقال: «يا عَمّ قُلْ لا إلَهِ إلاّ اللّهُ كَلِمَةً أُحاجّ لَكَ بِها عِنْدَ اللّــهِ»، فقال له أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملةِ عبــد المطلب؟ فقال النبيُّ ﷺ: «لأَسْتَغْفِرَنّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ»، فنزلت: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾، ونزلت: ﴿ إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾(١).

حدثني أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثنا عمي عبــد الله بــن وهب قال: حدثني يونس عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل ابن هشام وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة فقال رسول الله ﷺ: «يا عَمّ قُلْ لا إلَهَ إلاّ اللّهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللّهِ». قال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب. فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعيد ﷺ له تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبــد المطلب وأبى أن يقول لا إله إلا الله فقال رسول الله ﷺ: «وَاللّهِ لأَسْتَغْفِرَنّ لَكَ ما لَمْ أُنْهَ عَنْكَ»، فــأنزل الله: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾، وأنزل الله في أبي طالب فقال لرسول الله ﷺ: ﴿ إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾.

حدثني المثنى قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا شبل عن عمرو بن دينار أن النبيَّ ﷺ قال: «اسْتَغْفَرَ إبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ وَهُوَ مُــشْرِكٌ، فَــلا أَزَالُ

---

(١) سورة القصص، الآية: ٥٦.

أَسْتَغْفِرُ لأبي طالبٍ حتى يَنْهانِي عَنْهُ رَبّي»، فقال أصحابه: لنستغفرنَّ لآبائنا كما استغفر النبيُّ ﷺ لعمِّه فأنزل الله: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ إلى قوله: ﴿ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾[1].

حدثنا بن وكيع قال حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال لما حضر أبا طالب الوفاة أتاه رسول الله ﷺ وعنده عبد الله بن أبي أمية وأبو جهل بن هشام فقال له رسول الله ﷺ: «أيّ عَمّ إنّكَ أعْظَمُ النّاسِ عَلَيّ حَقّا وأحْسَنُهُمْ عِنْدِي يَدا، ولأَنْتَ أعْظَمُ عَلَيّ حَقّا مِنْ وَالِدِي، فَقُلْ كَلِمَةً تَجِيبُ لي بها الشّفاعَةُ يَوْمَ القِيامَةِ، قُلْ لا إلَهَ إلاّ اللّهُ»، ثم ذكر نحو حديث بن عبد الأعلى عن محمد بن ثور.

وقال آخرون: بل نزلت في سبب أم رسول الله ﷺ وذلك أنه ﷺ أراد أن يستغفر لها فمُنِعَ من ذلك ذكر من قال ذلك:

حدثنا أحمد بن إسحق قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا فضيل عن عطية قال لما قدم رسول الله ﷺ مكة وقف على قبر أمه حتى سخنت عليه الشمس رجاء أن يؤذن له فيستغفر لها حتى نزلت: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾.

قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا قيس عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبيَّ ﷺ أتى رسمًا وأكثر ظنِّي أنه قال قبرًا فجلس إليه فجعل يخاطب ثم قام مستعبرًا فقلت يارسول الله إنَّا رأينا ما صنعت قال: «إنّي اسْتَأْذَنْتُ ربّي فِي زِيارَةِ قَبْرِ أُمّي فَأَذِنَ لي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي الاسْتِغْفارِ لَهَا فَلَمْ يَأْذَنْ لي»، فما رؤي باكيًا أكثر من يومئذ.

حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمِّي قال: حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ إلى

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٣.

قوله: ﴿ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾، أن رسول الله ﷺ أراد أن يستغفر لأمه فنهاه الله عن ذلك فقال ﷺ: «إن إبراهيم خليل الله قد استغفر لأبيه»، فأنزل الله: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ ﴾ إلى قوله: ﴿ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾.

وقال آخرون: بل نزلت من أجل أن قومًا من أهل الإيمان كانوا يستغفرون لموتاهم من المشركين فنُهوا عن ذلك. ذكر من قال ذلك:

حدثني المثني قال حدثني عبد الله بن صالح قال: حدثنا معاوية عن على عن ابن عباس قوله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾، فكانوا يستغفرون لهم حتى نزلت هذه الآية فلما نزلت أمسكوا عن الاستغفار لأمواتهم ولم ينههم أن يستغفروا للأحياء حتى يموتوا ثم أنزل الله: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ ﴾.

حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾، ذكر لنا أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا يا نبيّ الله: إنَّ من آبائنا مَنْ كان يحسن الجوار ويصل الأرحام ويفك العاني ويوفي بالذمم أفلا نستغفر لهم؟ قال: فقال النبيُّ ﷺ: «بَلى وَاللّهِ لأسْتَغْفِرنّ كمَا اسْتَغْفَرَ إبْراهِيمُ لأبيهِ». قال: فأنزل اللـه ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾، حتى بلغ: ﴿ الْجَحِيمِ ﴾ ثم عذر الله إبراهيم فقال: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾، قال وذكر لنا أن النبيَّ ﷺ قال: «أُوحي إليّ كَلِمَاتٍ، فَدَخَلْنَ في أُذُني وَوَقَرْنَ في قَلْبي، أُمِرْتُ أنْ لا أسْتَغْفِرَ لمن مَاتَ مُشْرِكا، ومَنْ أَعْطَى فَضْلُ ماله فهو خَيْرٌ لـه، ومن أمْسَكَ فهو شَرّ له، ولا يَلُومُ الله على كَفَافٍ».

واختلف أهل العربية في معنى قوله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾، فقال بعض نحويي البصرة معنى ذلك ما كان لهم (المشركين) استغفار وكذلك معنى قوله ﷻ: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ ﴾[1]، وما كان لنفسٍ الإيمان إلا بإذن الله. وقال بعض نحويي الكوفة معناه ما كان ينبغي لهم أن يستغفروا لهم، قال وكذلك إذا جاءت «أن» مع «كان» فكلها بتأويل ينبغي: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾[2]، ما كان ينبغي له، ليس هذا من أخلاقه، قال: فلذلك إن دخلت «أن» تدل على الاستقبال لأن ينبغي تطلب الاستقبال أما قوله: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ ﴾، فإن أهل العلم اختلفوا في السبب الذي أنزل فيه.

فقال بعضهم: أنزل من أجل أن النبيّ ﷺ وأصحابه كانوا يستغفرون لموتاهم المشركين ظنًا منهم أن إبراهيم خليل الرحمن قد فعل ذلك حين أنزل الله ﷻ قوله خبرًا عن إبراهيم: ﴿ قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾[3]، وقد ذكرنا الرواية عن بعض من حضرنا ذكره وسنذكر عمن لم نذكره.

حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الخليل عن عليّ قال: سمعت رجلاً يستغفر لوالديه وهما مشركان، فقلت: أيستغفر الرجل لوالديه وهما مشركان؟ قال: أوَلَمْ يستغفر إبراهيم لأبيه؟ قال: فأتيت النبيَّ ﷺ فذكرت ذلك فأنزل الله: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾.

---

(١) سورة يونس، الآية: ١٠٠.
(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٦١.
(٣) سورة مريم، الآية: ٤٧.

حدثنا ابن بشار قال حدثني يحيى عن سفيان عن أبي إسحق عن أبـــي الخليل عن عليّ أن النبيّ ﷺ كان يستغفر لأبويه وهما مشركان حتى نزلـــت: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾، وقيل: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَنْ مَوْعِدَةٍ ﴾، ومعناه إلا من بعد موعدة كما يقال ما كان هذا الأمر إلا عن سبب كذا بمعنى من بعد ذلك السبب أو من أجله فكذلك قوله ﷻ: ﴿ إِلاَّ عَنْ مَوْعِدَةٍ ﴾، من أجل موعدة وبعدها.

وقد تأوَّل قوم قول الله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُوْلِي قُرْبَى ﴾، أن النهي من الله عن الاستغفار للمشركين بعد مماتهم لقوله: ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾، وقالوا ذلك لا يتبيَّنه أحد إلا بأن يموت على كفره وأما وهو حي فلا سبيل إلى علم ذلك فللمؤمنين أن يستغفروا لهم. ذكر من قال ذلك:

حدثنا سليمان بن عمر الرقي حدثنا عبد الله بن المبارك عـــن ســـفيان الثوري عن الشيباني عن سعيد بن جبير قال: مات رجلٌ يهودي ولـــه ابـــنٌ مسلم فلم يخرج معه فذُكر ذلك لابن عباس فقال: كان ينبغي أن يمشي معـــه ويدفنه ويدعو له بالصلاح مادام حيًا فإذا مات وكله إلى شأنه ثم قال: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾، لم يدع.

حدثنا ابن وكيع قال حدثنا فضيل عن ضرار بن مرة عن سعيد بن جبير قال: مات رجلٌ نصراني فوكله ابنه إلى أهل دينه فأتيت ابن عباس فذكرت ذلك له فقـــال: ما كان عليه لو مشى معه وأجنَّه واستغفـــر لـــه ــ مادام[1] حيًا فإذا مـــات وكلـــه إلى شأنه ــ ثم تلا: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَنْ مَوْعِدَةٍ ﴾.

---

(١) ليست في النص وتم إضافتها لتوضيح المعنى اعتماداً على النص السابق.

وتأوّل آخرون الاستغفار في هذا الموضع بمعنى الصلاة. ذكر من قال ذلك: حدثني المثنى، قال: حدثني إسحاق، قال: حدثنا كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، قال: حدثنا حبيب بن أبي مرزوق، عن عطاء بن أبي رباح، قال: ما كنت أدع الصلاة على أحد من أهل هذه القبلة ولو كانت حبشية حبلى من الزنا، لأني لم أسمع الله يحجب الصلاة إلا عن المشركين، يقول الله: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾.

وتأوّله آخرون بمعنى الاستغفار الذي هو دعاء. ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن وكيع قال حدثنا أبي عن عصمة بن راشد عن أبيه قال: سمعت أبا هريرة يقول: رحم الله رجلاً استغفر لأبي هريرة وأمه. قلت: ولأبيه؟. قال: لا إن أبي مات وهو مشرك.

وقال أبو جعفر: وقد دللنا على أن معنى الاستغفار: مسألة العبد ربَّه غفر الذنوب ومسألة العبد ربه ذلك قد تكون في الصلاة وفي غير الصلاة فلم يكن أحد القولين الذين ذكرنا فاسدًا لأن الله عزَّ وجلَّ عمَّ بالنهي عن الاستغفار للمشرك من بعد ما تبين لهم أنهم من أصحاب الجحيم ولم يخصص من ذلك حالاً أباح فيها الاستغفار له.

أما قوله ﷻ: ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾، فإن معناه: ما قد بينت من أنه من بعد ما تعلمون بموته كافرًا أنه من أهل النار. وقيل: أَصْحَابُ الجَحِيمِ لأنهم سكانها وأهلها الكائنون فيها كما يقال لسكان الدار: هؤلاء أصحاب هذه الدار بمعنى سكانها. وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني المثني قال حدثنا إسحق قال حدثنا عبد الرازق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ﷻ: ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾، قال تبين للنبيّ ﷺ أن أبا طالب حين مات أن التوبة قد انقطعت عنه.

حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة قال تبين له حين مات وعلم أن التوبة قد انقطعت عنه يعني في قوله ﷻ: ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾.

حُدثتُ عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ قال: حدثنا عبيد بن سليمان قال: سمعت الضحاك في قوله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾، يقول: إذا ماتوا مشركين يقول الله: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ﴾[1].

واختلف أهل التأويل في تأويل قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾، قال بعضهم: فلما تبين له بموته مشركًا بالله تبرأ منه وترك الاستغفار. له ذكر من قال ذلك:

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: مازال إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات، فلما تبين له أنه عدوٌ لله تبرأ منه.

حدثنا ابن وكيع قال: حدثني أبي عن سفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: مازال إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات فلما مات تبين له أنه عدوٌ لله.

حدثني الحرث قال: حدثنا عبد العزيز قال: حدثنا سفيان عن حبيب عن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لم يزل إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات فلما مات لم يستغفر له.

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٧٢.

حدثني المثنى قال: حدثنا عبد الله قال: حدثني معاوية عن عليّ عن ابن عباس: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾[1]، يعني استغفر له ما كان حيًا فلما مات أمسك عن الاستغفار له.

حدثني مطر بن محمد الضبي قال: حدثنا أبو عاصم وأبو قتيبة مسلم بن قتيبة قالا حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد في قوله ﷻ: ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾، قال: لما مات. حدثنا محمد بن المثني قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله.

حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم قال حدثني عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد : ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ﴾، قال: موته وهو كافر.

حدثنا بن وكيع قال حدثنا أبي عن شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله، قال: حدثنا البراء بن عتبة عن أبيه عن الحكم: فلما تبين له أنه عدوٌ لله، قال: حين مات ولم يؤمن.

حدثني المثني، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا شبل عن عمرو بن دينار ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ﴾: موته وهو كافر.

قال حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك في قوله ﷻ: ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ﴾، قال: لما مات على شركه تبرأ منه.

حُدثتُ عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول: حدثنا عبيد الله بن سليمان قال: سمعت الضحاك يقول في قوله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ﴾، كان إبراهيم صلوات الله عليه يرجو أن يؤمن أبوه مادام حيًا فلما مات على شركه تبرأ منه.

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٣.

حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد: ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾، قال: موته وهو كافر.

حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: مازال إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات فلما مات تبين له أنه عدوٌ لله فلم يستغفر له.

قال: حدثنا أبو أحمد قال: حدثنا أبو إسرائيل عن عليّ بن بذيمة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّه﴾، قال: لما مات.

وقال آخرون: معناه لما تبين له في الآخرة وذلك أن أباه يتعلق به إذا أراد أن يجوز الصراط فيمر به عليه حتى إذا كاد أن يجاوزه حانت من إبراهيم التفاتة فإذا هو بأبيه في صورة قرد أو ضبع فخلّى عنه وتبرأ منه حينئذ.

يقول ابن جرير: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول الله، وهو خبره عن إبراهيم أنه لما تبين أن أباه لله عدوٌ تبرأ منه وذلك حال علمه ويقينه أنه لله عدو وهو به مشرك وهو حال موته على شركه». انتهى.

يقول الله ﷻ: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[1]، وقوله ﷻ: ﴿ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى ۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[2].

يقول النسفي[3]: «﴿ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ ﴾ أي: إن تعذب من كفر منهم ﴿ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ﴾ الذين علمتهم جاحدين لآياتك مكذبين لأنبيائك. وأنت العادل في ذلك فإنهم كفروا بعد وجوب الحجة عليهم ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أي: لمن أقلع

(١) سورة المائدة، الآية: ١١٨.
(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٣٦.
(٣) تفسير النسفي، جـ١، ص٤٥١.

منهم وآمن، فذلك فضلٌ منك. وأنت عزيزٌ لا يمتنع عليك ما تريد حكيمٌ في ذلك. أوعزيزٌ قويٌ قادرٌ على الثواب حكيمٌ لا يعاقب إلا عن حكمة وصواب». أهـ.

ومعنى المغفرة في الآيتين: التوفيق إلى التوبة، فمن وفقه الله إلى التوبة من المشركين فمات على التوحيد، والتوبة عن عبادة غير الله وعن الصاحبة والولد فقد غفر الله له سالف شركه وكفره وردته، وأراد الله به خيرًا وله في ذلك طلاقة المشيئة وهو حكيمٌ فيما يفعل ويفعل ما يشاء.

وقول إبراهيم عليه السلام : ﴿ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ أي: قادر على هدايته إن شئت فتتوب عليه ليتوب وذلك رحمة من الله له، ومَن أراد أن يختم على قلبه فيموت على شركه وكفره فيأخذه به فإنهم عباده وهم مستحقون لذلك بشركهم وكفرهم، وهو أعلم بمن خلق فمن شاء عاقبه على شركه بأن يختم على قلبه فيموت عليه، ومَن شاء أن يتوب عليه ليتوب ويموت على التوحيد ويغفر له شركه بأن يوفقه إلى التوبة ويميته على الإسلام فهذا منه رحمة بخلقه. ومعنى استغفارنا للمشرك وهو حيٌّ هو أن يوفقه الله إلى التوبة فيموت مسلمًا موحدًا ومن لم يتبين لنا أنه عدوٌ لله بموته على الشرك جاز لنا أن نستغفر له.

وفي الآيات دليل على أن مَنْ مات على الشرك قبل بعثة الرسول ﷺ هو من أصحاب الجحيم وذلك أنه نهى عن الاستغفار لمن مات مشركًا قبل البعثة أو بعدها فشمل النهي الاثنين معًا على سواء، وعلى ذلك فمن مات مشركًا قبل بعثة رسول الله ﷺ ممن نهى الله عن الاستغفار له ووصفهم بأنهم أصحاب الجحيم لا يمتحنون في عرصات يوم القيامة لأن من يمتحن في عرصات يوم القيامة لم يتبين لنا أنه من أصحاب الجحيم فجاز أن

نستغفر له ويكون معنى استغفارنا له أن يوفقه الله إلى الطاعة في هذا الامتحان فيدخل الجنة فالنهي عن الاستغفار لهؤلاء ووصفهم بأنهم أصحاب الجحيم ينفي امتحانهم في العرصات الذي يجيز الاستغفار لهم والذي يتيح لبعضهم دخول الجنة في حالة الطاعة في هذا الامتحان فلا نقطع بأنهم من أصحاب الجحيم ومن ثَمَّ يجوز الاستغفار لهم ولو كان أباء المؤمنين وأمهاتهم ممن مات قبل البعثة في أحلك ظلمات الجهل يمتحنون في العرصات لاستغفروا لهم ولما نهاهم الله عن ذلك ولا قطع بأنهم من أصحاب الجحيم وإن ذلك تبيَّن للمؤمنين بموتهم على الشرك فإذا ماتوا على الشرك معذورين بجهلهم قبل الرسالة وكان أمرهم مرجأ لحين هذا الامتحان إما إلى الجنة أو إلى النار لما كان المؤمنون قد تبين لهم أنهم من أصحاب الجحيم ومن ثَمَّ لم يكن هناك مجال للنهي عن الاستغفار لهم وحالة الجهل تشملهم جميعًا ولا مجال للتفريق أو لتخصيص الآية بمن يعلم لأن النهي عمَّ جميع من مات مشركًا قبل البعثة أو بعدها بمن تنزلت عليهم الآيات ولو لم يكن النهي عامًا لكان كل من لم يتبيَّن له من الصحابة أن آباءه في الجاهلية من أصحاب الجحيم بعذرهم بجهلهم حتى يتحدد مصيرهم بالامتحان يوم القيامة جائزًا له أن يستغفر لأبائه وأمهاته ممن مات قبل البعثة ولو حدث ذلك لنُقل إلينا عنهم فإنه أمر تعم به البلوى وتتوفر الدواعي على نقله وعدم نقله يدل على عدم وقوعه. لأنه مما يدخل تحت قاعدة عدم البيان في موضع البيان بيان للعدم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في مثل ذلك[1]: «منها أن يُروى خلاف ما عُلِمَ بالتواتر والاستفاضة مثل أن نعلم أن مسيلمة الكذاب ادعى النبوة واتَّبعه طوائف كثيرة من بني حنيفة فكانوا مرتدين لإيمانهم

(١) منهاج السنة، جـ٤، ص ١١٧.

بهذا المتنبئ الكذاب، وأن أبا لؤلؤة قاتل عمر كان مجوسيًا كافرًا، وأن الهرمزان كان مجوسيًا أسلم، وأن أبا بكر كان يصلي بالناس مدة مرض رسول الله ﷺ ويخلفه في الإمامة بالناس لمرضه وأن أبا بكر وعمر دفنا في حجرة عائشة مع النبيّ ﷺ ومثل ما يعلم من غزوات النبيّ ﷺ التي كان فيها القتال كبدر ثم أحد ثم الخندق ثم خيبر ثم فتح مكة ثم غزوة الطائف والتي لم يكن فيها قتال كغزوة تبوك وغيرها وما نزل من القرآن في الغزوات كنزول الأنفال بسبب بدر ونزول آخر آل عمران بسبب أحد ونزول أولها بسبب نصارى نجران ونزول سورة الحشر بسبب بني النضير ونزول الأحزاب بسبب الخندق ونزول سورة الفتح بسبب صلح الحديبية ونزول براءة بسبب غزوة تبوك وغيرها وأمثال ذلك فإذا رُوي في الغزوات وما يتعلق بها ما يُعْلَم أنه خلاف الواقع علم أنه كذب مثل ما يروي هذا الرافضي وأمثاله من الرافضة وغيرهم من الأكاذيب الباطلة الظاهرة في الغزوات كما تقدم التنبيه عليه ومثل أن يعلم نزول القرآن في أي وقت كان كما يعلم أن سورة البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنفال وبراءة نزلت بعد الهجرة في المدينة وأن الأنعام والأعراف ويونس وهود ويوسف والكهف وطه ومريم واقتربت الساعة وهل أتى على الإنسان وغير ذلك نزلت قبل الهجرة بمكة وأن المعراج كان بمكة وأن الصفة كانت بالمدينة وأن أهل الصفة كانوا من جملة الصحابة الذين لم يقاتلوا النبيّ ﷺ ولم يكونوا ناسًا معينين بل كانت الصفة منزلاً ينزل بها من لا أهل له من الغرباء القادمين وممن دخل فيهم سعد ابن أبي وقاص وأبو هريرة وغيرهم من صالحي المؤمنين وكالعرنيين الذين ارتدوا عن الإسلام فبعث النبيّ ﷺ في آثارهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وألقاهم في الحرة

يستسقون فلا يسقون وأمثال ذلك من الأقــوال المعلومــة، فــإذا روى الجاهل نقيض ذلك علم أنه كذب ومن الطرق التي يعلم بها الكــذب أن ينفرد الواحد والاثنان بما يعلم أنه لو كان واقعًا لتوفرت الهمم والدواعي على نقله فإنه من المعلوم أنه لو أخبر الواحد ببلد عظيم بقــدر بغــداد والشام والعراق لعلمنا كذبه في ذلك لأنه لو كان موجــودًا لأخبــر بــه الناس وكذلك لو أخبرنا بأنه تولى رجل بين عمر وعثمان أو تولى بــين عثمان وعليّ أو أخبرنا بأن النبيّ ﷺ كان يؤذن له فــي العيــد أو فــي صلاة الكسوف أو الاستسقاء أو أنه كان يقام بمدينته يوم الجمعة أكثــر من جمعة واحدة أو يصلي يوم العيد أكثر من عيد واحد أو أنــه كــان يصلي العيد بمنى يوم العيد أو أن أهل مكة كانوا يتمون الصلاة بعرفــة ومزدلفة ومنى خلفه، أوأنه كان يجمع بين الصلاتين بمنــى كمــا كــان يقصر أو أنه فرض صوم شهر آخر غير رمضان أو أنه فرض صــلاة سادسه وقت الضحى أو نصف الليل أو أنه فرض حج لبيت آخر غيــر الكعبة أو أن القرآن عارضه طائفة من العرب أو غيرهم بكلام يــشابهه ونحو هذه الأمور لكنا نعلم كذب هذا الكاذب فإنَّا نعلم انتفاء هذه الأمور بانتفاء لازمها فإن هذه لو كانت لكانت مما يتوفر الهمم والدواعي علــى نقلها عامة لبني آدم وخاصة لأمتنا شرعًا فإذا لم ينقلها أحد مــن أهــل العلم فضلاً عن أن تتواتر علم أنها كذب». انتهى.

وخلاصة القول هنا أن الأمر لا يخرج عن ثلاثة احتمالات للعذر:

الاحتمال الأول: أن يكون المشركون قبل البعثة معذورين بجهلهم في التوحيد جهلاً يدخلهم الجنة بإسلام الفطرة كما يقول المبتدعة في عصرنا هذا أو يجعلهم يمتحنون في العرصات كما قد يظن بعض العلماء خطأ في الاستدلال وأن يشملهم العذر جميعًا، فمن هنا تتوافر همم الصحابة من أبنائهم على الاستغفار لهم مع حرصهم على هذا واهتمامهم به لأنهم آباؤهم وقد كان منهم من يحمل الكَلّ ويعين على نوائب الحق ويصل الرحم ويحسن الجوار ويفك العاني ويوفي بالذمم ولما كان هناك مجال لنهيهم عن الاستغفار.

الاحتمال الثاني: أن يشمل العذر الجميع ما عدا بعض المعينين فينصب النهي عن الاستغفار لهؤلاء المعينين وتبقى الإجازة عامة في غيرهم.

الاحتمال الثالث: أن يكون الغالب هو العذر والنادر غير المعين غير معذور لوضع يخصه هو وفي هذه الحالة أيضًا لا يكون هناك مجال للنهي عن الاستغفار لأننا نصلي على المسلمين لأن الظاهر الغالب في شأنهم التوحيد مع أن منهم من يموت على الشرك الأعظم دون أن نعلم فلا يكون هذا سببًا في النهي عن الصلاة على الجميع.

فلما وجدنا النهي عامًا شاملاً وأن الصحابة جميعهم أمسكوا عن الاستغفار لآبائهم وأمهاتهم ممن مات في الجاهلية بعد النهي فلم ينقل عن واحد منهم خلاف هذا الإمساك مع حرصهم على الاستغفار لو كان جائزًا علمنا علمًا يقينيًا أنهم أيقنوا أن كل من مات على الشرك من آبائهم وأمهاتهم وعامة الناس في الجاهلية أنهم أصحاب الجحيم وأنه لا مجال للامتحان في العرصات مطلقًا لهؤلاء لأن الممتحن في العرصات

كالأحياء من المشركين يجوز الاستغفار لهم لبقاء الاحتمال للتوبة والموت على التوحيد في حق الأحياء وبقاء الاحتمال بتوفيق الله في امتحان العرصات فيدخل صاحبه الجنة إذا أطاع الله في هذا الموقف ويكون معنى الاستغفار: الدعاء بالموت على التوحيد، أو الدعاء بالتوفيق إلى الطاعة في موقف العرصات.

ولو كان ثمة عذر لنقل عن الصحابة نقلاً متواترًا لأنهم أعلم بهذا منا وأحوج إلى علم هذا منا وللموضوع تكملة لمزيد إيضاح كما نقل عنهم خلافًا للخوارج والمعتزلة القول بالشفاعة يقول ابن حجر ﷺ في "فتح الباري": «وأن من مات مسلمًا دخل الجنة ولم يخلد في النار نقلاً نقطع معه بكذب من يخالفه أو خطئه». أهـ.

وهذا هو الشيخ ابن باز ــ رحمه الله ونفع بعلمه ــ يقول عن الإعذار بالجهل في التوحيد بأنه: بدعة.

وقبله قرر هذا الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأبو بطين وابن سحمان والشيخ عبد اللطيف وغيرهم وغيرهم من العلماء مع أن هذا الأمر لو كان لكان الصحابة أعلم به وأحوج إلى علمه لأنه كان يتعلق بآبائهم تعلقًا مباشرًا وهمْ كانوا أحرص شيء على أن يكون لأبائهم نوعٌ من العذر أو وجهٌ من النجاة لو كان ثمة سبيل إلى ذلك ولو كان ذلك كذلك مع حرصهم عليه لنقل عنهم إثباته كما نقل عنهم أن من مات مسلمًا لا يخلد في النار مع حرصهم عليه وفرحهم به لما فيه من الرجاء.

يقول البخاري باب "**قوله: ﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾**[1]":

«حدثني عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما تُوفي عبد الله بن أُبَيّ جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه ثم سأله أن يصلي عليه فقام رسول ﷺ ليصلي عليه فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أتصلي عليه وقد نهاك ربُّك أن تصلي عليه فقال رسول الله ﷺ: «إنَّما خيرني اللهُ تعالى فقال: ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّة ﴾، وسأزيده على السبعين»، قال: إنه منافق، قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿ وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلاَ تَقُمْ عَلَىَ قَبْرِه ﴾[2].

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل وقال غيره حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: لما مات عبد الله بن أُبَيّ بن سلول دُعي له رسول الله ﷺ ليصلي عليه فلما قام رسول الله ﷺ وثبت إليه فقلت: يا رسول الله أتصلي على ابن أُبَيّ وقد قال يوم كذا: كذا وكذا. قال: أعدد عليه قوله فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «أخِّر عني يا عمر فلما أكثرت عليه، قال: إنِّي خُيِّرت فاخترت لو أعلم أني إن زدت على السبعين يُغفَر له لزدت عليها»، قال: فصلى رسول الله ﷺ عليه ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيرًا حتى نزلت الآيتان من براءة: ﴿ وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا ﴾ إلى قوله: ﴿ وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾، قال: فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله ﷺ. والله أعلم.

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٨٠.
(٢) سورة التوبة، الآية: ٨٤.

باب "قوله: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾":

حدثني إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: لما تُوفي عبد الله بن أُبَيّ جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فأعطاه قميصه وأمره أن يكفنه فيه ثم قام يصلي عليه فأخذ عمر بن الخطاب بثوبه فقال: تصلي عليه وهو منافق وقد نهاك الله أن تستغفر لهم. قال: «إنما خيرني الله أو أخبرني الله، فقال ﷺ: ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُم ﴾[1]، فقال ﷺ: سأزيده على سبعين». قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ وصلينا معه ثم أنزل الله عليه: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾.

يقول ابن حجر في "الشرح"[2]: «قوله: لما تُوفي عبد الله بن أُبَيّ، ذكر الواقدي ثم الحاكم في الإكليل أنه مات بعد منصرفهم من تبوك وذلك في ذي القعدة سنة تسع وكانت مدة مرضه عشرين يومًا ابتداؤها من ليال بقيت من شوال قالوا: وكان قد تخلف هو ومن تبعه عن غزوة تبوك وفيهم نزلت: ﴿ لَوْ خَرَجُوا۟ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا ﴾[3]. وهذا يدفع قول ابن التين أن هذه القصة كانت في أول الإسلام قبل تقرير الأحكام.

إلى أن يقول: قوله: فقام رسول الله ﷺ يصلي عليه فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ، في حديث ابن عباس عن عمر ثاني حديثي الباب فلما قام رسول الله ﷺ، وفي حديث الترمذي من هذا الوجه، فقام إليه فلما وقف عليه يريد الصلاة عليه وثبت إليه، فقلت: يا رسول الله أتصلي على

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٨٠.
(٢) فتح الباري، جـ ٨، ص ١٨٥-١٩١.
(٣) سورة التوبة، الآية: ٤٧.

ابن أُبَيّ وقد قال يوم كذا: كذا وكذا أُعدد عليه قوله يشير بذلك إلى مثل قوله ﷻ: ﴿ لا تُنفِقُوا عَلَى مَنْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنفَضُّوا ﴾[1]، وإلى مثل قوله ﷻ: ﴿ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ ﴾[2]، وسيأتي بيانه في تفسير المنافقين.

قوله: فقال يا رسول الله أتصلي عليه وقد نهاك ربُّك أن تصلي عليه، كذا في هذه الرواية إطلاق النهي عن الصلاة وقد استشكل جدًا حتى أقدم بعضهم فقال هذا وَهْم من بعض رواته وعاكسه غيره فزعم أن عمر اطلع على نهي خاص في ذلك، وقال القرطبي: لعل ذلك وقع في خاطر عمر فيكون من قبيل الإلهام ويحتمل أن يكون فهم ذلك من قوله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ [3]، قلت: الثاني يعني ما قاله القرطبي أقرب من الأول لأنه لم يتقدم النهي عن الصلاة على المنافقين بدليل أنه قال في آخر هذا الحديث قال: فأنزل الله: ﴿ وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا ﴾[4]، والذي يظهر أن في رواية الباب تجوزًا بينته الرواية التي في الباب بعده من وجه آخر عن عبد الله بن عمر بلفظ فقال: تصلي عليه وقد نهاك الله أن تستغفر لهم، وروى عبد بن حميد والطبري من طريق الشعبي عن ابن عمر عن عمر قال: أراد رسول الله ﷺ أن يصلي على عبد الله بن أُبَيّ فأخذت بثوبه فقلت: والله ما أمرك الله بهذا لقد قال: ﴿ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللّهُ لَهُمْ ﴾[5]، ووقع عند ابن مردويه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس فقال عمر: أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟ قال: أين؟ قال: قال تعالى: ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾،

---

(١) سورة المنافقون، الآية: ٧.
(٢) سورة المنافقون، الآية: ٨.
(٣) سورة التوبة، الآية: ١١٣.
(٤) سورة التوبة، الآية: ٨٤.
(٥) سورة التوبة، الآية: ٨٠.

وهذا مثل رواية الباب فكأن عمر قد فهم من الآية المذكورة ما هو الأكثر الأغلب من لسان العرب من أن «أو» ليست للتخيير بل للتسوية في عدم الوصف أي أن الاستغفار لهم وعدم الاستغفار سواء وهو كقوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾[1]، لكن الثانية[2] أصرح ولهذا ورد أنها نزلت بعد هذه القصة كما سأذكره وفهم عمر أيضًا من قوله سبعين مرة: إنها للمبالغة وأن العدد المعين لا مفهوم له بل المراد نفي المغفرة لهم ولو كثر الاستغفار فيحصل من ذلك النهي عن الاستغفار فأطلقه، وفهم أيضًا أن المقصود الأعظم من الصلاة على الميت طلب المغفرة للميت والشفاعة له فلذلك استلزم عنده النهي عن الاستغفار ترك الصلاة فلذلك جاء عنه في هذه الرواية إطلاق النهي عن الصلاة ولهذه الأمور استنكر إرادة الصلاة على عبد الله بن أُبَيّ.

إلى قوله: «إنِّما خيَّرني اللهُ فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيدُه على السبعين»، في حديث ابن عباس عن عمر من الزيادة فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «أخِّر عني يا عمر فلما أكثرت عليه، قال: إنِي خُيرتُ فاخترت». أي: خيرت بين الاستغفار وعدمه وقد بَيَّن ذلك حديث ابن عمر حيث ذكر الآية المذكورة، وقوله: في حديث ابن عباس عن عمر: «لو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له[3] لزدت عليها»، وحديث ابن عمر جازم بقصة الزيادة وآكد منه ما روى عبد بن حميد من طريق قتادة قال: لما نزلت: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ

---

(١) سورة المنافقون، الآية: ٦.

(٢) قوله تعالى: ﴿ سَوَاء عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ .

(٣) لم يقل لهم لأنه أراد ذلك على سبيل الاستثناء كرامة للأنصار عند الله وعند رسوله وكرامة للرسول عند الله ﷻ حيث لم يتأكد النهي كقول نوح: ﴿ ربِّ إنَّ ابني مِنْ أهلِي﴾.

تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾، قال النبيُّ ﷺ: «قد خيرني ربِّي فواللهِ لأزيدن على السبعين». وأخرجه الطبري من طريق مجاهد مثله والطبري أيضًا وابن أبي حاتم من طريق هشام بن عروة عن أبيه مثله وهذه طرقه وإن كانت مراسيل فإن بعضها يعضد بعضًا.

وقد خفيت هذه اللفظة على من خرَّج أحاديث المختصر والبيضاوي واقتصروا على ما وقع في حديثي الباب ودلَّ ذلك على أنه ﷺ أطال في حال الصلاة عليه من الاستغفار له وقد ورد ما يدل على ذلك فذكر الواقدي أن مجمع بن جاريه قال ما رأيت رسول الله ﷺ أطال على جنازة قط ما أطال على جنازة عبد الله بن أُبَيّ من الوقوف. وروى الطبري من طريق مغيرة عن الشعبي قال: قال النبيّ ﷺ: «قال الله ﷻ: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾، فأنا أستغفر لهم سبعين وسبعين وسبعين»، وقد تمسك بهذه القصة من جعل مفهوم العدد حجة وكذا مفهوم الصفة من باب الأولى ووجه الدلالة أنه ﷺ فهم أن ما زاد على السبعين بخلاف السبعين، فقال: «سأزيد على السبعين»، وأجاب من أنكر القول بالمفهوم بما وقع في بقية القصة وليس ذلك بدافع للحجة لأنه لو لم يقم الدليل على أن المقصود بالسبعين المبالغة لكان الاستدلال بالمفهوم باقيًا.

قوله: قال: إنه منافق تصلي عليه، أما جزم عمر بأنه منافق فجرى على ما كان يطِّلع عليه من أحواله وإنما لم يأخذ النبيُّ ﷺ بقوله وصلى عليه إجراء له على ظاهر حكم الإسلام كما تقدم تقريره واستصحابًا لظاهر الحكم ولما فيه من إكرام ولده الذي تحققت صلاحيته ومصلحة الاستئلاف لقومه ودفع المفسدة وكان النبيّ ﷺ في أول الأمر يصبر على أذى المشركين ويعفو ويصفح ثم أمر بقتال المشركين. فاستمر صفحه وعفوه عمن يُظْهِر الإسلام ولو كان باطنه على خلاف ذلك لمصلحة الاستئلاف وعدم التنفير

عنه ولذلك قال: «لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه». فلما حصل الفتح ودخل المشركون في الإسلام وقلَّ أهل الكفر وذلوا أمر بمجاهرة المنافقين وحملهم على حكم مرّ الحق لاسيما وقد كان ذلك قبل نزول النهي الصريح عن الصلاة على المنافقين وغير ذلك مما أمر فيه بمجاهرتهم وبهذا التقرير يندفع الإشكال عما وقع في هذه القصة بحمد الله تعالى.

قال الخطابي: إنما فعل النبيّ ﷺ ما فعل مع عبد الله بن أُبَيّ لكمال شفقته على من تعلق بطرف من الدين ولتطييب قلب ولده عبد الله الرجل الصالح ولتألف قومه من الخزرج لرياسته فيهم فلو لم يجب سؤال ابنه وترك الصلاة عليه قبل ورود النهي الصريح لكان سبّة على ابنه وعارًا على قومه فاستعمل أحسن الأمرين في السياسة إلى أن نُهي فانتهى. وتبعه ابن بطال وعبَّر بقوله ورجا أن يكون معتقدًا لبعض ما كان يظهره من الإسلام وتعقبه ابن المنير بأن الإيمان لا يتبعض وهو كما قال لكن مراد ابن بطال أن إيمانه كان ضعيفًا. قلت: وقد مال بعض أهل الحديث إلى تصحيح إسلام عبد الله بن أُبَيّ لكون النبيّ ﷺ صلى عليه وذهل عن الوارد من الآيات والأحاديث المصرحة في حقه بما ينافي ذلك ولم يقف على جواب شاف في ذلك فأقدم على الدعوى المذكورة !!! وهو محجوج بإجماع من قبله على نقيض ما قال وإطباقهم على ترك ذكره في كتب الصحابة مع شهرته وذكر من هو دونه في الشرف والشهرة بأضعاف مضاعفة وقد أخرج الطبري من طريق سعيد عن قتادة في هذه القصة فأنزل الله تعالى: ﴿ وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلاَ تَقُمْ عَلَىَ قَبْرِه ﴾[1]، قال: فذكر لنا أن نبيّ الله ﷺ قال: «وما يغني عنه قميصي من الله وإني لأرجو أن يسلم بذلك ألف من قومه».

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٨٤.

قوله: فأنزل الله تعالى: ﴿ وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلاَ تَقُمْ عَلَىَ قَبْرِهِ﴾، زاد عن مسدد في حديثه عن يحيى القطان عن عبد الله بن عمر في آخره: فترك الصلاة عليهم، أخرج ابن أبي حاتم عن أبيه عن مسدد وحماد بن زادان عن يحيى وقد أخرجه البخاري في الجنائز عن مسدد بدون هذه الزيادة، وفي حديث عبد الله بن عباس ﷺ: فصلى عليه ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيرًا حتى نزلت، زاد ابن إسحق في المغازي قال: حدثني الزهري بسنده في ثاني حديثي الباب قال: فما صلى رسول الله ﷺ على منافق بعده حتى قبضه الله، ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي حاتم وأخرجه الطبري من وجه آخر عن ابن إسحق فزاد فيه: ولا قام على قبره، وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: لما نزلت: ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللّهُ لَهُمْ﴾[1]، قال النبيُّ ﷺ :«لأزيدن على السبعين»، فأنزل الله تعالى: ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾، ورجاله ثقات مع إرساله ويحتمل أن تكون الآيتان مما نزلتا في ذلك.

الحديث الثاني: وقوله ﷺ فيه: «إنما خيرني الله أو أخبرني الله»، كذا وقع ضمرة الذي أخرج بالشك وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن أبي البخاري عن طريقه بلفظ: «إنما خيرني الله»، بغير شك وكذا في أكثر الروايات بلفظ التخيير بين الاستغفار وعدمه كما تقدم واستشكل فهم التخيير من الآية حتى أقدم جماعة من الأكابر على الطعن في صحة هذا الحديث مع كثرة طرقه واتفاق الشيخين وسائر الذين أخرجوا الصحيح على تصحيحه وذلك ينادي على منكري صحته بعدم معرفة الحديث وقلة الاطلاع على طرقه، قال ابن المنير: مفهوم الآية زلت فيه الأقدام، حتى أنكر القاضي أبو بكر صحة الحديث وقال لا يجوز أن يقبل هذا ولا يصح أن الرسول قاله ﷺ.

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٨٠.

ولفظ القاضي أبي بكر الباقلاني في التقريب هذا الحديث من أخبار الآحاد التي لا يعلم ثبوتها وقال إمام الحرمين في مختصره هذا الحديث غير مخرج في الصحيح وقال في البرهان لا يصححه أهل الحديث وقال الغزالي في المستصفى الأظهر أن هذا الخبر غير صحيح وقال الداوودي الشارح هذا الحديث غير محفوظ. والسبب في إنكارهم صحته ما تقرر عندهم مما قدمناه وهو الذي فهمه عمر ﷺ من حمل «أو» على التسوية لما يقتضيه سياق القصة وحمل السبعين على المبالغة، قال ابن المنير ليس عند أهل البيان تردد أن التخصيص بالعدد في هذا السياق غير مراد.

وأيضًا فشرط القول بمفهوم الصفة وكذا العدد عندهم مماثلة المنطوق للمسكوت وعدم فائدة أخرى وهنا للمبالغة فائدة واضحة فأشكل قوله سأزيد على السبعين مع أن حكم ما زاد عليها حكمها وقد أجاب بعض المتأخرين عن ذلك قال بأنه إنما قال سأزيد على السبعين استمالة لقلوب عشيرته لا أنه أراد إن زاد على السبعين يغفر له ويؤيده تردده في ثاني حديثي الباب حيث قال: «لو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت»، ولكن قدمنا أن الرواية ثبتت بقوله سأزيد ووعده صادق ولاسيما وقد ثبت قوله لأزيدن بصيغة المبالغة في التأكيد وأجاب بعضهم باحتمال أن يكون فعل ذلك استصحابًا للحال لأن جواز المغفرة بالزيادة كان ثابتًا قبل مجئ الآية فجاز أن يكون باقيًا على أصله في الجواز وهذا جواب حسن وحاصله أن العمل بالبقاء على حكم الأصل مع فهم المبالغة لا يتنافيان فكأنه جوَّز أن المغفرة تحصل بالزيادة على السبعين لا أنه جازم بذلك ولا يخفى ما فيه، وقيل: إن الاستغفار يتنزل منزلة الدعاء والعبد إذا سأل ربَّه حاجة فسؤاله إياه يتنزل منزلة الذكر لكنه من حيث طلب بتعجيل حصول المطلوب ليس عبادة فإذا كان كذلك والمغفرة في نفسها ممكنة

وتعلق العلم بعدم نفعها لا يغير ذلك فيكون طلبها لا لغرض حصولها بل لتعظيم المدعو فإذا تعذرت المغفرة عوض الداعي عنها ما يليق به من الثواب أو دفع السوء كما ثبت في الخبر. وقد يحصل بذلك عن المدعو لهم تخفيف كما في قصة أبي طالب هذا معنى ما قاله ابن المنير وفيه نظر لأنه يستلزم مشروعية طلب المغفرة لمن تستحيل له المغفرة شرعًا وقد ورد إنكار ذلك في قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾[1]. ووقع في أصل هذه القصة إشكال آخر وذلك أنه ﷺ أطلق أنه خُيِّر بين الاستغفار لهم وعدمه بقوله تعالى: ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾[2]، وأخذ بمفهوم العدد من السبعين فقال سأزيد عليها مع أنه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلة نزول قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُوْلِي قُرْبَى﴾ ، فإن هذه الآية كما سيأتي في تفسير هذه السورة قريبًا نزلت في قصة أبي طالب حين قال ﷺ: «لأستغفرن لك ما لم أُنْهَ عنك»، فنزلت وكانت وفاة أبي طالب بمكة قبل الهجرة اتفاقًا وقصة عبد الله بن أُبَيّ هذه في السنة التاسعة من الهجرة كما تقدم، فكيف يجوز مع ذلك الاستغفار للمنافقين مع الجزم بكفرهم في نفس الآية؟.

وقد وقفت على جواب لبعضهم عن هذا حاصله أن المنهي عنه استغفار ترجى إجابته حتى يكون مقصوده تحصيل المغفرة لهم كما في قصة أبي طالب بخلاف استغفار لمثل عبد الله بن أُبَي فإنه استغفار لقصد تطييب قلوب من بقى منهم، وهذا الجواب ليس بمُرضي عندي.

ونحوه قول الزمخشري فإنه قال: فإن قلت كيف خفى على أفصح الخلق وأخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته أن المراد بهذا العدد أن الاستغفار ولو كثر

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٣.
(٢) سورة التوبة، الآية: ٨٠.

لا يجدي ولاسيما وقد تلاه قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ ﴾[1]، فبين الصارف عن المغفرة لهم، قلت: لم يخف عليه ذلك ولكنه فعل ما فعل وقال ما قال إظهارًا لغاية رحمته ورأفته على من بعث إليه وهو كقول إبراهيم عليه السلام: ﴿ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[2]، وفي إظهار النبيّ ﷺ الرأفة المذكورة لطف بأمته وباعث على رحمة بعضهم بعضًا.

وقد تعقبه ابن المنير وغيره وقالوا: لا يجوز نسبة ما قاله إلى الرسول ﷺ لأن الله عزَّ وجلَّ أخبر أنه لا يغفر للكفار وإذا كان لا يغفر لهم فطلب المغفرة لهم مستحيل وطلب المستحيل لا يقع من النبيّ ﷺ، ومنهم من قال: إن النهي عن الاستغفار لمن مات مشركًا لا يستلزم النهي عن الاستغفار لمن مات مظهرًا الإسلام لاحتمال أن يكون معتقده صحيحًا، وهذا جواب جيد وقد قدمت البحث في هذه الآية في كتاب "الجنائز"، **والترجيح أن نزولها كان متراخيًا عن قصة أبي طالب جدًا وأن الذي نزل في قصته: ﴿ إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، وحررت دليل ذلك هناك** إلا أن في بقية هذه الآية من التصريح بأنهم كفروا بالله ورسوله ما يدل على أن نزول ذلك وقع متراخيًا عن القصة ولعل الذي نزل أولاً وتمسك النبيّ ﷺ به قوله تعالى: ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللّهُ لَهُمْ ﴾[3]، إلى هنا خاصة ولذلك اقتصر في جواب عمر على التخيير وعلى ذكر السبعين فلما وقعت القصة المذكورة كشف الله عنهم الغطاء وفضحهم على رؤوس الملأ ونادى عليهم بأنهم كفروا بالله ورسوله ولعل هذا هو السر في اقتصار البخاري في الترجمة من هذه الآية على هذا القدر إلى قوله

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٨٠.
(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٣٦.
(٣) سورة التوبة، الآية: ٨٠.

ﷻ: ﴿ فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾، ولم يقع في شيء من نسخ الكتاب تكميل الآية كما جرت به العادة من اختلاف الرواة عنه في ذلك وإذا تأمل المتأمل المنصف ووجد الحامل على من رد الحديث أو تعسف في التأويل ظنه بأن قوله ﷻ: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِه ﴾، نزل مع قوله تعالى: ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ أي: نزلت الآية كاملة لأنه لو فرض نزولها كاملة لاقترن بالنهي العلة وهي صريحة في أن قليل الاستغفار وكثيره لا يجدي وإلا فإذا فرض ما حررته أن هذا القدر نزل متراخيًا عن صدر الآية ارتفع الإشكال وإذا كان الأمر كذلك **فحجة المتمسك من القصة بمفهوم العدد صحيح وكون ذلك وقع من النبيّ ﷺ متمسكًا بالظاهر على ما هو المشروع في الأحكام إلى أن يقوم الدليل الصارف عن ذلك لا إشكال فيه. فلله الحمد على ما ألهم وعلَّم.**

وقد وقفت لأبي نعيم الحافظ صاحب "حلية الأولياء" على جزء جمع فيه طرق هذا الحديث وتكلم على معانيه فلخصته فمن ذلك أنه قال: وقع في رواية أبي أسامة وغيره عن عبيد الله العمري في قول عمر: أتصلي عليه وقد نهاك الله عن الصلاة على المنافقين؟!. ولم يُبيِّن محل النهي فوقع بيانه في رواية أبي ضمرة عن العمري وهو أن مراده بالصلاة عليهم الاستغفار لهم ولفظه: وقد نهاك الله أن تستغفر لهم، قال: وفي قول ابن عمر ﷺ: فصلى رسول الله ﷺ وصلينا معه، أن عمر ترك رأي نفسه وتابع النبيّ ﷺ ونبَّه على أن ابن عمر حمل هذه القصة عن النبيّ ﷺ بغير واسطة بخلاف ابن عباس فإنه إنما حملها عن عمر إذ لم يشهدها قال وفيه جواز الشهادة على المرء بما كان عليه حيًا وميتًا لقول عمر أن عبد الله منافق فلم ينكر النبيّ ﷺ قوله ويؤخذ أن المنهي عنه من سبِّ الأموات ما قصد به الشتم لا التعريف وأن المنافق تجرى عليه أحكام الإسلام الظاهرة

وأن الإعلام بوفاة الميت مجردًا لا يدخل في النعي المنهي عنه وفيه جواز سؤال الموسر من المال ممن تُرجى بركته شيئًا من ماله لضرورة دينيـــة وفيه رعاية الحي المطيع بالإحسان إلى الميت العاصـــي وفيـــه التكفـــين بالمخيط وجواز تأخير البيان عن وقت النزول إلى وقت الحاجة والعمـــل بالظاهر إذا كان النص محتملاً وفيه جواز تنبيه المفضول للفاضل على ما يظن أنه سها عنه وتنبيه الفاضل للمفضول على ما يشكل عليـــه وجـــواز استفسار السائل المسئول وعكسه عمَّا يحتمل ما دار بينهما وقـــد اســـتحب أهل العلم عدم التبسم عند حضور الجنازة من أجل تمام الخشوع فيـــستثنى منه ما تدعو إليه الحاجة وبالله التوفيق». انتهى.

- **الخلاصـــــة:**

الصلاة: استغفار، وحتى وفاة عبد الله بن أُبَيّ لم ينزل نهي صـــريح من الله تعالى عن الاستغفار للمشركين أو الصلاة على المنـــافقين فجـــاز الفعل وكون الاستغفار لا ينفع لهم فالاستثناء كان واردًا حتى ذلك الوقت ثم بعد ذلك علم أن الاستثناء غير وارد وجاء النهي الصريح عن الاســـتغفار والصلاة فأمسك الرسول والصحابة.

ويقول ابن حجر استكمالاً للموضوع في تفسير سورة القصص: فـــي تفسيره لحديث البخاري عن وفاة أبي طالب ورسول الله عنده وعنده أبـــو الحكم بن هشام وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة حتى كان آخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب وقول رسول الله ﷺ: «والله لأستغفرن لك ما لم أُنْـــه عنـــك»، فـــأنزل الله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾[1]، وأنزل الله في أبي طالب فقال لرسول الله ﷺ: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾[2].

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٣.
(٢) سورة القصص، الآية: ٥٦.

يقول ابن حجر: «قوله: «والله لأستغفرنَّ لك ما لم أُنْه عنك»، قال الزين بن المنير: ليس المراد طلب المغفرة العامة والمسامحة بذنب الشرك، وإنما المراد تخفيف العذاب عنه كما جاء مبيناً في حديث آخر. قلت: وهي غفلة شديدة منه فإن الشفاعة لأبي طالب في تخفيف العذاب لم ترد وطلبها لم يُنْه عنه وإنما وقع النهي عن طلب المغفرة العامة، وإنما ساغ ذلك للنبيّ ﷺ اقتداءً بإبراهيم في ذلك ثم ورد نسخ ذلك كما سيأتي بيانه واضحًا قوله: فأنزل الله: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ أي: ما ينبغي لهم ذلك وهو خبر بمعنى النهي هكذا وقع في هذه الرواية. وروى الطبري عن طريق شبل عن عمرو بن دينار قال: قال النبيّ ﷺ: «استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك فلا أزال أستغفر لأبي طالب حتى ينهاني عنه ربِّي». فقال: أصحابه لنستغفرنَّ لآبائنا كما استغفر نبيُّنا لعمه. فنزلت، وهذا فيه إشكال لأن وفاة أبي طالب كانت بمكة قبل الهجرة اتفاقًا وقد ثبت أن النبيّ ﷺ أتى قبر أمه لما اعتمر فاستأذن ربَّه أن يستغفر لها فنزلت هذه الآية، والأصل عدم تكرار النزول. وقد أخرج الحاكم وابن أبي حاتم عن طريق أيوب بن هانئ عن مسروق عن ابن مسعود قال: خرج رسول الله ﷺ يومًا إلى المقابر فاتبعناه فجاء حتى جلس إلى قبر منها فناجاه طويلاً ثم بكى فبكينا لبكائه فقال: «إن القبر الذي جلست عنده قبر أمي وإني استأذنت ربِّي في الدعاء لها فلم يأذن لي فأنزل عليَّ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾». وأخرج أحمد من حديث ابن بريده عن أبيه نحوه وفيه نزل بنا ونحن معه قريب من ألف راكب ولم يذكر نزول الآية وفي رواية الطبري من هذا الوجه لما قدم مكة أتى رسم قبر. ومن طريق فضيل بن مرزوق عن عطية لما قدم مكة وقف على قبر أمه حتى سخنت عليه الشمس رجاء أن يؤذن له فيستغفر لها فنزلت.

وللطبري عن طريق عبد الله بن كيسان عن عكرمة عن ابن عباس نحو حديث بن مسعود وفيه لما هبط من ثنية عسفان وفيه نزول الآية في ذلك فهذه طرق يعضد بعضها بعضًا وفيها دلالة على تأخير نزول الآية عن وفاة أبي طالب، ويؤيده أيضًا أنه ﷺ قال يوم أحد بعد أن شُجَّ وجهه: «ربِّ اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»، لكن يُحْتَمل في هذا أن يكون الاستغفار خاصًا بالأحياء وليس البحث فيه **ويُحْتَمل أن يكون نزول الآية تأخر وإن كان سببها تقدم ويكون لنزولها سببان متقدم وهو أمر أبي طالب ومتأخر وهو أمر آمنة ويؤيد تأخير النزول ما تقدم في تفسير براءة من استغفار النبي ﷺ للمنافقين حتى نزل النهي عن ذلك فإن ذلك يقتضي تأخير النزول وإن تقدم السبب ويشير إلى ذلك أيضًا قوله في حديث الباب: وأنزل الله في أبي طالب: ﴿ إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللهَ يهدي مَنْ يَشَاء﴾[1]»، لأنه يشعر بأن الآية الأولى نزلت في أبي طالب وفي غيره، والثانية نزلت فيه وحده، ويؤيد تعدد السبب ما أخرج أحمد عن طريق أبي إسحق عن ابن أبي الخليل عن عليّ قال سمعت رجلاً يستغفر لوالديه وهما مشركان فذكرت ذلك للنبيّ ﷺ فأنزل الله: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﴾. وروى الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: قال المؤمنون ألا نستغفر لآبائنا كما استغفر إبراهيم لأبيه، فنزلت. ومن طريق قتادة قال: ذكرنا له أن رجالاً فذكر نحوه.**

ويقول قبل ذلك في نفس السياق: قوله: لما حضرت أبا طالب الوفاة، قال الكرماني: علامات الوفاة، وإلا فلو كان انتهى إلى المعاينة لم ينفعه الإيمان لو آمن ويدل على الأول ما وقع من المراجعة بينه وبينهم.

---

(١) سورة القصص، الآية: ٥٦.

ويحتمل أن يكون انتهى إلى تلك الحال لكن رجا النبي ﷺ أنه إذا أقرَّ بالتوحيد ولو في تلك الحالة أن ذلك ينفعه بخصوصه وتسوغ شفاعة النبيّ ﷺ لمكانه منه ولهذا قال أجادل لك بها وأشفع لك وسيأتي بيانه. ويؤيد الخصوصية أنه بعد أن امتنع من الإقرار بالتوحيد وقال هو على ملة عبد المطلب ومات على ذلك أن النبيّ ﷺ لم يترك الشفاعة له بل شفع له حتى خفف عنه العذاب بالنسبة لغيره وكان ذلك من الخصائص في حقه وقد تقدمت الرواية بذلك في السيرة النبوية. انتهى.

ويقول ابن حجر في تفسير "سورة الشعراء": تعليقًا على حديث البخاري في **باب "ولا تخزني يوم يبعثون"**:

قوله: فيقول له إبراهيم: «ألم أقل لك لا تعصني، فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك»، قوله: فيقول إبراهيم: «يا ربِّ إنك وعدتني ألا تخزني يوم يبعثون فأيّ خزي أخزى من أبي الأبعد»، وصف نفسه بالأبعد على طريق الفرض إذا لم تقبل شفاعته في أبيه. وقيل: الأبعد صفة أبيه أي أنه شديد البعد من رحمة الله تعالى لأن الفاسق بعيد عنها فالكافر أبعد. وقيل: الأبعد بمعنى البعيد، والمراد: الهالك، ويؤيد الأول أن في رواية إبراهيم بن طهمان: «وإن أخزيت أبي فقد أخزيت الأبعد»، وفي رواية أيوب: «يلقى رجل أباه يوم القيامة فيقول له أي ابن كنت لك. فيقول: خير ابن. فيقول: هل أنت مطيعي اليوم؟. فيقول: نعم. فيقول: خذ بإزرتي فيأخذ بأزرته ثم ينطلق حتى يأتي ربَّه وهو يعرض الخلق فيقول الله يا عبدي ادخل من أي أبواب الجنة شئت، فيقول: أي ربِّ أبي معي فإنك وعدتني ألا تخزني»، قوله: فيقول الله: «إنِّي حرمت الجنة على الكافرين»، في حديث أبي سعيد: «فينادي إنَّ الجنة لا يدخلها مشرك»، قوله: ثم يقال: «يا إبراهيم ما تحت رجليك انظر، فينظر فإذا هو بذيخ متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار».

يقول ابن حجر: «وقد استشكل الإسماعيلي هذا الحديث من أصله وطعن في صحته فقال بعد أن أخرجه هذا خبر في صحته نظر من جهة أن إبراهيم علم أن الله لا يخلف الميعاد فكيف يجعل ما صار لأبيه خزيًا مع علمه بذلك. وقال غيره هذا الحديث مخالف لظاهر قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾[1].

والجواب عن ذلك: أن أهل التفسير اختلفوا في الوقت الذي تبرأ فيه إبراهيم عن أبيه فقيل كان ذلك في الحياة الدنيا لما مات آزر مشركًا وهذا أخرجه الطبري من طريق حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وإسناده صحيح، وفي رواية فلما مات لم يستغفر له، ومن طريق عليّ بن أبي طلحة عن ابن عباس نحوه قال: استغفر له ما كان حيًا فلما مات أمسك، وأورده أيضًا من طريق مجاهد وقتادة وعمرو بن دينار نحو ذلك. وقيل إنما تبرأ منه يوم القيامة لمّا يئس منه حين مسخ على ما صرح به في رواية ابن المنذر التي أشرت إليها وهذا الذي أخرجه الطبري أيضًا من طريق عبد الملك بن أبي سليمان سمعت سعيد بن جبير يقول: إن إبراهيم يقول يوم القيامة: «ربِّ والدي ربِّ والدي فإذا كان الثالثة أخذ بيده فيلتفت إليه وهو ضبعان فتبرأ منه»، ومن طريق عبيد بن عمير قال: يقول إبراهيم لأبيه: «إني كنت آمرك في الدنيا وتعصيني ولست بتاركك اليوم فخذ بحقوي فيأخذ بضبعيه فيمسخ ضبعًا فإذا رآه إبراهيم مسخ تبرأ منه».

ويمكن الجمع بين القولين بأنه تبرأ منه لما مات مشركًا فترك الاستغفار له، لكن لما رآه يوم القيامة أدركته الرأفة والرقة فسأل فيه فلما رآه مسخ يئس منه حينئذ فتبرأ منه تبرأً أبديًا.

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٤.

ويقول ابن حجر عن التوفيق بين قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ﴾[1]، وقوله في الحديث: «إنَّ الله حرَّم الجنة على الكافرين»، وخزي الوالد خزي الولد فيلزم الخلف في الوعد وهو محال ولو لم يدخل النار لزم الخلف في الوعيد وهو المراد بقوله: «إنَّ الله حرَّمَ الجنَّةَ على الكافرين».

والجواب: أنه إذا مسخ في صورة ضبع وألقي في النار لم تبق الصورة التي هي سبب الخزي فهو عمل بالوعد والوعيد.

جواب آخر: وهو أن الوعد كان مشروطًا بالإيمان وإنما استغفر له وفاء بما وعده فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه». انتهى.

وعن شفاعة رسول الله ﷺ في عمه أبي طالب فيقول البخاري: حدثنا مسدد عن يحيى عن سفيان حدثنا عبد الملك حدثنا عبد الله بن الحارث قال: حدثنا العباس بن عبد المطلب ﷺ قال للنبي ﷺ ما أغنيت عن عمك فوالله كان يحوطك ويغضب لك. قال: «هو في ضحضاح من نار ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار». وفي رواية أخرى حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني ابن الهاد عن عبد الله بن طبابا عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ وذكر عنده عمه. فقال: «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه». أهـ.

قد مرَّ تفسير بعض العلماء أن الاستغفار شفاعة لتخفيف العذاب وتعقبه غيره بأن مثل هذا لا يرد ولا ينهى عنه.

---

(١) سورة الشعراء، الآية: ٨٧

أحاديث أخرى متصلة بأبوي رسول الله ﷺ:

جاء في رسالة "عقيدة الموحدين"[1]، "معتقد أبي حنيفة الإمام في أبوي رسول الله ﷺ" لمؤلفها الشيخ عليّ بن سلطان محمد القاري:

«وكذا ما رواه البزار من أنه ﷺ أراد أن يستغفر لأمه فضرب جبرائيل صدره وقال: لا تستغفر لمن مات مشركًا. وفيه أيضًا وقد أخرج ابن أبي حاتم والحاكم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن مسعود ﷺ قال: خرج رسول الله ﷺ يومًا إلى المقابر فأتبعناه فجاء حتى جلس إلى قبر منها فناجاه طويلاً ثم بكى فبكينا لبكائه، ثم قام فقام إليه عمر فدعاه ثم دعانا فقال: «ما أبكاكم؟»، قلنا: بكينا لبكائك. قال ﷺ: «إن القبر الذي جلست عنده قبر آمنة وإني استأذنت ربِّي في زيارتها فأذن لي وإني استأذنت ربِّي الاستغفار لها فلم يأذن لي فأنزل الله عليَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى﴾[2]، فأخذني ما يأخذ الولد للوالدة من الرأفة فذاك الذي أبكاني»، وفيه أيضًا وأخرج بن مردويه عن بريدة ﷺ قال: كنت مع النبيّ ﷺ إذ وقف على عسفان فنظر يميناً وشمالاً فأبصر قبر أمه آمنة، فورد الماء فتوضأ ثم صلى ركعتين فلم يفجأنا إلا ببكائه فبكينا لبكائه ثم قام فصلي ركعتين ودعا، فلم يفجئنا إلا وقد علا بكاؤه، فعلا بكاؤنا لبكائه، ثم انصرف إلينا فقال: «ما الذي أبكاكم؟». قالوا: بكيت فبكينا يا رسول الله. قال: «وما ظننتم» قالوا: ظننا أن العذاب نازل علينا لما نعمل. قال: «لم يكن من ذلك شيء»، قالوا: فظننا أن أمتك قد كلفت من الأعمال ما لا يطيقون فرحمتها قال: «لم يكن من ذلك شيء، ولكن مررت بقبر آمنة أمي فصليت ركعتين، ثم استأذنت أن أستغفر لها

---

(١) عقيدة الموحدين، ص ٤١٠-٤١٣.
(٢) سورة التوبة، الآية: ١١٣.

فنهيت فبكيت، ثم عدت فصليت ركعتين فاستأذنت ربي أن استغفر لها فزجرت زجرًا فعلا بكائي، ثم دعا براحلته فركبها فما سار إلا هنية حتى قامت الناقة ــ أي وقفت ــ الناقة لثقل الوحي فأنزل الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ الآيتين.

يقول: وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية هل صحّ عن النبيّ ﷺ أن الله تبارك وتعالى أحيا له أبويه حتى أسلما على يديه ثم ماتا بعد ذلك؟.

فأجاب: لم يصح ذلك عن أحد من أهل الحديث بل أهل المعرفة متفقون على أن ذلك كذب مختلق وإن كان قد روى في ذلك أبو بكر يعني الخطيب في كتابه "السابق واللاحق"، وذكره أبو القاسم السهيلي في شرح السيرة بإسناد فيه مجاهيل وذكره أبو عبد الله القرطبي في التذكرة وأمثال هذه المواضع فلا نزاع بين أهل المعرفة أنه من أظهر الموضوعات كذبًا كما نصَّ عليه أهل العلم وليس ذلك في الكتب المعتمدة في الحديث لا في الصحيح ولا السنن ولا في المسانيد ونحو ذلك من كتب الحديث المعروفة ولا ذكره أهل كتب المغازي والتفسير وإن كانوا يروون الضعيف مع الصحيح لأن ظهور كذب ذلك لا يخفى على متدين فإن مثل هذا لو وقع لكان مما تتوافر الهمم والدواعي على نقله فإنه من أعظم الأمور خرقًا للعادة من وجهين: من جهة إحياء الموتى ومن جهة الإيمان بعد الموت فكان نقل مثل هذا أولى من نقل غيره فلما لم يروه أحد من الثقات علم أنه كذب والخطيب البغدادي في كتاب "السابق واللاحق" مقصوده أن يذكر من تقدم ومن تأخر من المحدثين عن شخص واحد سواء كان الذي يروونه صدقًا أو كذبًا وابن شاهين روى الغث والسمين، والسهيلي إنما ذكر ذلك بإسناد فيه مجاهيل ثم هذا خلاف الكتاب والسنة الصحيحة والإجماع قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن

قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ۞ وَلَيۡسَتِ ٱلتَّوۡبَةُ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ إِنِّي تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌ ﴾[1]، فبيَّن الله تعالى أنه لا توبة لمن مات كافرًا، وقال تعالى: ﴿ فَلَمۡ يَكُ يَنفَعُهُمۡ إِيمَٰنُهُمۡ لَمَّا رَأَوۡاْ بَأۡسَنَاۖ سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي قَدۡ خَلَتۡ فِي عِبَادِهِۦۖ وَخَسِرَ هُنَالِكَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾[2]، فأخبر أن سنته في عباده أنه لا ينفع الإيمان بعد رؤية البأس فكيف بعد الموت ونحو ذلك من النصوص. وفي "صحيح مسلم": أن رجلاً قال للنبيّ ﷺ إن أبي مات، قال: «إن أباك في النار، فلما أدبر دعاه فقال: إنَّ أبي وأباك في النار».

وفي "صحيح مسلم" أيضًا أنه قال: «استأذنتُ ربِّي أن أزور قبر أمي فأذن لي واستأذنته أن أستغفر لها فلم يأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكرة بالآخرة»، وفي الحديث الذي في المسند وغيره. قال ﷺ: «إن أمي مع أمك في النار»، فإن قيل هذا في عام الفتح، والإحياء كان بعد ذلك في حجة الوداع ولهذا ذكر ذلك من ذكره وبهذا اعتذر صاحب التذكرة وهذا باطل لوجوه:

الأول: أن الخبر عما كان ويكون لا يدخله نسخ. فقوله في أبي لهب: ﴿ سَيَصۡلَىٰ نَارٗا ذَاتَ لَهَبٖ ﴾[3]، وكقوله في الوليد: ﴿ سَأُرۡهِقُهُۥ صَعُودًا ﴾[4]، وكذلك في: «أبي وأباك في النار»، «إن أمي وأمك في النار»، وهذا ليس خبرًا عن نار يخرج منها صاحبها كأهل الكبائر لأنه لو كان كذلك لجاز الاستغفار لها ولو كان قد سبق في علم الله إيمانهما لم يُنْهَ عن ذلك فإن الأعمال بالخواتيم ومن مات مؤمنًا فإن الله يغفر له فلا يكون الاستغفارله ممتنعا.

---

(١) سورة النساء، الآيتان: ١٧-١٨. الكفر وحده ينقل عن الملة فمَنْ ماتَ عليه فهو مخلَّدٌ في النار وقد حبط عمله وليس بنقض الميثاق والعقد بالكفر بعد إقامة الحجة عنادًا لها.
(٢) سورة غافر، الآية: ٨٥.
(٣) سورة المسد، الآية: ٣.
(٤) سورة المدثر، الآية: ١٧.

الثاني: أن النبيّ ﷺ زار قبر أمه لأنها كانت بطريقه بالحجون عند مكة عام الفتح أما أبوه فلم يكن هناك ولم يزره إذ كان مدفوناً بالشام في غير طريقه فكيف يقال أُحيي له.

الثالث: أنهما لو كانا مؤمنين إيماناً ينفع كانا أحق بالشهرة والذكر من عميه حمزة والعباس وهذا أبعد مما يقوله الجهال من الرافضة ونحوهم من أن أبا طالب آمن ويحتجون بما في السيرة من الحديث الضعيف وفيه أنه تكلم بكلام خفيّ وقت الموت ولو أن العباس ذكر أنه آمن لما كان قال للنبيّ ﷺ عمك الشيخ الضال كان ينفعك فهل تنفعه بشيء، فقال: «وجدته في غمرة من نار فشفعت فيه حتى صار في ضحضاح من نار، في رجله نعلان من نار يغلي منهما دماغه ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار».

هذا باطل ومخالف لما في الصحيح وغيره فإنه كان آخر شيء قاله هو على ملة عبد المطلب وأن العبَّاس لم يشهد موته ومع أن ذلك لو صحَّ لكان أبو طالب أحق بالشهرة من حمزة والعباس، فلما كان من العلم المتواتر المستفيض بين الأمة خلف عن سلف أنه لم يذكر أبو طالب ولا أبواه من جملة من يذكر في أهله المؤمنين كحمزة والعباس وعليّ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ كان هذا من أبين الأدلة على أن ذلك كذب.

الرابع: أن الله تعالى قال: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾[2]، فأمر بالتأسي بإبراهيم والذين معه إلا في وعد إبراهيم بالاستغفار وأخبر أنه لما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه والله أعلم». انتهى.

---

(١) سورة الممتحنة، الآية: ٤.
(٢) سورة التوبة، الآية: ١١٤.

تعقيـــــب:

الاستغفار من الرسول ﷺ ومن الصحابة ﷺ لمن مات مـــن آبـــائهم وأمهاتهم كان على سبيل الاستثناء مثل ما فعل إبراهيم عليه السلام عنـــدما قـــال: ﴿ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِى حَفِيًّا ﴾[1]، كنوع من الكرامة والـــشفاعة للأنبياء والمؤمنين بهم في ذوي قرباهم مثلما قال نوح عليه السلام: ﴿ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴾[2]، وكان ثابتًا عندهم قبـــل ذلك أن الله لا يغفر للمشرك ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ولكن لـــم يكـــن معلومًا عندهم أن هذا الأمر ليس فيه استثناء فأوضح الله لهم أن اســـتغفار إبراهيم لأبيه كان في حال حياته وذلك جائز ويكون معناه دعاؤك بالموت على التوحيد والإسلام، وأنه لما مات تبرأ منه فلم يستغفر له ولذلك قبـــل نزول هذه الآية بالنهي الصريح عن الاستغفار للمشركين والآية الأخـــرى بالنهي عن الصلاة على المنافقين لم يمتنع النبيّ ﷺ من الصلاة على عبـــد الله بن أبيّ مع وضوح معنى المبالغة في العدد لبقاء معنى التخييـــر لعـــدم ورود النهي الصريح ولجواز الاستثناء على سبيل الشفاعة مـــن الرســـول والكرامة لقومه لكونهم أنصار الله. وإبراهيم عليه السلام طمع في هذا الاســـتثناء في الآخرة عندما أخذته الرحمة بأبيه رغم تبرئه منه في الدنيا وعلمه أنـــه من أصحاب الجحيم.

بعد ورود النهي الصريح من الاستغفار للمشركين والـــصلاة علـــى المنافقين وذلك بعد موت عبد الله بن أبيّ أمسك الرسول والـــصحابة عـــن ذلك تمامًا، وقطع الرسول ﷺ أن أباه وأمه في النار مع غيرهما ممن مات في الجاهلية قبل البعثة لا فرق في ذلك بين من مات على الـــشرك قبـــل البعثة مثل أبيه وأمه ﷺ أو بعد البعثة مثل عمه أبي طالب.

---

(١) سورة مريم، الآية: ٤٧.
(٢) سورة هود، الآية: ٤٥.

لو كان ثمة امتحان في العرصات لهؤلاء لكان أولى به عبد الله وآمنة وعبد المطلب وهاشم فهم خيار من خيار وهم من أخير معادن الجاهلية على الإطلاق وأولى من غيرهم بالعذر لو كان ثمة عذر وأولى من غيرهم بالرحمة حتى يدخلهم الله الجنة بعد هذا الامتحان كرامة لنبيه ﷺ وهم كغيرهم كانوا على أمر لا يحسنون إلا إياه ولا يمكن أبدًا بأي حال من الأحوال ولا يقول ذلك عاقل أن يكونوا هم دون غيرهم من أهل العناد وهم دون غيرهم قد قامت عليهم الحجة وبماذا؟ وأن الامتحان في العرصات متاحًا للجميع ما عدا أبوي النبيّ ﷺ فكيف يتصور ذلك عاقل؟!!

إمساك الصحابة جميعهم عن الاستغفار لموتاهم في الجاهلية دليل كونهم قطعوا بأنهم من أصحاب الجحيم وأن خلاف ذلك إن كان فهو من النادر الذي لا حكم له وأنه لا امتحان لهم لأن من كان له امتحان جاز أن يدخل الجنة به ومن جاز أن يدخل الجنة لا يُنهى عن الاستغفار له ومن لم يُنْهَ عن الاستغفار له يسارع الصحابة من نسله إلى الاستغفار له لحرصهم على ذلك وطلبهم له وعدم تركهم له إلا بالنهي من الله ﷻ عنه ولو كان هناك استغفار وقع جائزًا من بعض الصحابة لآبائهم لنقل ذلك إلينا لتوافر الهمم والدواعي على نقله لشدة اهتمامهم به فلما لم ينقل عُلم عدمه لأنه من باب عدم البيان في موضع البيان بيان للعدم، بل نقل العكس أن من مات في الجاهلية ممن مات على الشرك فهو مخلد في النار نار الشرك وليست نار الكبائر، وهي عبارة شيخ الإسلام وليست عبارتنا وأوضح القرآن الكريم والسنة المطهرة أنه لا استثناء من الخلود في النار لأحد من المشركين قبل البعثة أو بعدها كرامة لولد أو لوالد، أو عذرًا بجهل، أو غيره. وإن كان ذلك لم يكن واضحًا لهم في بداية الأمر فلا حرج عليهم من الاستغفار حتى أوضح الله لهم تحريم ذلك وعدم جدواه وهذا واضح

من قولـــه تعـــالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ﴾[1]، **وهذا مما يؤكد ما قاله بن حجر من تـــأخر نـــزول الآية وإن تقدم سببها حتى تأتي الحاجة إلى بيانها فيكون الأمر قبل ذلـــك على الإباحة الأصلية.**

والأمر أوضح من أن يستدل عليه ولذلك لا يحتج الشيخ ابـــن بـــاز رحمه الله على أن الإعذار بالجهل في التوحيد بدعة بأكثر من قول رسول الله ﷺ: «إنَّ أبي وأباك في النار»، وقول رسول الله ﷺ: «ما يـــسمع بـــي يهوديّ ولا نصرانيّ ثم لا يؤمن بي إلا وجبت له النار».

أحاديث أخرى وآيات عن أهل الجاهلية:

الحديث الأول:

في المسند حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا خلف بن الوليد قال: حدثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «ليدعنَّ الناس فخرهم في الجاهلية أو ليكونن أبغض إلى الله ﷻ من الخنافس».

وفي المسند حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا هشام بن سعد عن المقبري عن أبي هريرة أن النبيّ ﷺ قال: «ليدعن رجالٌ فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنّم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن»، وقال: «إن الله عزَّ وجلّ أذهب عنكم عبّية الجاهلية وفخرها بالآباء مؤمن تقي وفاجر شقي الناس بنو آدم وآدم من تراب».

الحديث الثاني:

في المسند حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا حسن بن محمد حدثنا أبو بكر بن عياش عن حميد الكندي عن عبادة بن قسي عن أبـــي ريحانـــة أن رسول الله ﷺ قال: «من انتسب إلى تسعة أباء كفار يريد بهم عزًّا وكرمًـــا فهو عاشرهم في النار».

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٥.

الحديث الثالث:

في تفسير "ابن كثير" و"ابن جرير" يقول ابن كثير وروى ابن جرير عن ابن وكيع عن أبيه عن عصمة بن رامل عن أبيه قال: سمعت أبا هريرة يقول: رحم اللهُ رجلاً استغفرَ لأبي هريرة ولأمه. قلت: ولأبيه؟ قال: لا. قال: إن أبي مات مشركًا.

الحديث الرابع:

في تفسير "ابن كثير" يقول ابن كثير: وقال العوفي عن ابن عباس في قوله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ﴾[1]، أن النبيّ ﷺ أراد أن يستغفر لأمه فنهاه الله عن ذلك فقال: «إن إبراهيم خليل الله قد استغفر لأبيه فأنزل الله ﷻ: ﴿ وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٖ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ ﴾[2]»، وقال عليٌّ بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية: كانوا يستغفرون لهم حتى نزلت هذه الآية فأمسكوا عن الاستغفار لأمواتهم ولم ينهوا أن يستغفروا للأحياء حتى يموتوا ثم أنزل الله: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأبِيهِ ﴾، وقال قتادة في الآية ذكر لنا أن رجالاً من أصحاب النبيّ ﷺ قالوا: يا نبيَّ الله إن من أبائنا من كان يحسن الجوار ويصل الأرحام ويفك العاني ويوفي بالذمم أفلا نستغفر لهم؟ قال: فقال النبيّ ﷺ: «بلى والله إني لأستغفر لأبي كما استغفر إبراهيم لأبيه» فأنزل الله: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ حتى بلغ قوله: ﴿ الجَحِيم ﴾، ثم عذر الله إبراهيم عليه السلام فقال: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأبِيهِ﴾، قال: وذكر لنا أن نبي الله ﷺ قال: «أُوحي إليّ كَلِمَاتٍ، فَدَخَلْنَ في أُذُني وَوَقَرْنَ في قَلْبي، أُمِرْتُ أنْ لا أستَغْفِرَ لمن مَاتَ مُشْرِكا، ومَنْ أَعْطَى فَضْلُ ماله فهو خَيْرٌ له، ومن أمْسَكَ فهو شَرّ له، ولا يَلُومُ الله على كَفَافٍ».

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٣.
(٢) سورة التوبة، الآية: ١١٤.

الحديث الخامس:

وفي كتاب "النسائي" من حديث عبد الله بن عمرو أن النبيّ ﷺ قال لفاطمة رضي الله عنها وقد عزت قومًا من الأنصار عن ميتهم: لعلك بلغت معهم الكدي فقال: «لو كنت بلغت معهم الكدي ما رأيت الجنَّة حتى يراها جد أبيك»، من كتاب عليّ بن سلطان القاري عن أبوي الرسول ﷺ.

الحديث السادس:

في سنن ابن ماجة: حدثنا محمد بن إسماعيل بن البختري الواسطي حدثنا يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: جاء أعرابي إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله إنَّ أبي كان يصل الرحم وكان وكان فأين هو؟ قال: «في النار»، قال فكأنه وجد من ذلك. فقال: يا رسول الله فأين أبوك؟ فقال رسول الله ﷺ: «حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار». قال: فأسلم الأعرابي بعد. وقال: لقد كلفني رسول الله ﷺ تعبًا ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار، الحديث في الزوائد إسناده صحيح.

وفي حديث بني المنتفق الذي احتج به الإمام ابن القيم وإن كان في سنده مجاهيل فهو يصلح في الشواهد والاعتبارات، والعمدة حديث مسلم وابن ماجة وغير ذلك من الصحيح في هذا الحديث يقول الراوي: فقلت: يا رسول الله هل لأحد مما مضى من خير في جاهليتهم؟ فقال: «رجل من قريش، والله إنَّ أباك المنتفق لفي النار». قال: فكأنه وقع حرٌ بين جلد وجهي ولحمه مما قال لأبي على رؤوس الناس فهممت أن أقول وأبوك يا رسول الله؟ ثم إذا الأخرى أجمل فقلت: يا رسول الله وأهلك؟ قال: «وأهلي، لعمر الله حيثما أتيت على قبر عامري أو قرشي أو دوسي قل: أرسلني إليك محمد فأبشر بما يسوؤك تجرُّ على وجهك وبطنك في النار»، قال: فقلت: يا رسول الله وما فعل بهم ذلك وقد كانوا على عمل لا

يحسنون إلا إياه وكانوا يحسبون أنهم مصلحون. قال رسول الله ﷺ: «ذلك بأن الله بعث في آخر كل سبع أمم نبيًا فمن عصى نبيه كان من الضالين ومن أطاع نبيه كان من المهتدين».

الحديث السابع:

روى الإمام مسلم في صحيحه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص عن غياث عن داود عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله: إن ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه؟ قال: «لا ينفعه إنه لم يقل يومًا ربِّ اغفر لي خطيئتي يوم الدين».

الحديث الثامن:

وفي المسند عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان أول من سيب السوائب»، وأمر عمرو بن لحي وكونه غيَّر دين إبراهيم، وأتى بعبادة الأصنام والتقرب بها، وشرَّع للناس الشرائع الجاهلية في الأنعام وغيرها أظهر من أن يستدل عليه(١).

الآيـــــات:

يقول الله ﷻ: ﴿ وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ ﴾ (٢).

في التفسير: «﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُم بِعَذَابٍ مّن قَبْلِه ﴾ قبل محمد الرسول لقالوا يوم القيامة ﴿ رَبَّنَا لَوْلا ﴾ هلا أرسلت إلينا رسولاً فنتبع آياتك المرسل بها ﴿ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ ﴾ في القيامة أو ﴿ وَنَخْزَى ﴾ في جهنم». أهـ.

---

(١) راجع: تفسير ابن كثير في سورة المائدة: ﴿ ما جعل الله من بحيرة ﴾، الآية: ١٠٣.
(٢) سورة طه، الآية: ١٣٤.

ويقول الله ﷻ في سورة القصص: ﴿ وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ ءَايَـٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١).

في التفسير: «﴿ مُّصِيبَةٌ ﴾ عقوبة ﴿ وَلَوْلا أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيدِيهِمْ ﴾ من الكفر وغيره ﴿ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلا ﴾ هلا ﴿ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ ﴾ المرسل بها ﴿ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِين ﴾ وجواب لولا محذوف وما بعده مبتدأ، والمعنى: لولا الإصابة المسبب عنها قولهم أو لولا قولهم المسبب عنها لعاجلناهم بالعقوبة ولما أرسلناك إليهم رسولاً». أهـ.

والمعنى المأخوذ من الآيتين أنهم لو ماتوا على كفرهم وشركهم قبل أن يأتيهم رسول الله ﷺ لعذبوا بالكفر والشرك وأن الله رحمهم ببعثته لينجو به من أراد الله به الخير منهم فكان الواجب أن يقبلوا هذا الخير وهذه الرحمة ولا يبادروا إلى العناد والتكذيب، والمعنى أنه حتى الجيل الذي بعث فيه الرسول كانت حجة إبراهيم قائمة عليه السلام وقامت الحجة على الجيل التالي له بمحمد ﷺ فلو تأخرت بعثته لهلك هذا الجيل كما هلكت أجيال سبقته ومن رحمة الله بهم بعثته إليهم في هذا الوقت ولقامت به الحجة على الجيل الذي يليه والله تعالى أحكم وأعلم وأرحم وأعدل فجاء محمدٌ قبل انقضاء الحجة.

---

(١) سورة القصص، الآية: ٤٧.

• **الحالة الثالثـــة: خفاء الدليل مع الانقطاع عن الرسالات والرسل، وعدم بلوغ الدعوة بأي وجه:**

هذه الحالة يحكمها آيتان وحديثان:

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾(١).

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُواْ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ ۞ أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ ۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾(٢).

الحديث الأول: قال الإمام أحمد حدثنا حجاج حدثنا شعبة عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك ﷺ عن النبيّ ﷺ قال: «يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة أرأيت لو كان لك ما على الأرض من شيء أكنت مفتديًا به؟ قال: فيقول: نعم. فيقول: قد أردت منك أهونَ من ذلك قد أخذت عليك في ظهر آدم ألا تشرك بي شيئًا فأبيتَ إلاَّ أن تُشرك بي»، أخرجاه في الصحيحين من حديث شعبة به.

الحديث الثاني: قال الإمام أحمد حدثنا عليّ بن عبد الله حدثنا معاذ ابن هشام حدثنا أبي عن قتادة عن الأحنف بن قيس عن الأسود بن سريع أن رسول الله ﷺ قال: «أربعة يحتجون يوم القيامة رجلٌ أصمٌ لا يسمع شيئًا، ورجلٌ أحمقٌ، ورجلٌ هرمٌ، ورجلٌ مات في فترة، فأما الأصم فيقول: ربّ قد جاء الإسلام وما أسمع شيئًا. وأما الأحمق فيقول: ربِّ قد جاء الإسلام والصبيان يحذفونني بالبعر. وأما الهرم فيقول: قد جاء الإسلام وما

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٥.
(٢) سورة الأعراف، الآيتان: ١٧٢-١٧٣.

أعقل شيئًا. وأما الذي مات في الفترة فيقول: ربِّ ما أتاني لك رسول فيأخذ مواثيقهم ليطيعنه، فيرسل إليهم أن ادخلوا النار فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردًا وسلامًا».

وبالإسناد عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة مثله غير أنه قال في آخره: «فمن دخلها كانت عليه بردًا وسلامًا ومن لم يدخلها يسحب إليها» وكذا رواه إسحق بن راهوية عن معاذ بن هشام ورواه البيهقي في كتاب "الاعتقاد". ومن حديث أحمد بن إسحق عن عليّ بن المديني به وقال هذا إسناد صحيح وكذا رواه حماد بن سلمة عن عليّ بن زيد عن أبي رافع عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «أربعة كلهم يدلي على الله بالحجة»، فذكر نحوه ورواه ابن جرير من حديث معمر عن همَّام عن أبي هريرة فذكره مرفوعًا ثم قال أبو هريرة: فاقرأوا إن شئتم: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا﴾، وكذا رواه معمر عن عبد الله بن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة موقوفًا.

وفي الحديث الشارح لقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ ﴾، كما جاء في "درء تعارض العقل والنقل" يقول شيخ الإسلام: «وفي الصحيحين عن أنس ﷺ أن النبيّ ﷺ قال: «يقول الله لأهونَ أهل النار عذابًا يوم القيامة: لو كان لك ما على الأرض من شيء أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم. فيقول: قد أردت منك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي شيئًا فأبيت إلا أن تشرك». ولا يحتج على الرجل بالأعم إلا مع عدم وجود الأخص وهو حجة الرسل فيعلم من هذا أن الله سبحانه وتعالى يعذب بحجة الفطرة مستقلة عن حجة الرسل والآية الأخرى تقول: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا ﴾[1]، والنصَّان قطعيان ثبوتًا ودلالة فوجب ألا

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

يتعارضا ونفي التعارض لا يقع إلا إذا كانا لا يتواردان على محل واحد فينتفي التعارض حينئذ وهذا إنما يكون بأن تختص آية الأعراف والحديث المفسر لها بما لا يتوقف على التوقيف والخبر وأن تختص آية الإسراء بما يتوقف على التوقيف والخبر». أهـ.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فيما نقله عن محمد بن نصر المروزي في معرض رده على من كفَّر أهل الكبائر قال[1]: «فإنَّا لم نذهب في ذلك إلى حيث ذهبوا ولكنا نقول للإيمان أصل وفرع وضد الإيمان الكفر في كل معنى فأصل الإيمان الإقرار والتصديق وفرعه إكمال العمل بالقلب والبدن فضد الإقرار والتصديق الذي هو أصل الإيمان الكفر بالله وبما قال وترك التصديق به وله.

إلى أن قال: وقالوا: ولما كان العلم بالله إيمانًا والجهل به كفرًا، وكان العمل بالفرائض إيمانًا والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر، لأن أصحاب رسول الله ﷺ قد أقروا بالله أول ما بعث الله رسوله ﷺ إليهم ولم يعلموا الفرائض التي افترضت عليهم بعد ذلك فلم يكن جهلهم بذلك كفرًا، ثم أنزل الله عليهم هذه الفرائض فكان إقرارهم بالقيام بها إيمانًا، وإنما يكفر من جحدها لتكذيبه خبرًا من الله، ولو لم يأت خبر الله ما كان بجهلها كافرًا وبعد مجئ الخبر من لم يسمع بالخبر من المسلمين لم يكن بجهلها كافرًا، والجهل بالله في كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر». أهـ.

يقول البيضاوي[2] في تفسير آية الأعراف: «﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾[3] أي: أخرج من أصلابهم نسلهم على ما

(١) كتاب الإيمان، ص ٢٤٨.
(٢) تفسير البيضاوي، جـ١، ص ٣٦٦-٣٦٧، دار الكتب العلمية.
(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

يتوالدون قرناً بعد قرن، و ﴿ مِن ظُهُورِهِمْ ﴾ بدل من: ﴿ بَنِي آدَمَ ﴾ بدل البعض وقرأ نافع وأبو عمرو بن عامر ويعقوب ﴿ ذرياتهم﴾ ، ﴿ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ أي: ونصب لهم دلائل ربوبيته وركّب في عقولهم ما يدعوهم إلى الإقرار بها حتى صاروا بمنزلة من قيل لهم: ألست بربّكم؟ قالوا: بلى فنزل تمكينهم من العلم بها وتمكنهم منه بمنزلة الإشهاد والاعتراف على طريقة التمثيل ويدل عليه قوله: ﴿ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي: كراهة أن تقولوا: ﴿ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ لم ننبه عليه بدليل: ﴿ أَوْ تَقُولُواْ ﴾ عطف على: ﴿ أَن تَقُولُواْ ﴾، وقرأ أبو عمرو كليهما بالياء لأن أول الكلام على الغيبة: ﴿ إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ ﴾ فاقتدينا بهم لأن التقليد عند قيام الدليل والتمكن من العلم به لايصلح عذرًا: ﴿ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ يعني آباؤهم المبطلون بتأسيس الشرك. وقيل لما خلق الله آدم أخرج من ظهره ذريته كالذر وأحياهم وجعل لهم العقل والنطق وألهمهم ذلك الحديث رواه عمر ﷺ وقد حققت الكلام فيه في شرحي لكتاب "المصابيح" والمقصود من إيراد هذا الكلام ههنا إلزام اليهود بمقتضى الميثاق العام بعد ما ألزمهم بالميثاق المخصوص بهم والاحتجاج عليهم بالحجج السمعية العقلية ومنعهم عن التقليد وحملهم على النظر والاستدلال كما قال تعالى: ﴿ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ أي: عن التقليد واتباع الباطل». أهـ.

ويقول النسفي في التفسير[1] لهذه الآية: «﴿ وَإِذْ أَخَذَ ﴾ أي: واذكر ﴿ إِذْ أَخَذَ ﴾ من ظهورهم بدل من: ﴿ بَنِي آدَمَ ﴾ والتقدير: وإذ أخذ ربُّكَ من ظهور بني آدم ذريتهم. ومعنى أخذ ذرياتهم من ظهورهم إخراجهم من أصلاب آبائهم ﴿ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ ذرياتهم مدنيّ وبصريّ وشاميّ ﴿ بَلَى شَهِدْنَا ﴾ هذا من باب التمثيل. ومعنى ذلك أنه نصب لهم الأدلة على ربوبيته ووحدانيته وشهدت بها

(١) تفسير النسفي، جـ١، ص ٥٨٧-٥٨٨.

عقولهم التي ركَّبَها فيهم وجعلها مميَزَة بين الهدى والضلال فكأنــه أشــهدهم على أنفسهم وقررهم وقال لهم: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾؟، وكأنهم قالوا: بلى أنت ربنا شهدنا على أنفسنا وأقررنا بوحدانيتك، ﴿ أَن تَقُولُواْ ﴾ مفعول له أي فعلنا ذلك من نصب الأدلة الشاهدة على صحتها العقول كراهة أن تقــولوا: ﴿ أَن يَقُولُواْ ﴾، أبو عمرو: ﴿ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ إنَّا كنَّا عن هذا غافلين فلم ننبه عليــه ﴿ أَوْ تَقُولُواْ ﴾ أو كراهة أن تقولوا ﴿ أَوْ يَقُولُواْ ﴾، أبو عمــرو: ﴿ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ ﴾ فاقتدينا بهم لأن نصب الأدلة على التوحيد وما نُبِّهوا عليه قائم معهم فلا عذر لهم في الإعراض عنه والاقتداء بالآباء، كما لا عذر لآبائهم في الشرك وأدلة التوحيد منصوبة لهم ﴿ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ أي: كانوا السبب في شــركنا لتأسيسهم الشرك وتركه سنة لنا ﴿وَكَذَلِكَ ﴾ ومثل ذلك التفصيل البليغ: ﴿ نُفَصِّلُ الآيات ﴾ لهم ﴿ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ عن شركهم.

إلى هذا ذهب المحققون من أهل التفسير منهم الــشيخ أبــو منــصور والزجاج والزمخشري. وذهب جمهور المفسرين إلى أن الله تعالى أخــرج ذرية آدم من ظهر آدم مثل الذرّ وأخذ عليهم الميثــاق أنــه ربهــم بقولــه: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ فأجابوه: ببلى. قالوا: وهي الفطرة التــي فطــر اللهُ النــاس عليها. وقال ابن عباس ﷺ: أخرج الله من ظهر آدم ذريته وأراه إياهم كهيئة الذرّ وأعطاهم العقل وقال هؤلاء ولدك آخذ عليهم الميثاق أن يعبدوني. قيل: كان ذلك قبل دخول الجنة بين مكة والطائف. وقيل: بعد النزول من الجنــة. وقيل: في الجنة. والحجة للأولين أنه قال: ﴿ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ﴾ ولم يقل: من ظهر آدم، ولأنَّا لا نتذكر ذلك فأنَّى يصير حجّة». أهــ.

ويقول ابن كثير في التفسير[1]: «يخبر تعالى أنه استخرج ذرية بني آدم من أصلابهم شاهدين على أنفسهم أن الله ربهم ومليكهم وأنه لا إله إلا

---

(١) تفسير ابن كثير ، جـ٢، ٢٦١.

هو كما أنه تعالى فطرهم على ذلك وجبلهم عليه قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾(١)، وفي الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة»، وفي رواية: «على هذه الملة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تولد بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء». وفي "صحيح مسلم" عن عياض بن حمار قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وحرَّمت عليهم ما أحللت لهم»، وقال الإمام أبو جعفر ابن جرير رحمه الله حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا بن وهب أخبرني السري بن يحيى أن الحسن بن أبي الحسن حدثهم عن الأسود بن سريع من بني سعد قال: غزوت مع رسول الله ﷺ أربع غزوات قال فتناول قوم الذرية بعد ما قتلوا المقاتلة فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فاشتد عليه ثم قال: «ما بال أقوام يتناولون الذرية»، فقال رجل: يا رسول الله أليسوا أبناء المشركين، فقال: «إن خياركم أبناء المشركين ألا إنها ليست نسمة تولد إلا ولدت على الفطرة فما تزال عليها حتى يبين عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها».

قال الحسن: والله لقد قال الله في كتابه: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾، وقد رواه الإمام أحمد عن إسماعيل بن علية عن يونس بن عبيد عن الحسن البصري به وأخرجه النسائي في سننه من حديث هشيم بن يونس بن عبيد عن الحسن قال: حدثني الأسود بن سريع فذكره ولم يذكر قول الحسن البصري واستحضاره الآية عند ذلك.

---

(١) سورة الروم، الآية: ٣٠.

وقد وردت أحاديث في أخذ الذرية من صلب آدم عليه السلام وتمييزهم إلى أصحاب اليمين وأصحاب الشمال وفي بعضها الاستشهاد عليهم بأن الله ربهم، قال الإمام أحمد حدثنا حجاج حدثنا شعبة عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك ﷺ عن النبيّ ﷺ قال: «يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة: أرأيت لو كان لك ما على الأرض من شيء أكنت مفتديًا به؟ قال فيقول: نعم. فيقول: قد أردت منك أهون من ذلك قد أخذت عليك في ظهر آدم ألا تشرك بي شيئًا فأبيتَ إلا أن تشرك بي»، أخرجاه في الصحيحين من حديث شعبة به.

حديث آخر: قال الإمام أحمد حدثنا حسين بن محمد حدثني جرير يعني بن حازم عن كلثوم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم عليه السلام بنعمان يوم عرفة فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها فنثرها بين يديه ثم كلمهم قُبُلاً قال: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ ﴾[1] إلى قوله: ﴿ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾، وقد روى هذا الحديث النسائي في كتاب التفسير من سننه عن محمد بن عبد الرحيم صاعقة عن حسين بن محمد المروزي به ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم من حديث حسين بن محمد به إلا أن ابن أبي حاتم جعله موقوفًا وأخرجه الحاكم في مستدركه من حديث حسين بن محمد وغيره عن جرير بن حازم عن كلثوم بن جبير به وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بكلثوم بن جبير هكذا قال، وقد رواه عبد الوارث عن كلثوم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فوقفه وكذا رواه إسماعيل بن علية ووكيع عن ربيعة بن كلثوم عن جبير عن أبيه به، وكذا رواه عطاء بن السائب وحبيب بن أبي

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

ثابت وعليّ ابن بزيمة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وكذا رواه العوفي وعليّ بن أبي طلحة عن ابن عباس فهذا أكثر وأثبت. والله أعلم.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا روح هو بن عبادة حدثنا مالك وحدثنا إسحق حدثنا مالك عن زيد بن أبي أنيسة أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أخبره عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ﴾[1]، فقال عمر بن الخطاب ﷺ سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها فقال: «إن الله خلق آدم عليه السلام ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال: خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال: خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون»، قال رجل: يا رسول الله ففيم العمل؟ قال رسول الله ﷺ: «إذا خلق الله العبد للجنة استعمله بأعمال أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة، وإذا خُلق العبد للنار استعمله بأعمال أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار»، وهكذا رواه أبو داود عن القعنبي والنسائي عن قتيبة والترمذي في تفسيرهما عن إسحق بن موسى عن معن وابن أبي حاتم عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب وابن جرير عن روح بن عبادة وسعيد بن عبد الحميد ابن جعفر وأخرجه بن حبان في صحيحه من رواية أبي مصعب الزبيري كلهم عن الإمام مالك بن أنس به. قال الترمذي: وهذا حديث حسن ومسلم ابن يسار لم يسمع عمر. كذا قاله أبو حاتم وأبو زرعة زاد أبو حاتم بينهما نعيم بن ربيعة وهذا الذي قاله أبو حاتم رواه أبو داود في سننه عن محمد بن مصفي عن بقية عن عمر بن جعثم

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

القرشي عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن مسلم بن يسار الجهني عن نعيم بن ربيعة قال: كنت عند عمر بن الخطاب وقد سئل عن هذه الآية: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾، فذكره وقال الحافظ الدارقطني وقد تابع عمر بن جعثم بن زيد بن سنان أبو فروة الرهاوي وقولهما أولى بالصواب من قول مالك. والله أعلم.

يقول ابن كثير، قلت: الظاهر أن الإمام مالكًا إنما أسقط ذكر نعيم بن ربيعة عمدًا لما جهل حال نعيم ولم يعرفه فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث ولذلك يسقط ذكر جماعة ممن لا يرتضيهم ولهذا يرسل كثيرًا من المرفوعات ويقطع كثيرًا من الموصولات والله أعلم.

يقول ابن كثير: وروى عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والسدي وغير واحد من علماء السلف سياقات توافق هذه الأحاديث اكتفينا بإيرادها عن التطويل في تلك الآثار كلها والله المستعان.

يقول ابن كثير: فهذه الأحاديث دالة على أن الله ﷻ استخرج ذرية آدم من صلبه وميَّز بين أهل الجنة وأهل النار وأما الإشهاد عليهم هناك بأنه ربهم فما هو إلا في حديث كلثوم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وفي حديث عبد الله بن عمرو وقد بيَّنا أنهما موقوفان لا مرفوعان كما تقدم. ومن ثَمَّ قال القائلون من السلف والخلف: أن المراد بهذا الإشهاد إنما هو فطرهم على التوحيد كما تقدم في أحاديث أبي هريرة وعياض بن حمار المجاشعي ومن رواية الحسن البصري عن الأسود بن سريع وقد فسر الحسن الآية بذلك قالوا ولهذا قال: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ﴾، ولم يقل: من آدم ولم يقل من ظهره ﴿ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ أي جعل نسلهم جيلاً بعد جيل وقرناً بعد قرن كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ

ٱلۡأَرۡضِ﴾، وقال ﷻ: ﴿وَيَجۡعَلُكُمۡ خُلَفَآءَ ٱلۡأَرۡضِ﴾، وقال ﷻ: ﴿كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوۡمٍ ءَاخَرِينَ﴾، ثم قال ﷻ: ﴿وَأَشۡهَدَهُمۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ﴾ أي: أوجدهم شاهدين بذلك قائلين له حالاً كقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلۡمُشۡرِكِينَ أَن يَعۡمُرُواْ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلۡكُفۡرِ﴾ أي: حالهم شاهد عليهم بذلك لا أنهم قائلون ذلك وكذا قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ﴾، كما أن السؤال تارة يكون بالمقال وتارة يكون بالحال كقوله: ﴿وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلۡتُمُوهُ﴾، قالوا: ومما يدل على أن المراد بهذا هذا أن جعل هذا الإشهاد حجة عليهم في الإشراك فلو كان قد وقع هذا كما قال من قال لكان كل أحد يذكره ليكون حجة عليه، فإن قيل إخبار الرسول ﷺ كاف في وجوده فالجواب: أن المكذبين من المشركين يكذبون بجميع ما جاءتهم به الرسل من هذا وغيره **وهذا جُعل حجة مستقلة عليهم فدل على أنه الفطرة التي فُطروا عليها من الإقرار بالتوحيد** ولهذا قال: ﴿أَن تَقُولُواْ﴾ أي لئلا يقولوا يوم القيامة: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنۡ هَٰذَا﴾ أي: التوحيد ﴿غَٰفِلِينَ أَوۡ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشۡرَكَ ءَابَآؤُنَا﴾». انتهى.

يقول ابن جرير في تفسير الآية[1]: «القول في تأويل قوله: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَأَشۡهَدَهُمۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰۛ شَهِدۡنَآۛ أَن تَقُولُواْ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنۡ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾.

يقول تعالى ذكره لنبيه ﷺ واذكر يا محمد ربّك إذ استخرج ولد آدم من أصلاب آبائهم فقررهم بتوحيده وأشهد بعضهم على بعض شهادتهم بذلك وإقرارهم به كما حدثني أحمد بن محمد الطوسي قال: حدثنا الحسين بن محمد قال: حدثنا جرير بن حازم عن كلثوم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبيّ ﷺ قال: «أخذ الله الميثاق من ظهر آدم

(١) ابن جرير، جـ١٣، ص ٢٢٢.

بنعمان» يعني: عرفة: «فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها فنثرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم قبلا فقال ﷻ: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُواْ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ﴾ إلى قوله: ﴿ بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾.

حدثنا عمران بن موسى قال: حدثنا عبد الوارث قال حدثنا كلثوم بن جبير قال سألت سعيد بن جبير عن قوله ﷻ: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾، قال: سألت عنها ابن عباس فقال: مسح ربُّك ظهر آدم فخرجت كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة بنعمان هذه ــ وأشار بيده ــ فأخذ مواثيقهم وأشهدهم على أنفسهم: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ ﴾. حدثنا ابن وكيع ويعقوب قالا: حدثنا ابن علية قال حدثنا كلثوم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله ﷻ: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ قال: مسح ربُّك ظهرَ آدمَ فخرجت كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة بنعمان هذا الذي وراء عرفة وأخذ ميثاقهم: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَا ﴾، اللفظ لحديث يعقوب.

وحدثني يعقوب قال: حدثنا ابن علية قال ربيعة بن كلثوم عن أبيه في هذا الحديث: ﴿ قَالُواْ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ ﴾. حدثنا عمرو قال حدثنا عمران بن عيينة قال أخبرنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أول ما أهبط الله آدم أهبطه بدجني أرض بالهند فمسح اللهُ ظهره فأخرج كل نسمة هو بارئها إلى أن تقوم الساعة ثم أخذ عليهم الميثاق وأشهدهم على أنفسهم: ﴿ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُواْ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ ﴾. حدثنا ابن وكيع قال حدثنا عمران بن عيينة عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أُهبِطَ آدمُ حين أهبط فمسح الله ظهره فأخرج منه كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة ثم قال: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ

قَالُواْ بَلَىٰ ﴾ ثم تلا: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾، فجف القلم من يومئذ بما هو كائن إلى يوم القيامة.

حدثنا أبو كريب قال: حدثنا يحيى بن عيسى عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾، قال: لما خلق الله آدم أخذ ذريته من ظهره مثل الذر فقبض قبضتين فقال لأصحاب اليمين: ادخلوا الجنة بسلام، وقال للآخرين: ادخلوا النار ولا أبالي.

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبي عن الأعمش عن حبيب عن ابن عباس قال: مسح الله ظهر آدم فأخرج كل طيب في يمينه وأخرج كل خبيث في الأخرى.

حدثنا أبو كريب قال حدثنا ابن علية عن شريك عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: مسح الله ظهر آدم فاستخرج منه كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة. حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام قال حدثنا عمرو بن أبي قيس عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾، قال: لما خلق الله آدم مسح ظهره بدجني وأخرج من ظهره كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة فقال ألست بربكم؟ قالوا: بلى. قال: فيرون يومئذ جفّ القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة. حدثنا ابن وكيع قال حدثنا أبي عن المسعودي عن على بن بذيمة عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال: لما خلق الله آدم عليه السلام أخذ ميثاقه فمسح ظهره فأخذ ذريته كهيئة الذر فكتب آجالهم وأرزاقهم ومصائبهم وأشهدهم على أنفسهم ألستُ بربكم؟ قالوا: بلى. قال حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن على ابن بذيمة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس:

﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾، قال: لما خلق الله آدم أخذ ميثاقه أنه ربه. وكتب أجله ومصائبه واستخرج ذريته كالذر وأخذ ميثاقهم وكتب آجالهم وأرزاقهم ومصائبهم، حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبي عن ربيعة بن كلثوم بن جبير عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾، قال: فمسح الله ظهر آدم عليه السلام وهو ببطن نعمان ــ وادي إلى جنب عرفة ــ وأخرج ذريته من ظهره كهيئة الذر ثم أشهدهم على أنفسهم ألستُ بربّكم؟ قالوا: بلى شهدنا.

قال: حدثنا أبي عن أبي هلال عن أبي حمزة الضّبَعي عن ابن عباس قالوا: أخرج الله ذرية آدم عليه السلام من ظهره كهيئة الذر وهو في آذى من الماء.

حدثني عليّ بن سهل حدثنا ضمرة بن ربيعة قال: حدثنا أبو مسعود عن جويبر قال: مات ابن للضحاك ابن مزاحم بن ستة أيام قال: فقال يا جابر إذا أنت وضعت ابني في لحده فأبرز وجهه وحل عنه عقده فإن ابني مجلس ومسئول ففعلت به الذي أمرني فلما فرغت قلت: يرحمك الله عمَّ يُسأل ابنك؟ قال: يسأل عن الميثاق الذي أقرَّ به في صلب آدم عليه السلام، قلت: يا أبا القاسم وما هذا الميثاق الذي أقرَّ به في صلب آدم قال: حدثني ابن عباس أن الله مسح صلب آدم فاستخرج منه كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة وأخذ منهم الميثاق أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا وتكفل لهم بالأرزاق فلن تقوم الساعة حتى يولد من أعطى الميثاق يومئذ فمن أدرك منهم الميثاق الآخر فوفى به نفعه الميثاق الأول ومن أدرك الميثاق الآخر فلم يف به لم ينفعه الميثاق الأول ومن مات صغيرًا قبل أن يدرك الميثاق الآخر مات على الميثاق الأول على الفطرة.

حدثني يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني السري بن يحيى أن الحسن بن أبي الحسن حدثهم عن الأسود بن سريع من بني سعد قال: غزوت مع رسول الله ﷺ أربع غزوات قال: فتناول القوم الذرية بعد ما قتلوا المقاتلة فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فاشتد عليه ثم قال: «ما بال أقوام يتناولون الذرية». فقال رجل: يا رسول الله ﷺ أليسوا أبناء المشركين، فقال: «إن خياركم أولاد المشركين، ألا إنها ليست نسمة تولد إلا ولدت على الفطرة فما تزال عليها حتى يبين عنها لسانها فأبواها يهودانها أو ينصرانها»، قال الحسن: والله لقد قال الله ذلك في كتابه قال: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾[1].

حدثنا عبد الرحمن بن الوليد قال: حدثنا أحمد ابن أبي ظبية عن سفيان عن سعيد عن الأجلح عن الضحاك وعن منصور عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾، قال: «أُخذوا من ظهره كما يُؤخذ بالمشط من الرأس فقال لهم: ألستُ بربكم؟ قالوا بلى. قالت الملائكة: شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنَّا كنا عن هذا غافلين».

حدثنا ابن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو في قوله: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ قال: أخذهم كما يأخذ المشط من الرأس. حدثنا ابن وكيع وابن حميد قالا: حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ قال: أخذهم كما يأخذ المشط من الرأس. قال ابن حميد: كما يؤخذ بالمشط.

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: حدثنا روح بن عبادة وسعد بن عبد الحميد بن جعفر عن مالك بن أنس عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾، فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ خلق آدم ثم مسح على ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال: خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة[1] يعملون، ثم مسح على ظهره فاستخرج منه ذرية فقال: خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون». فقال رجل: يا رسول الله ففيم العمل؟ قال: «إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من عمل أهل الجنة فيدخله الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من عمل أهل النار فيدخله النار». حدثنا إبراهيم قال: حدثنا محمد بن المصفي عن بقية عن عمرو بن جعثم القرشي قال: حدثني زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مسلم بن يسار عن نعيم بن ربيعة عن عمر عن النبيّ ﷺ بنحوه.

حدثنا ابن حميد قال: حدثنا حكام عن عنبسة عن عمارة عن أبي محمد رجل من أهل المدينة قال: سألت عمر بن الخطاب ــ رحمة الله عليه ــ عن قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: سألت النبيَّ ﷺ عنه كما سألتني فقال: «خلق الله آدم بيده ونفخ فيه من روحه ثم أجلسه فمسح ظهره بيده اليمنى فأخرج ذرءًا فقال: ذرء ذرأتهم للجنة ثم مسح ظهره بيده الأخرى وكلتا يديه يمين فقال: ذرء ذرأتهم للنار يعملون فيما شئت من عمل ثم أختم لهم بأسوأ أعمالهم فأدخلهم النار»،

(١) أدنى ما يدخل به أهل الجنةِ الجنةَ من العمل أن يموت أحدهم لا يشرك بالله شيئًا.

حدثني المثني قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية عن عليّ عن بن عباس قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾، إنَّ الله خلق آدم عليه السلام ثم أخرج ذريته من صلبه مثل الذر فقال لهم: مَنْ ربُّكم؟ قالوا: الله ربنا. ثم أعادهم في صلبه حتى يولد كل من أخذ ميثاقه لا يزاد فيهم ولا ينقص منهم إلى أن تقوم الساعة.

إلى أن يقول ابن جرير: حدثنا ابن وكيع حدثنا أبو داود عن يعقوب عن جعفر عن سعيد بنحوه قال: حدثنـــا ابن فضيل وابن نمير عن عبد الملك عن عطاء: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: أخرجهم من ظهر آدم حتى أخذ عليهم الميثاق ثم ردهم في صلبه.

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا ابن نمير عن نضر بن عربي: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: أخرجهم من ظهر آدم حتى أخذ عليهم الميثاق ثم ردهم في صلبه.

قال: حدثنا محمد بن عبيد عن أبي بسطام عن الضحَّاك قال: حيث ذرأ الله خلقه لآدم، قال: خلقهم وأشهدهم على أنفسهم ألستُ بربكم؟ قالوا: بلى. حدثت عن الحسين بن الفرج قال: سمعت أبا معاذ قال: حدثنا عبيد قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: قال ابن عباس: خلق الله آدم ثم أخرج ذريته من ظهره فكلمهم الله وأنطقهم فقال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ ثم أعادهم في صلبه فليس أحد من الخلق إلا قد تكلم، فقال: ربيّ الله وإن القيامة لن تقوم حتى يولد من كان يومئذ أشهد على نفسه.

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا عمرو بن طلحة عن أسباط عن السدي: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ

بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ﴾، وذلك حين يقول ﴿وَلَهُۥٓ أَسۡلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ طَوۡعٗا وَكَرۡهٗا﴾[1]، وذلك حين يقول: ﴿فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُۖ فَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾[2] يعني: يوم أخذ منهم الميثاق ثم عرضهم على آدم عليه السلام.

قال: حدثنا عمرو عن أسباط عن السدي قال: أخرج الله آدم من الجنة ولم يهبط من السماء ثم مسح صفحة ظهره اليمنى فأخرج منه ذريته كهيئة الذر أبيض مثل اللؤلؤ فقال لهم: ادخلوا الجنَّة برحمتي. ومسح صفحة ظهره اليسرى فأخرج منه كهيئة الذر سودًا فقال: ادخلوا النار ولا أبالي، فذلك حين يقول أصحاب اليمين وأصحاب الشمال ثم أخذ منهم الميثاق فقال: ألست بربكم؟ قالوا: بلى، فأطاعه طائفة طائعين وطائفة كارهين على وجه التقية.

حدثني موسى بن هارون قال: حدثنا عمرو قال: حدثنا أسباط عن السدي بنحوه وزاد فيه بعد قوله وطائفة على وجه التقية فقال هو والملائكة: ﴿شَهِدۡنَآۛ أَن تَقُولُواْ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنۡ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ۝ أَوۡ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشۡرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبۡلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةٗ مِّنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾[3]، فلذلك ليس في الأرض أحد من ولد آدم إلا وهو يعرف أن ربَّه الله ولا مشرك إلا وهو يقول لابنه: ﴿إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ﴾ والأمة: الدين ﴿وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ﴾[4]، وذلك حين يقول الله: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَأَشۡهَدَهُمۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ﴾، وذلك حين يقول: ﴿وَلَهُۥٓ أَسۡلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ طَوۡعٗا وَكَرۡهٗا﴾ وذلك حين يقول: ﴿فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُۖ فَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ يعني: يوم أخذ منهم الميثاق.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٨٣.
(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٤٩.
(٣) سورة الأعراف، الآيتان: ١٧٢-١٧٣.
(٤) سورة الزخرف، الآية: ٢٣.

حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن الكلبي: من ظهورهم ذرياتهم. قال: مسح الله على صلب آدم فأخرج من صلبه من ذريته ما يكون إلى يوم القيامة وأخذ ميثاقهم أنه ربُّهم فأعطوه ذلك ولا تسأل أحدًا كافرًا أو غيره مَنْ ربُّك؟ إلا قال: الله. وقال الحسن مثل ذلك أيضًا.

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه عن علىّ بن حسين أنه كان يعزل ويتأول هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾[1].

حدثنا بن حميد قال: حدثنا يحيى بن واضح قال: حدثنا موسى ابن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾، قال: أقرَّت الأرواح قبل أن تُخْلَق أجسادها.

حدثني أحمد بن الفرج الحمصي قال: حدثنا بقية بن الوليد قال: حدثني الزبيدي عن راشد بن سعد عن عبد الرحمن بن قتادة النضري عن أبيه عن هشام بن حكيم: أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أتبدأ الأعمال أم قُضِيَ القضاء؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله أخذ ذرية آدم من ظهورهم ثم أشهدهم على أنفسهم ثم أفاض بهم في كفيه، ثم قال: هؤلاء في الجنة وهؤلاء في النار فأهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار». حدثني محمد بن عوف الطائي قال: حدثني حيوة ويزيد قال: حدثنا بقية عن الزبيدي عن راشد بن سعد عن عبد الرحمن بن قتادة النضري عن أبيه عن هشام بن حكيم عن النبيّ ﷺ مثله. حدثني أحمد ابن شبويه قال: حدثنا إسحق بن إبراهيم قال: حدثنا

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

عمرو بن الحرث قال: حدثنا عبد الله بن مسلم عن الزبيدي قال: حدثنا راشد بن سعد أن عبد الرحمن بن قتادة حدثه أن أباه حدثه أن هشام بن حكيم حدثه أنه قال: أتى رسول الله ﷺ رجل فذكر مثله. حدثنا محمد بن عوف قال حدثني أبو صالح قال حدثنا معاوية عن راشد بن سعد عن عبد الرحمن بن قتادة عن هشام بن حكيم عن النبيّ ﷺ بنحوه.

ثم يقول ابن جرير: القول في تأويل قوله تعالى: ﴿أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾[1]، يقول تعالى ذكره: شهدنا عليكم أيها المقرون بأن الله ربكم كيلا تقولوا يوم القيامة إنَّا كنا عن هذا غافلين: إنَّا كنَّا لا نعلم ذلك وكنَّا في غفلة منه، أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنَّا ذرية من بعدهم اتبعنا منهاجهم أفتهلكنا بإشراك من أشرك من آبائنا واتباعنا مناهجهم على جهل منا بالحقِّ.

ويعني بقوله: ﴿بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ بما فعل الذين أبطلوا في دعواهم إلهًا غير الله، واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأ بعض المكيين والبصريين: «أن يقولوا» بالياء بمعنى: شهدنا لئلا يقولوا على وجه الخبر عن الغيب. وقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة والكوفة: «أن تقولوا» بالتاء على وجه الخطاب من الشهود للمشهود عليهم.

والصواب من القول في ذلك: أنهما قراءتان صحيحتا المعنى متفقتا التأويل وإن اختلفت ألفاظهما لأن العرب تفعل ذلك في الحكاية كما قال الله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ للناس﴾ و﴿ليبيننه﴾، وقد بينا نظائر ذلك فيما مضى بما أغنى عن إعادته». انتهى.

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٣.

تعقيـــــب:

رفع التعارض بين نص القرآن ونص الخبر، وبين القول بأن الإشـــهاد على سبيل التكلم والإنطاق، أو على سبيل التمثيل كقولـــه تعـــالى للـــسموات والأرض: ﴿ ٱئۡتِيَا طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهًا قَالَتَآ أَتَيۡنَا طَآئِعِينَ ﴾[1]، ويكـــــون المقـــــصود بالإشهاد على هذا هو الفطرة التي فطر الله الخلقَ عليها.

نقـــول: لا تعارض بين ما جاء في الخبر من استخراج ذرية آدم عليه السلام من ظهره ولفظ الآية من بني آدم من ظهورهم فالله تعالى على الترتيب الذي علم دخولهم في الوجود يخرجهم ويميز بعضهم عن بعـــض فثبـــت إخـــراج الذرية من ظهور بني آدم بالقرآن وثبت إخراج الذرية من ظهر آدم بـــالخبر فوجب المصير إليهما معًا صونًا للآية والخبر عن الطعن.

أما ما يقال: أن أولئك الذر إن لم يكونوا عقلاء لم يمكن أخـــذ الميثـــاق منهم وإن كانوا عقلاء وجب أن يتذكروا تلك الحالة في هذا الوقـــت. وبهـــذا الدليل بعينه يبطل التناسخ ويجاب بالفرق وذلك أننا إذا كنا في أبدان أخـــرى وبقينا بها سنينًا ودهورًا امتنع في مجرى العادة نسيانها وأما أخذ هذا الميثاق فإنما حصل في أسرع وقت فلم يبعد حصول النسيان فيه وبقى فطرة مركوزة في بني آدم فلا تعارض بين الإقرار بالتوحيد نطقًا وبين كون ذلـــك فطـــرة فُطِرَ عليها جميع بني آدم فجعلت حجة مستقلة علـــيهم وإن كـــذب بعـــضهم بجميع ما جاءت به الرسل.

وعليه فأقول مع من يقول بالجمع، ولا أقول بترجيح وجه من وجهـــي التفسير على الوجه الآخر.

---

(١) سورة فصلت، الآية: ١١.

ثانيًا: المعنى المستفاد من السياق:

يقول الله ﷻ: ﴿ وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُواْ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۞ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُواْ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ۞ أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ ۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ۞ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ۞ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ۞ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَث أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ۞ سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُواْ يَظْلِمُونَ ۞ مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ۞ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴾[1].

والمعنى: أن هؤلاء اليهود انسلخوا من ميثاق الرسل بعد أن أقروا به ولا عجب في ذلك فالإنسان ينسلخ من ميثاق الفطرة بعد أن أقرَّ به وهو ملازمه لا ينفك عنه ودعوة الرسل قد تغيب عنه بتأسيس الآباء للشرك ثم متابعتهم عليه ولكن ميثاق الفطرة لا يمكن أن يغيب أو ينفك عنه ورغم ذلك فهو يخالفه وينسلخ منه باختياره وإن كان ميثاق الفطرة عامًا وغير

(١) سورة الأعراف، الآيات: ١٧١-١٧٩.

مفصل فقد ينسلخ بعض بني آدم من آيات الله أوتيت له هو ولا يمكن أن تغيب عنه كميثاق الرسل بعدم بلوغ الدعوة أو لشيوع الجهل والتقليد وليست عامة كميثاق الفطرة الذي قد لا يكون واضحًا له غير مفصل ولا محكم وذلك للإخلاد إلى الأرض واتباع الهوى ولو شاء الله لعصمهم من هذا الانسلاخ ولكنه تركهم للابتلاء تبعًا لسنته في الهدى والإضلال. ولولا ميثاق الفطرة والعلم الضروري الذي وضعه اللهُ في بني آدم لما قامت عليهم حجة الرسل ولما كان بعث ولا قيامة ولا ثواب ولا عقاب ولا جنة ولا نار، لأنه كان يجوز لهم إذا أرسل الله لهم رسلاً أن يقولوا إنَّا كنا غافلين عن صدقهم لأنك لم تضع فينا علمًا ضروريًا يوجب أنك لا تؤيد بالمعجزة الرجل الكاذب فمن أين لنا تصديق دعواهم؟، ولو قالوا ذلك ولم يكن مركوزًا فيهم التمييز بين الصادق والكاذب والرسول والمُدَّعي لقُبلت ولذلك وضع اللهُ فيهم هذا العلم الضروري وهذه الفطرة بالتوحيد والتمييز بين رسل الله والمفترين عليه حتى تقوم عليهم الحجة بالرسل وينعقد الحساب وتقوم القيامة بعد البعث وتكون الجنة والنار والثواب والعقاب وهذا هو معنى: ﴿ أَن تَقُولُواْ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنۡ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴾[1]، وإذا غابت عنهم دعوة الرسل بتأسيس آبائهم الشرك ومتابعتهم لهم عليه قرنًا بعد قرن وجيلاً بعد جيل إذا لم يأتهم هم رسول فلم تقم عليهم حجة الله بما ينفك عنهم فلابد أن تقوم عليهم حجة الله فيما لا ينفك عنهم من مخالفة فطرة التوحيد وهذا مما يؤكد إسقاط العقوبة فيما يتوقف على الخبر وعدم إسقاط العقوبة فيما لا يتوقف على الخبر ولا يحتاج إلى توقيف وهو الجهل بالله ﷻ أو الشك فيه أو إنكار الصانع أو ترك ما يتناسب مع الإقرار بوحدانيته وربوبيته من التقديس والتعظيم أو نقض هذا الإقرار بوحدانية

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

ربوبيته بالاستخفاف بحقه وذلك بصرف حقه في العبادة إلى غيره وافتراء الكذب عليه لأن الله تعالى لا يطلب حقه في العبادة إلا عن طريق الرسل لأنه سبحانه لا يُعبد إلا بما شرع، لا يُعبد بالبدع ولا يُعبد إلا بما شرع على ألسنة رسله في كل وقت بما أمر به في ذلك الوقت فهذا هو أصل الدين فجماع الدين أصلان: أن يُعبد الله وحده، وأن يُعبد بما شرع على ألسنة رسله في أي وقت بما أمر به في ذلك الوقت. ولكن إذا لم يطلب الله حقه في العبادة بعدم إرسال رسول في وقت ما في مكان ما أو لم يكن ذلك متوجهًا على قوم ما بعدم بلوغهم دعوة الرسل بأي وجه فإنه لا ينبغي أن يصرف حق الله في العبادة إلى غيره فإذا حدث ذلك فذلك استخفاف بحقه في العبادة ينقض الإقرار بربوبيته وكذلك لا ينبغي للإنسان أن يفتري على الله الكذب وينسب إليه ما لا يليق فإن هذا أيضًا استخفاف بحقه ينتقض به الإقرار بربوبيته والحساب على هذا لا يتوقف على الخبر ولا يحتاج إلى توقيف لأنه مركوز في فطرة الإنسان الإقرار بوحدانية الربِّ وما يتناسب مع هذا الإقرار من التوقير والتعظيم والتقديس والإجلال وهذا هو معنى قوله: ﴿ أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾[1]، وللأخبار التي جاءت في تفسير الآية معاني متصلة بموضوع القدر سنتكلم فيها بعد استكمالات مهمة لشرح الآية والموضوعات المتعلقة بها وهذه الاستكمالات متصلة بموضوع الولدان ننقل في هذا الموضوع ما قاله ابن حجر في شرح "البخاري"، وما قاله ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾، ثم نعقب بعد ذلك لاستقرار جميع المعاني المتصلة بالموضوع.

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٣.

١- يقول ابن حجر في تفسير البخاري[١]:

أولاً: نص أحاديث البخاري: **بـــاب "ما قيل في أولاد المسلمين":**

وقال أبو هريرة ﷺ عن النبيّ ﷺ: «من مات له ثلاثة من الولد لـــم يبلغوا الحنث كان له حجابًا من النار أو دخل الجنة»، حدثنا يعقـــوب بـــن إبراهيم حدثنا ابن عُليّة حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من الناس مسلم يموت له ثلاثة من الولد لـــم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم».

حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت أنه سمع البـــراء ﷺ قال: لما تُوفي إبراهيم، قال رسول الله ﷺ: «إن له مرضعًا فـــي الجنـــة» يقول ابن حجر وروى مَرضعًا بفتح الميم أي إرضاعًا». أهـــ.

يقول البخاري: **باب "ما قيل في أولاد المشركين":**

حدثنا حبان أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بـــن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سئل رسول الله ﷺ عـــن أولاد المشركين فقال: «اللهُ إذ خلقهم أعلمُ بما كانوا عاملين».

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شُعيب عن الزهري قال: أخبرني عطاء بـــن يزيد الليثي أنه سمع أبا هريرة ﷺ يقـــول: سُـــئِلَ النبـــيُّ ﷺ عـــن ذراري المشركين فقال: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين». حدثنا آدم حدثنا ابنُ أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ﷺ قـــال: قـــال النبيّ ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرةِ فـــأبواه يهودانـــه أو ينـــصرانه أو يمجسانه كمثل البهيمة تُنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء».

---

(١) ابن حجر، تفسير البخاري، دار الريان، جـــ٣، ص ٢٨٨.

إلى أن يقول[1]: حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جرير بن حازم حدثنا أبو رجاء عن سُمرة بن جُندب ﷺ قال: كان النبيُّ ﷺ إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه فقال: مَنْ رأى منكم الليلة رؤيا؟ قال: فإن رأى أحد قصها فيقول ما شاء الله. فسألنا يومًا فقال: هل رأى أحد منكم رؤيا؟ قلنا: لا. قال: «لكني رأيت الليلة رجلين أتياني فأخذا بيدي فأخرجاني إلى الأرض المقدسة فإذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد ــ قال بعض أصحابنا عن موسى ــ كلوب من حديد يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله، قلت: ما هذا؟ قالا: انطلق فانطلقنا حتى أتينا على رجل مُضطجع على قفاه ورجلٌ قائم على رأسه بفهر أو صخرة فيشدخ به رأسه فإذا ضربه تدهده الحجر فانطلق إليه ليأخذه فلا يرجع إلى هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو فعاد إليه فضربه، قلت: من هذا؟ قالا: انطلق فانطلقنا إلى ثقب مثل التنور أعلاه ضيق وأسفله واسع يتوقد تحته نارًا فإذا اقترب ارتفعوا حتى كاد أن يخرجوا فإذا خمدت رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة، فقلت: من هذا؟ قالا: انطلق فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم، على وسط النهر رجل بين يديه حجارة فأقبل الرجل الذي في النهر فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان، فقلت: ما هذا؟ قالا: انطلق فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي أصلها شيخ وصبيان وإذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي في الشجرة وأدخلاني دارًا لم أر قط أحسنُ منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم أخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فأدخلاني دارًا هي

(١) ابن حجر، تفسير البخاري، جـ٣، ص ٢٩٥.

أحسن وأفضل فيها شيوخ وشباب، قلت: طوفتماني الليلة فأخبراني عما رأيت. قالا: نعم، أما الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيُصنع به ما رأيت إلى يوم القيامة. والذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علَّمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يُفعل به إلى يوم القيامة. والذي رأيته في الثقب فهم الزناة والذي رأيته في النهر آكلوا الربا. والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم عليه السلام والصبيان حوله فأولاد الناس. والذي يوقد النار مالك خازن النار. والدار الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين. وأما هذه الدار فدار الشهداء وأنا جبريل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فإذا فوقي مثل السحاب، قال: ذاك منزلك. قلت: دعاني أدخل منزلي. قالا: إنه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملت أتيت منزلك». أهـ.

يقول ابن حجر في التفسير[1] قوله: **باب "ما قيل في أولاد المسلمين"**: أي: غير البالغين.

قال الزين بن المنير: تقدم في أوائل الجنائز ترجمة "من مات له ولد فاحتسب". وفيها الحديث المُصَدَّر به وإنما ترجم بهذه لمعرفة مآل الأولاد ووجه انتزاع ذلك أن من يكون سببًا في حجب النار عن أبويه أولى بأن يحجب هو لأنه أصل الرحمة وسببها. وقال النووي: أجمع من يُعتدَّ به من علماء المسلمين على أن مَنْ مات من أطفال المسلمين فهو مَن أهل الجنة. وتوقف فيه بعضهم كحديث عائشة يعني الذي أخرجه مسلم بلفظ: تُوفى صبيٌّ من الأنصار فقلتُ: طوبى له لم يعمل سوءًا ولم يدركه، فقال النبيُّ ﷺ: «أو غير ذلك ياعائشة إن الله خلق للجنة أهلاً»، الحديث.

---

(١) ابن حجر، تفسير البخاري، جـ٣، ص ٢٨٨.

قال: والجواب عنه أنه لعله نهاها عن المسارعة إلى القطع من غير دليل أو قال ذلك قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة. أهـ.

وقال القرطبي: «نفى بعضهم الخلاف في ذلك وكأنه عني ابن أبي زيد فإنه أطلق الإجماع في ذلك ولعله أراد إجماع من يعتد به. وقال المازري الخلاف في غير أولاد الأنبياء». أهـ.

ولعل البخاري أشار إلى ما ورد في بعض طرق حديث أبي هريرة الذي بدأ به كما سيأتي فإن فيه التصريح بإدخال الأولاد الجنة مع آبائهم. وروى عبد الله بن أحمد في زيادات المسند عن عليٍّ مرفوعًا: أن المسلمين وأولادهم في الجنة وأن المشركين وأولادهم في النار ثم قرأ: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم ﴾، وهذا أصحُّ ما ورد في تفسير الآية وبه جزم ابن عباس.

إلى أن يقول ابن حجر قوله[1]: **باب "ما قيل في أولاد المشركين":**

هذه الترجمة تشعر أيضًا بأنه كان متوقفًا في ذلك وقد جزم بعد هذا في تفسير سورة الروم مما يدل على اختيار القول الصائر إلى أنهم في الجنة كما سيأتي تحريره وقد رتب أيضًا أحاديث هذا الباب ترتيبًا يشير إلى المذهب المختار فإنه صدَّره بالحديث الدال على التوقف، ثم ثنَّى بالحديث المرجح لكونهم في الجنة، ثم ثلَّث بالحديث المصرح بذلك فإن قوله في سياق: «وأما الصبيان حوله فأولاد الناس»، قد أخرجه في التعبير بلفظ: «وأما الولدان الذين حوله فكلُّ مولود يولد على الفطرة»، فقال بعض المسلمين وأولاد المشركين؟ فقال: «وأولاد المشركين». ويؤيده ما رواه أبو يعلى من حديث أنس مرفوعًا: «سألت ربِّي اللاهين من ذرية البشر أن لا يعذبهم فأعطانيهم»، إسناده حسن وورد تفسير اللاهين: بأنهم الأطفال

---

(١) المصدر السابق، جـ٣، ص ٢٩٠.

من حديث ابن عباس مرفوعًا أخرجه البزار. وروى أحمد من طريق خنساء بنت معاوية بن صريم عن عمتها قالت: قلت: يا رسول الله مَنْ في الجنة؟ قال: «النبيُّ في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة»، إسناده حسن. أهـ.

واختلف العلماء قديمًا وحديثًا في هذه المسألة على أقوال:

أحدها: أنهم في مشيئة الله تعالى، وهو منقول عن الحمادين وابن المبارك وإسحق ونقله البيهقي في "الاعتقاد" عن الشافعي في حق أولاد الكفار خاصة. قال ابن عبد البر: وهو مقتضى صنيع مالك وليس عنده في هذه المسألة شيءٌ منصوص إلا أن أصحابه صرَّحوا بأن أطفال المسلمين في الجنة وأطفال الكفار خاصة في المشيئة والحجة فيه حديث: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين».

ثانيها: أنهم تبعٌ لآبائهم فأولاد المسلمين في الجنة وأولاد الكفار في النار. يقول ابن حجر: وأما حديث: «هم من آبائهم أو منهم»، فذاك ورد في حكم الحربي.

ثالثها: أنهم يكونون في برزخ بين الجنة والنار، لأنهم لم يعملوا حسنات يدخلون بها الجنة ولا سيئات يدخلون بها النار.

ورابعها: خدم أهل الجنة، وفيه حديث ضعيف عن أنس أخرجه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى وحديث ضعيف عن سمرة مرفوعًا أخرجه الطبراني والبزار.

خامسها: أنهم يصيرون ترابًا، وروى عن ثمامة بن أشرس.

سادسها: هم في النار. حكاه عياض عن أحمد وغلّطه ابن تيمية بأنه قول لبعض أصحابه ولا يحفظ عن الإمام أصلاً.

سابعها: أنهم يمتحنون في الآخرة بأنه «يرفع لهم نار فمن دخلها كانت عليه بردًا وسلامًا ومن أبَىَ عُذِّب»، أخرجه البزار من حديث أنس وأبي سعيد وأخرجه الطبراني من حديث معاذ بن جبل. وقد صحت مسألة الامتحان في حق المجنون ومن مات في الفترة من طرق صحيحة وحكى البيهقي في كتاب "الاعتقاد" أنه المذهب الصحيح وتعقب بأن الآخرة ليست دار تكليف فلا عمل فيها ولا ابتلاء وأجيب بأن ذلك بعد أن يقع الاستقرار في الجنة أو في النار، وأما في عرصات القيامة فلا مانع من ذلك وقد قال تعالى: ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾[1]، وفي الصحيحين أن الناس يؤمرون بالسجود فيصير ظهر المنافق طبقًا فلا يستطيع أن يسجد.

ثامنها: أنهم في الجنة، وقد تقدم القول فيه في باب "فضل من مات له ولد". قال النووي وهو المذهب الصحيح المختار والذي صار إليه المحققون لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[2]، وإذا كان لا يعذب العاقل لكونه لم تبلغه الدعوة فلأن لا يعذب غير العاقل من باب الأولى ولحديث سمرة المذكور في هذا الباب ولحديث عمة الخنساء المتقدم ولحديث عائشة الآتي قريبًا.

تاسعها: الوقف.

عاشرها: الإمساك، وفي الفرق بينهما دقة.

---

(١) سورة القلم، الآية: ٤٢.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

ثم يتعرض[1] ابن حجر لأحاديث الباب يقول عن حديث ابن عباس: لم يسمع ابن عباس هذا الحديث من النبيّ ﷺ، بيَّن ذلك أحمد من طريق عمار بن أبي عمار عن ابن عباس قال: كنت أقول في أولاد المشركين هم منهم حتى حدثني رجلٌ عن رجلٍ من أصحاب النبيّ ﷺ فلقيته فحدثني عن النبيّ ﷺ أنه قال: «ربُّهم أعلم بهم هو خلقهم وهو أعلم بما كانوا عاملين» فأمسكت عن قولي.

ويقول ابن حجر في ثاني أحاديث الباب حديث أبي هريرة ﷺ وهو طرف من ثاني أحاديث الباب كما سيأتي في القدر من طريق همام عن أبي هريرة ففي آخره قالوا: يا رسول الله أفرأيت من يموت وهو صغير قال ﷺ: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين»، وكذا أخرجه مسلم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ: فقال رجل: يارسول الله أرأيت لو مات قبل ذلك»، ولأبي داود عن طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة نحو رواية همَّام وأخرج أبو داود عَقِبه عن ابن وهب سمعت مالكًا وقيل له: إن أهل الأهواء يحتجون علينا بهذا الحديث يعني قوله: «فأبواه يهودانه أو ينصرانه»، فقال مالك: احتج عليهم بآخره: «الله أعلم بما كانوا عاملين». ووجه ذلك أن أهل القدر استدلوا على أن الله فطرَ العباد على الإسلام وأنه لا يضل أحدًا وإنما يضل الكافرَ أبواه فأشار مالك إلى الرد عليهم بقوله الله أعلم فهو دال على أنه يعلم بما يصيرون إليه بعد إيجادهم على الفطرة فهو دليل على تقدم العلم الذي ينكره غلاتهم، ومن ثَمَّ قال الشافعي: أهل القدر إن أثبتوا العلم خُصموا.

ثم يقول ابن حجر عن الحديث الثالث لأبي هريرة أيضًا قوله: «يولد على الفطرة»، ظاهره تعميم الوصف المذكور في جميع المولودين

---

(١) ابن حجر، تفسير البخاري، جـ٣، ص ٢٩١.

وأصرح منه رواية يونس المتقدمة بلفظ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة»، ولمسلم عن طريق أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ: «ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه»، وفي رواية له من هذا الوجه: «ما من مولود إلا وهو على الملة»، وحكى ابن عبد البر عن قوم أنه لا يقتضي العموم وأن المراد أن كل من ولد على الفطرة وكان له أبوان على غير الإسلام نقلاه إلى دينهما.

ثم يقول ابن حجر: وقد اختلف السلف في المراد بالفطرة في هذا الحديث على أقوال كثيرة وحكى أبو عبيد أنه سأل محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة عن ذلك، فقال: كان هذا في أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض وقبل الأمر بالجهاد. وقال أبو عبيد: كأنه عني أنه لو كان يولد على الإسلام فمات قبل أن يهوده أبواه مثلاً لم يرثاه والواقع في الحكم أنهما يرثان فدل على تغير الحكم وقد تعقبه ابن عبد البر وغيره. وسبب الاشتباه أنه حمله على أحكام الدنيا فلذلك ادعى فيه النسخ، والحق أنه إخبار من النبيّ ﷺ بما وقع في نفس الأمر ولم يرد به إثبات أحكام الدنيا. وأشهر الأقوال أن المراد بالفطرة: الإسلام، قال ابن عبد البر هو المعروف عند عامة السلف، وأجمع أهل العلم بالتأويل على أن المراد بقوله تعالى: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ﴾[1]: الإسلام. واحتجوا بقول أبي هريرة في آخر حديث الباب اقرؤوا إن شئتم: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ﴾، وبحديث عياض بن حمار عن النبيّ ﷺ فيما يرويه عن ربِّه: «إنِّي خلقتُ عبادي حنفاء كلهم فاجتالتهم الشياطين عن دينهم»، الحديث. وقد رواه غيره فزاد فيه حنفاء مسلمين ورجَّحه بعض المتأخرين

---

(١) سورة الروم، الآية: ٣٠.

بقوله تعالى: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ﴾ لأنها إضافة مدح وقد أمر نبيه بلزومها فعلم أنها الإسلام، وقال ابن جرير قوله: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ ﴾[1] أي: سدِّد لطاعته، ﴿ حَنِيفًا ﴾ أي: مستقيمًا، ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ﴾ أي: صبغة الله وهو منصوب على المصدر الذي دلَّ عليه الفعل الأول أو منصوب بفعل مقدَّر أي الزم وقد سبقه قبل أبواب قول الزهري في الصلاة على المولود من أجل أنه ولد على فطرة الإسلام، وسيأتي في تفسير سورة الروم جزم المصنف أن الفطرة: الإسلام، وقد قال أحمد: مَنْ مات أبواه وهما كافران حكم بإسلامه، واستدل بحديث الباب فدل على أنه فسر الفطرة بالإسلام، وتعقبه بعضهم بأنه كان يلزم أنه لا يصح استرقاقه ولا يحكم بإسلامه إذا أسلم أحد أبويه. والحق أن الحديث مسيق لبيان ما هو في نفس الأمر لا لبيان الأحكام في الدنيا، وروى أبو داود عن حمَّاد بن سلمة أنه قال: المراد أن ذلك حيث أخذ الله عليهم العهد حيث قال: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ﴾[2]، ونقله ابن عبد البر عن الأوزاعي وعن سحنون ونقله أبو يعلى ابن الفراء عن إحدى الروايتين عن أحمد وهو ما حكاه الميموني عنه وذكره ابن بطة وقد سبق في باب إسلام الصبي في آخر حديث الباب من طريق يونس ثم يقول فطرة الله التي فطر الناس عليها إلى قوله القيم وظاهره أنه من بقية الحديث المرفوع وليس كذلك بل هو من كلام أبي هريرة أُدرجَ في الخبر بينه مسلم من طريق الزبيدي عن الزهري ولفظه، ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم، قال الطيبي: ذكر هذه الآية عقب هذا الحديث يقوّي ما أوَّله حماد بن سلمة من أوجه: أحدها: أن التعريف في قوله على الفطرة إشارة إلى معهود وهو قوله تعالى: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ﴾ ومعنى المأمور في قوله

---

(١) سورة الروم، الآية: ٣٠.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ ﴾ أي: اثبت على العهد القديم. ثانيها: ورود الرواية بلفظ الملة بدل الفطرة والدين في قوله: ﴿لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ هو عين الملة قال تعالى: ﴿ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ ويؤيده حديث عياض المتقدم. ثالثها: التشبيه بالمحسوس المعاين ليفيد أن ظهوره يقع في البيان مبلغ هذا المحسوس، قال: والمراد تمكن الناس من الهدى في أصل الجبلة والتهيؤ لقبول الدين فلو ترك المرء عليها لأستمر على لزومها ولم يفارقها إلى غيرها لأن حسن هذا الدين ثابت في النفوس وإنما يعدل عنه لآفة من الآفات البشرية كالتقليد. أهـ.

وإلى هذا مال القرطبي في "المفهم" فقال: إن اللهَ خلق قلوب بني آدم مؤهلة لقبول الحق كما خلق أعينهم وأسماعهم قابلة[1] للمرئيات والمسموعات فما دامت باقية على ذلك القبول وعلى تلك الأهلية أدركت الحق. ودين الإسلام هو الدين الحق وقد دلَّ على هذا المعنى بقية الحديث حيث قال: «كما تنتج البهيمة» يعني: أن البهيمة تلد الولد كامل الخلقة فلو ترك كذلك كان بريئًا من العيب ولكنهم تصرفوا فيه بقطع أذنه مثلاً فخرج عن الأصل وهو تشبيه واقع ووجه واضح. والله أعلم.

وقال ابن القيم: ليس المراد بقوله: «يولد على الفطرة» أنه خرج من بطن أمه يعلم الدين لأن الله يقول: ﴿ وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴾[2]، لكن المراد أن فطرته مقتضية لمعرفة دين الإسلام ومحبته فنفس الفطرة تستلزم الإقرار والمحبة وليس المراد مجرد قبول

---

(١) في آخر سياق آية: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ... ﴾ قال تعالى: ﴿ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا، وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا، وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا، أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ، أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ الْغَٰفِلُونَ ﴾. سورة الأعراف، الآية: ١٧٩.

(٢) سورة النحل، الآية: ٧٨.

الفطرة لذلك لأنه لا يتغير بتهويد الأبوين مثلاً بحيث يخرجان الفطرة عن القبول وإنما المراد أن كل مولود يولد على إقراره بالربوبية ولو خُلِّي وعدم المعارض لم يعدل عن ذلك إلى غيره كما أنه يولد على محبة ما يلائم بدنه من ارتضاع اللبن حتى يصرفه عنه الصارف ومن ثَمَّ شُبِهَت الفطرة باللبن بل كانت إياه في تأويل الرؤيا. والله أعلم.

وفي المسألة أقوال أخرى ذكرها ابن عبد البر وغيره منها قول ابن المبارك: أن المراد أنه يولد على ما يصير إليه من شقاوة أو سعادة فمن[1] علم الله أنه يصير مسلمًا ولد على الإسلام ومن علم الله أنه يصير كافرًا ولد على الكفر فكأنه أوَّل الفطرة بالعلم وتعقب بأنه لو كان كذلك لم يكن لقوله: «فأبواه يهودانه...»، معنى لأنهما فعلا به ما هو الفطرة التي ولد عليها فينافي في التمثيل بحال البهيمة. ومنها أن المراد أن الله خلق فيهم المعرفة والإنكار فلما أخذ الميثاق من الذرية قالوا جميعًا: بلى. أما أهل السعادة فقالوها طوعًا، وأما أهل الشقاوة فقالوها كرهًا، وقال محمد بن نصر: سمعت إسحق بن راهويه يذهب إلى هذا المعنى ويرجحه، ومنها أن المراد بالفطرة: الخلقة، أي يولد سالمًا لا يعرف كفرًا ولا إيمانًا ثم يعتقد إذا بلغ التكليف، ورجحه ابن عبد البر وقال: أنه يطابق التمثيل بالبهيمة ولا يخالف حديث عياض، لأن المراد بقوله: حنيفًا، أي: على استقامة، وتعقب بأنه لو كان كذلك لم يقتصر في أحوال التبديل على ملل الكفر دون ملة الإسلام ولم يكن لاستشهاد أبي هريرة بالآية معنى، ومنها قول بعضهم: أن الغلام في الفطرة للعهد أي فطرة أبويه وهو متعقب في الذي ذكر قبله فيؤيد المذهب الصحيح أن قوله: «فأبواه يهودانه»، ليس فيه

(١) لهذا الكلام وجه سيأتي بيانه بعد جمع أطراف الموضوع لعل الأمر لا يرجع إلى ذلك بل الأخبار تعطي ما ذهب إليه العلماء والمسألة تحتاج إلى توفيق يجمع أطراف الموضوع.

لوجود الفطرة شرط بل ذكر ما يمنع موجبها كحصول اليهودية مثلاً متوقف على أشياء خارجة عن الفطرة بخلاف الإسلام. وقال ابن القيم: سبب اختلاف العلماء في معنى الفطرة في هذا الحديث أن القدرية كانوا يحتجون على أن الكفر والمعصية ليسا بقضاء الله بل مما ابتدأ الناس إحداثه فحاول جماعة من العلماء مخالفتهم بتأويل الفطرة على غير معنى الإسلام ولا حاجة لذلك لأن الآثار المنقولة من السلف تدل على أنهم لم يفهموا من لفظ الفطرة إلا الإسلام ولا يلزم من حملها على ذلك موافقة مذهب القدرية لأن قوله: «فأبواه يهودانه ...»، محمول على أن ذلك يقع بتقدير الله تعالى ومن ثَمَّ احتج عليهم مالك بقوله في آخر الحديث: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين».

إلى أن يقول ابن حجر[1] :"تتبيه"، ذكر ابن هشام في المغني عن ابن هشام الخضراوي أنه جعل هذا الحديث شاهدًا لورود "حتى" للاستثناء فذكره بلفظ: «كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه هما اللذان يهودانه وينصرانه». وقال: ولك أن تخرجه على أن فيه حذف أي يولد على الفطرة ويستمر على ذلك حتى يكون يعني فتكون للغاية على بابها. أهـ.

ومال صاحب "المغني" في موضع آخر: أنه ضمَّن «يولد» معنى ينشأ مثلاً. وقد وجدت الحديث في تفسير بن مردويه عن طريق الأسود بن سريع بلفظ: «ليست نسمة تولد إلا ولدت على الفطرة فما تزال عليها حتى يبين عنها لسانها»، الحديث. وهو يؤيد الاحتمال المذكور. واللفظ الذي ساقه الخضراوي لم أره في الصحيحين ولا غيرهما إلا أن عند مسلم كما تقدم في رواية: «حتى يُعرِب عنه لسانه»، ثم وجدت أبا نعيم في مستخرجه على

---

(١) ابن حجر، تفسير البخاري، جـ٣، ص ٢٩٥.

مسلم أورد الحديث من طريق كثير بن عبيد عن محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري بلفظ: «ما من مولود يولد في بني آدم إلا يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه»، الحديث. وكذا أخرجه بن مردويه من هذا الوجه وهو عند مسلم عن حاجب بن الوليد عن محمد بن حرب بلفظ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة أبواه يهودانه»، الحديث. أهـ.

٢- **يقول ابن كثير**[١] **في نفس الموضوع** في تفسير قوله تعالى ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[٢]:

«**فصل: إذا تقرر هذا فقد اختلف الناس في ولدان المشركين على أقوال:**

أحدها: أنهم في الجنة، واحتجوا بحديث سمرة أنه ﷺ رأى مع إبراهيم عليه السلام أولاد المسلمين وأولاد المشركين، بما تقدم في رواية أحمد عن خنساء عن عمتها أن رسول الله ﷺ قال: «والمولود في الجنة»، وهذا استدلال صحيح، ولكن أحاديث الامتحان أخص منه فمن علم الله منه أنه يطيع جعل روحه في البرزخ مع إبراهيم وأولاد المسلمين الذين ماتوا على الفطرة، ومن علم الله منه أنه لا يجيب فأمره إلى الله تعالى ويوم القيامة يكون في النار، كما دلت عليه أحاديث الامتحان ونقله الأشعري عن أهل السنة.

إلى أن يقول: **القول الثاني:** إنهم مع آبائهم في النار. واستدل عليه بما رواه الإمام أحمد بن حنبل عن أبي المغيرة حدثنا عتبة بن ضمرة بن حبيب حدثني عبد الله بن أبي قيس مولى غطيف أنه أتى عائشة فسألها عن ذراري الكفار فقالت: قال رسول الله ﷺ: «هم تبعٌ لآبائهم». فقلت: يا رسول الله بلا أعمال؟ فقال: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين»، وأخرجه أبو

---

(١) ابن كثير، جـ٣، ص٣١.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

داود من حديث محمد بن حرب عن محمد بن زياد الألهاني سمعت عبد الله بن أبي قيس سمعت عائشة تقول: سألت رسول الله ﷺ عن ذراري المؤمنين قال: «هم مع آبائهم». قلت: فذراري المشركين؟ قال: «هم مع آبائهم». فقلت: بلا عمل؟ قال: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين».

أقــول وفي تحقيق الحديثين:

«أبو المغيرة: عبد القدوس بن الحجاج الخولاني قال عنه أبو حاتم: صدوق نكتب حديثه. وقال عنه ابن حجر: ثقة روى له الستة.

عتبة بن ضمرة: قال عنه أبو حاتم: صالح. وقال عنه ابن حجر صدوق، عبد الله بن أبي قيس: صالح الحديث. هذا قول أبي حاتم فيه وقال فيه ابن حجر: ثقة روى له أصحاب الكتب الستة باستثناء البخاري الذي روى له في الأدب.

وعن حديث أبي داود: محمد بن حرب قال عنه يحيى بن معين: ثقة. وقال عنه أبو حاتم أنه: صالح الحديث. وقال عنه ابن حجر: ثقة روى له الستة. محمد بن زياد الألهاني: وثَّقَه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل. وقال عنه أبو حاتم: لا بأس به. وقال ابن حجر: ثقة روى له البخاري وأصحاب السنن». أهـ.

ويقول ابن كثير: وروى أبو داود من حديث ابن أبي زائدة عن أبيه عن الشعبي قال: قال رسول الله ﷺ: «الوائدة والمؤودة في النار»، ثم قال الشعبي حدثني به علقمة عن أبي وائل عن ابن مسعود يقول ابن كثير: وقد رواه جماعة عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن سلمة بن قيس الأشجعي قال: أتيت أنا وأخي النبيَّ ﷺ، فقلنا: إن أمنا ماتت في الجاهلية وكانت تقري الضيف وتصل الرحم وأنها وأدت أختًا لنا في الجاهلية لم تبلغ الحنث، فقال: «الوائدة والمؤودة في النار إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فتسلم»، يقول ابن كثير: وهذا الإسناد حسن.

القول الثالث[1]: التوقف فيهم. واعتمدوا على قوله ﷺ: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، وهو في الصحيحين من حديث جعفر بن أبي إياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس سئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، وكذلك هو في الصحيحين من حديث الزهري عن عطاء بن يزيد وعن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ أنه سئل عن أطفال المشركين فقال : «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين».

إلى أن يقول: "فصل"[2]، وليعلم أن هذا الخلاف مخصوص بأطفال المشركين. فأما ولدان المؤمنين فلا خلاف بين العلماء كما حكاه القاضي أبو يعلى بن الفراء الحنبلي عن الإمام أحمد أنه قال: لا يُختَلف فيهم أنهم من أهل الجنة وهذا هو المشهور بين الناس وهو الذي نقطع به إن شاء الله ﷻ، فأما ما ذكره الشيخ أبو عمر بن عبد البر عن بعض العلماء أنهم توقفوا في ذلك وأن الولدان كلهم تحت المشيئة، قال أبو عمر: ذهب إلى هذا القول جماعة من أهل الفقه والحديث منهم حماد بن زيد وحماد بن سلمة وابن المبارك وإسحق بن راهويه وغيرهم. قالوا: وهو يشبه ما رسم مالك في موطئه في أبواب القدر وما أورده من الأحاديث في ذلك وعلى ذلك أكثر أصحابه وليس عن مالك فيه شيء منصوص إلا أن المتأخرين من أصحابه ذهبوا إلى أن أطفال المسلمين في الجنة وأطفال المشركين خاصة في المشيئة. انتهى كلامه وهو غريب جدًا.

وقد ذكر أبو عبد الله القرطبي في كتاب "التذكرة"، نحو ذلك أيضًا والله أعلم. وقد ذكروا في ذلك أيضًا حديث عائشة بنت طلحة عن عائشة أم

---

(١) ابن كثير، جـ٣، ص ٣٢.

(٢) الاستغراب لكون الأولاد كلهم في المشيئة، وليس أولاد المشركين فقط. أما كون أولاد المشركين في المشيئة فهذا هو المذهب المنصور عند جمهور العلماء المتقدمين.

المؤمنين رضي الله عنها قالت: دعي النبيُّ ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار، فقلت: يا رسول الله طوبى له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه، فقال: «أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم» رواه مسلم وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجة». انتهى.

تحقيق أحاديث الامتحان:

ما ذكره ابن كثير من الأحاديث تحت عنوان: الحديث الأول، من طرق فكلها صحيحة، وهي التي نقلناها عنه في بداية عرضنا لموضوع الجهل مع خفاء الدليل وانقطاع دعوة الرسل، وهذه الطرق ليس فيها ذكر الولدان وقد ذكر خمسة طرق أخرى جاء في أربعة منها ذكر المولود وفي الخامسة الهالك صغيرًا، الطريق الأول والثاني عن طريق جرير بن عبد الحميد عن أنس ﷺ، والطريقين الثالث والرابع فعن طريق فضيل بن مرزوق عن أبي سعيد الخدري، والطريق الخامس فعن معاذ بن جبل ﷺ.

الحديث الأول:

قال الحافظ أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا جرير عن ليث عن عبد الوارث عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤتى بأربعة يوم القيامة المولود، والمعتوه، ومن مات في الفترة، والشيخ الفاني الهرم، كلهم متكلم بحجته. فيقول: الربُّ تبارك وتعالى لعنق من النار أبرز ويقول لهم: إني كنت أبعث إلى عبادي رسلاً من أنفسهم، وإني رسول نفسي إليكم ادخلوا هذه، قال: فيقول: من كتب عليه الشقاء يارب أنَّى ندخلها ومنها كنا نفر، قال: ومن كتب عليه السعادة يمضي فيقتحم فيها مسرعًا، قال: فيقول الله تعالى: أنتم لرسلي أشد تكذيبًا ومعصية فيدخل هؤلاء الجنة وهؤلاء النار». وهكذا رواه البزار عن يوسف بن موسى عن جرير بن عبد الحميد بإسناده مثله.

تحقيق الحديث:

أبو خيثمة: وهب بن حرب قال يحيى بن معين: أنه يكفي قبيلة ــ يعني أنه ثقة ــ وقال أبو حاتم صدوق وقال ابن حجر: ثقة ثبت، روى عنه مسلم أكثر من ألف حديث.

جرير بن عبد الحميد الضبي: قال عنه ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم في حفظه، روى له الستة.

ليث: هو الليث بن أبي سليم. قال عنه أبو حاتم وأبو زرعة: لا يُشْتَغَل مضطرب الحديث. وقال عنه أبو زرعة: لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث. وقال يحيى بن معين: ليس حديثه بذاك، ضعيف.

عبد الوارث: مولي أنس بن مالك قال عنه أبو حاتم هو شيخ ــ يعني يكتب حديثه ولا يحتج به ــ فعلى هذا فالحديث ضعيف بروايتيه والضعف من جهة الاضطراب عند الليث بن أبي سليم.

الحديث الثاني:

قال الإمام محمد بن يحيى الذهلي حدثنا سعيد بن سليمان عن فضيل ابن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الهالك في الفترة، والمعتوه، والمولود، يقول الهالك في الفترة: لم يأتني كتاب، ويقول المعتوه: ربِّ لم تجعل لي عقلاً أعقل به خيرًا ولا شرًا، ويقول المولود: ربِّ لم أدرك العقل، فترفع لهم نار، فيقال لهم: ردوها، قال: فيردها من كان في علم الله سعيدًا لو أدرك العمل، ويمسك عنها من كان في علم الله شقيًا لو أدرك العمل، فيقول: إياي عصيتم فكيف لو أن رسلي أتتكم»، وكذا رواه البزار عن محمد بن عمر بن هياج الكوفي عن عبيد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق، ثم قال: لا يعرف من حديث أبي سعيد إلا من طريقه عن عطية عنه وقال في آخره: فيقول الله: «إياي عصيتم فكيف برسلي بالغيب».

تحقيق الحديث:

محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري: ثقة حافظ جليل إمام من أئمة المسلمين.

سعيد بن سليمان الواسطي: ثقة حافظ روى له الستة وقال عنه أبو حاتم: ثقة مأمون، ولعله أوثق من عفان إن شاء الله.

فضيل بن مرزوق: قال عنه ابن حجر صدوق يهم، ورمي بالتشيع وقال يحيى بن معين ثقة، وقال أحمد بن حنبل: لا أعلم إلا خيرًا، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن فضيل بن مرزوق. فقال: هو صدوق صالح الحديث يهم كثيرًا يكتب حديثه. قلت يحتج به؟ قال: لا.

عطية العوفي: هو عقبة بن سعيد العوفي قال عنه بن حجر: صدوق يخطئ كثيرًا كان شيعيًا مدلسًا. وقال عنه أحمد بن حنبل هو: ضعيف الحديث، وقيل ليحيى بن معين كيف حديث عطية؟ قال: صالح. وقال عنه أبو حاتم: ضعيف الحديث يكتب حديثه، وقال عنه أبو زرعة: كوفى لين.

وعليه فالحديث أيضًا ضعيف من جهة الخطأ والوهم.

الحديث الثالث:

قال هشام ابن عمار ومحمد بن المبارك الصوري: حدثنا عمرو بن واقد عن يونس بن جليس عن أبي إدريس الخولاني عن معاذ بن جبل ﷺ عن نبيّ الله ﷺ قال: «يُؤتى يوم القيامة بالممسوخ عقلاً، وبالهالك في الفترة، وبالهالك صغيرًا، فيقول الممسوخ: يا رب لو آتيتني عقلاً ما كان من آتيته عقلاً بأسعد مني»، وذكر الهالك في الفترة والصغير نحو ذلك فيقول الربُّ عزَّ وجلّ: «إنِّي آمركم فتطيعوني؟ فيقولون: نعم. فيقول: اذهبوا فادخلوا النار. قال: لو دخلوها ما ضرتهم فتخرج عليهم قوابص فيظنون أنها قد

أهلكت ما خلق الله من شيء فيرجعون سراعًا، ثم يأمرهم الثانية، فيرجعون كذلك، فيقول الربُّ عزَّ وجلّ: قبل أن أخلقكم علمت ما أنتم عاملون وعلى علمي خلقتكم وإلى علمي تصيرون ضميهم فتأخذهم النار».

تحقيق الحديث:

هشام بن عمار: قال عنه أبو حاتم : صدوق. وقال لما كبر تغير وكلما دفع إليه قرأ وكلما لقن تلقن وكان قديمًا أصح كان يقرأ من كتابه، وكلام ابن حجر فيه قريب من هذا.

محمد بن المبارك الصوري: قال ابن حجر: ثقة روى له الستة. قال ابن أبي حاتم هو: ثقة.

عمرو بن واقد: قال ابن حجر: متروك. وقال أبو مسهر: عمرو بن واقد ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث.

يونس بن ميسرة بن جليس: قال عنه ابن حجر: ثقة عابد. ولم يتكلم فيه ابن أبي حاتم بجرح أو تعديل.

أبو إدريس الخولاني عائذ الله بن عبد الله: ولد يوم حنين وسمع من كبار الصحابة وكان عالم الشام بعد أبي الدرداء روى له الستة.

وعليه فالحديث ضعيف من جهة عمرو بن واقد.

كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الموضوع[1]:

يقول ردًا لقول مَنْ قال: كل مولود على ما سبق له في علم الله أنه سائر إليه: «معلوم أن جميع المخلوقات بهذه المثابة؛ فجميع البهائم هي مولودة على ما سبق في علم الله لها؛ وحينئذ فيكون كل مخلوق مخلوقًا على الفطرة.

---

(١) مجموع الفتاوى، جـ٤، ص٢٤٣.

وأيضًا فلو كان المراد ذلك لم يكن لقوله فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه معنىً: فإنهما فعلا به ما هو الفطرة التي ولد عليها، فلا فرق بين التهويد والتنصير. ثم قال: فتمثيله ﷺ بالبهيمة التي ولدت جمعاء ثم جدعت يبين أن أبويه غيَّرا ما ولد عليه.

ثم يقال: وقولكم خُلِقُوا خالين من الإنكار والمعرفة، من غير أن تكون الفطرة تقتضي واحدًا منهما؛ بل يكون القلب كاللوح الذي يقبل كتابة الإيمان والكفر، وليس هو لأحدهما أقبل منه للآخر، فهذا قول فاسد جدًا.

فحينئذ لا فرق بالنسبة إلى الفطرة بين المعرفة والإنكار، والتهويد والتنصير والإسلام، وإنما ذلك بحسب الأسباب فكان ينبغي أن يقال: فأبواه يسلمانه ويهودانه وينصرانه؛ فلما ذكر أن أبويه يكفرانه، وذكر الملل الفاسدة دون الإسلام، عُلم أن حكمه في حصول سبب مفصل غير حكم الكفر.

ثم قال: ففي الجملة كل ما كان قابلاً للمدح والذم على السواء، لا يستحق مدحًا ولا ذمًا والله تعالى يقول: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ﴾.

وأيضًا فالنبيّ ﷺ شبَّهها بالبهيمة المجتمعة الخلق، وشبَّه ما يطرأ عليها من الكفر بجدع الأنف، ومعلوم أن كمالها محمود، ونقصها مذموم فكيف تكون قبل النقص لا محمودة ولا مذمومة؟ والله أعلم». انتهى.

سئل ابن تيمية[1] عن قوله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة» ما معناه؟: أراد فطرة الخلق أم فطرة الإسلام؟ وفي قوله ﷺ: «الشقي من شقي في بطن أمه»، الحديث. هل ذلك خاص أم عام؟ وفي البهائم والوحوش هل يحييها الله يوم القيامة أم لا؟.

---

(١) مجموع الفتاوى، جـ٤، ص٢٤٥.

فأجاب: الحمد لله، أما قوله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»، فالصواب: أنها فطرة الله التي فطر النَّاس عليها، وهي فطرة الإسلام وهي الفطرة التي فطرهم عليها يوم قال: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُواْ بَلَىٰ ﴾(١)، وهي السلامة من الاعتقادات الباطلة والقبول للعقائد الصحيحة.

فإن حقيقة الإسلام أن يستسلم لله لا لغيره وهو معنى لا إله إلا الله وقد ضرب رسول الله ﷺ مثل ذلك فقال ﷺ: «كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء؟»، يبين أن سلامة القلب من النقص كسلامة البدن وأن العيب حادث طارئ.

وفي "صحيح مسلم" عن عياض بن حمار قال: قال رسول الله ﷺ فيما يروي عن الله ﷻ: «إني خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين وحرَّمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانًا»، ولهذا ذهب الإمام أحمد في المشهور عنه: إلى أن الطفل متى مات أحد أبويه الكافرين حُكِمَ بإسلامه؛ لزوال الموجب للتغيير عن أصل الفطرة. وقد روى عنه وعن ابن المبارك أنهما قالا: يولد على ما فُطِرَ عليه من شقاوة وسعادة. وهذا القول لا ينافي الأول فإن الطفل يولد سليمًا وقد علم الله أنه سيكفر، فلابد أن يصير إلى ما سبق له في أمِّ الكتاب كما تولد البهيمة جمعاء وقد علم الله أنها ستجدع.

وهذا معنى ما جاء في "صحيح مسلم" عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ في الغلام الذي قتله الخضر: «طبع يوم طبع كافرًا ولو ترك لأرهق أبويه طغيانًا وكفرًا» يعني: طبعه الله في أمِّ الكتاب أي كتبه وأثبته كافرًا أي أنه إن عاش كفر بالفعل.

---

(١) سورة الأعراف، الآية:١٧٢.

ولهذا لما سئل رسول الله ﷺ عمن يموت من أطفال المشركين وهو صغير قال ﷺ: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين» أي أن الله يعلم من يؤمن منهم ومن يكفر لو بلغوا. ثم إنه قد جاء في حديث إسناده مقارب عن أبي هريرة ﷺ عن النبيّ ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة فإن الله يمتحنهم فيبعث إليهم رسولاً في عرصة القيامة، فمن أجابه أدخله الجنة ومن عصاه أدخله النار»، فهنالك يظهر فيهم ما علمه الله سبحانه، ويجزيهم على ما ظهر من العلم وهو إيمانهم وكفرهم لا على مجرد العلم. وهذا أجود ما قيل في أطفال المشركين وعليه تتنزل جميع الأحاديث.

ومثل الفطرة مع الحق: مثل ضوء العين مع الشمس. وكل ذي عين لو ترك بغير حجاب لرأى الشمس، والاعتقادات الباطلة العارضة من تهود وتنصر وتمجس: مثل حجاب يحول بين البصر ورؤية الشمس. وكذلك أيضًا كل ذي حس سليم يحب الحلو، إلا أن يعرض في الطبيعة فساد يحرفه حتى يجعل الحلو في فمه مرًا.

ولا يلزم من كونهم مولودين على الفطرة أن يكونوا حين الولادة معتقدين للإسلام بالفعل، فإن الله أخرجنا من بطون أمهاتنا لا نعلم شيئًا ولكن سلامة القلب وقبوله وإرادته الحق: الذي هو الإسلام بحيث لو ترك من غير مغير لما كان إلا مسلمًا.

وهذه القوة العلمية العملية التي تقتضي بذاتها الإسلام ما لم يمنعها مانع: هي فطرة الله التي فطر الناس عليها.

وأما الحديث المذكور فقد صحَّ عن ابن مسعود أنه كان يقول ﷺ: «الشقي من شقي في بطن أمه والسعيد مَنْ وُعِظَ بغيره»، وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق:

«إن أحدكم يُجْمَع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث إليه الملك فيؤمر بأربع كلمات فيقال: اكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح».

وهذا عام في كل نفس منفوسة وقد علم الله سبحانه ــ بعلمه الذي هو صفة له ــ الشقي من عباده والسعيد، وكتب سبحانه ذلك في اللوح المحفوظ، ويأمر الملك أن يكتب حال كل مولود، ما بين خلق جسده ونفخ الروح فيه، إلى كتب أُخَر يكتبها الله ليس هذا موضعها ومن أنكر العلم القديم في ذلك فهو كافر.

وقال أيضًا رحمه الله[1]: كل مولود يولد على الفطرة، فإنه ﷺ فطرَ القلوب على أنه ليس في محبوباتها ومراداتها ما تطمئن إليه، وتنتهي إليه إلا الله؛ وإلا فكل ما أحبه المحب يجد من نفسه أن قلبه يطلب سواه، ويحب أمرًا غيره يتألهه ويصمد إليه، ويطمئن إليه ويرى ما يشبهه من أجناسه ولهذا قال: ﴿ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴾[2]». انتهى.

سئل شيخ الإسلام عن الصغير وعن الطفل إذا مات هل يُمتَحن[3]... إلخ؟:

«المذهب[4]: الوقوف فيهم، وأن يقال: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين»، وإذا مات الطفل فهل يمتحن في قبره ويسأله منكر ونكير؟ فيه قولان في مذهب أحمد وغيره.

أحدهما: أنه لا يُمتَحن، وإن المحنة إنما تكون على من كُلِفَ في الدنيا، قاله طائفة: منهم القاضي أبو يعلى وابن عقيل.

---

(١) مجموع الفتاوى، جـ٤، ص٢٤٩.
(٢) سورة الرعد، الآية: ٢٨.
(٣) مجموع الفتاوى، جـ٤، ص٢٧٧.
(٤) سبق في بداية الكلام.

والثاني: أنهم يُمتَحنون. ذكره أبو حكيم الهمداني وأبو الحسن بن عبدوس ونقله عن أصحاب الشافعي وعلى هذا التفصيل ــ تلقين الصغير والمجنون ــ من قال: أنه يمتحن في القبر، لقنه، ومن قال: لا يمتحن لم يلقنه. وقد روى مالك وغيره عن أبي هريرة ﷺ أنه ﷺ صلى على طفل فقال: «اللهم قِهِ عذاب القبر وفتنة القبر»، وهذا القول موافق[1] لقول من قال إنهم يمتحنون في الآخرة وأنهم مكلفون يوم القيامة كما هو قول أكثر أهل العلم[2] وأهل السنة من أهل الحديث والكلام وهو الذي ذكره أبو الحسن الأشعري عن أهل السنة واختاره وهو مقتضى نصوص الإمام أحمد. والله أعلم.

وإذا دخل أطفال المؤمنين الجنة فأرواحهم وأرواح غيرهم من المؤمنين في الجنة وإن كانت درجاتهم متفاضلة، والصغار يتفاضلون بتفاضل آبائهم وتفاضل أعمالهم ــ إذا كانت لهم أعمال ــ فإن إبراهيم بن النبيّ ﷺ ليس هو كغيره والأطفال الصغار يثابون على ما يفعلونه من الحسنات وإن كان القلم مرفوعًا عنهم في السيئات كما ثبت في الصحيح أن النبيّ ﷺ رفعت إليه امرأة صبياً من محفة فقالت: ألهذا حج؟قال: «نعم ولك أجر»، رواه مسلم في صحيحه.

وفي السنن أنه ﷺ قال: «مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرِّقوا بينهم في المضاجع»، وكانوا يصوِّمونَ الصغار يوم عاشوراء وغيره، فالصبي يثاب على صلاته وصومه وحجه وغير ذلك من أعماله، ويفضل بذلك على من لم يعمل كعمله وهذا غير ما يفعل به إكرامًا لأبويه كما أنه في النعم الدنيوية قد ينتفع بما يكسبه وما يعطيه أبواه، ويتميز بذلك على من ليس كذلك.

---

(١) ليس الأمر كذلك لأن هذا الطفل من أطفال المسلمين وليس من أطفال المشركين.
(٢) لم يُنقَل هذا عن المتقدمين ولا أكثر المتأخرين.

وأرواح المؤمنين في الجنة كما جاءت بذلك الآثار وهو كما قال النبيُّ ﷺ: «نسمة المؤمن تعلق من الجنة»، أي تأكل، ولم يوقت في ذلك وقت قبل يوم القيامة والأرواح مخلوقة بلا شك وهي لا تعدم ولا تفنى؛ ولكن موتها مفارقة الأبدان، وعند النفخة الثانية تعاد الأرواح إلى الأبدان.

وأهل الجنة الذين يدخلونها على صورة أبيهم آدم عليه السلام طول أحدهم ستون ذراعًا كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة.

إلى أن يقول: وأما الورود المذكور في قوله تعالى: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴾[1]. فقد فسره النبيُّ ﷺ في الحديث الصحيح رواه مسلم في صحيحه عن جابر: «بأنه المرور على الصراط»، والصراط هو الجسر؛ فلابد من المرور عليه لكل من يدخل الجنة من كان صغيرًا في الدنيا ومن لم يكن.

و«الولدان» الذين يطوفون على أهل الجنة خلق من خلق الجنة ليسوا من أبناء الدنيا، بل أبناء أهل الدنيا إذا دخلوا الجنة كَمُلَ خلقهم كأهل الجنة على صورة آدم أبناء ثلاث وثلاثين سنة في طول ستين ذراعًا وقد روى أن العرض سبعة أذرع والله أعلم». انتهى.

سئل شيخ الإسلام[2] عن الصغير هل يحيا ويسأل أو يحيا ولا يسأل وبماذا يسأل عنه؟ وهل يستوي في الحياة والسؤال مَن يُكلَّف ومن لا يُكلَّف؟

فأجاب: «الحمد لله ربِّ العالمين، أما من ليس مكلفًا كالصغير والمجنون فهل يمتحن في قبره؟ ويسأله منكر ونكير؟ على قولين للعلماء:

أحدهما: أنه يمتحن، وهو قول أكثر أهل السنة، ذكره أبو الحسن بن عبدوس عنهم وذكره أبو حكيم النهرواني وغيرهما.

---

(١) سورة مريم، الآية: ٧١.
(٢) مجموع الفتاوى، جـ٤، ص٢٨٠.

والثاني: أنه لا يمتحن في قبره، كما ذكره القاضي أبو يعلى وابن عقيل وغيرهما، قالوا: لأن المحنة إنما تكون لمن يكلف في الدنيا.

ومن قال بالأول: يستدل بما في الموطأ عن أبي هريرة ﷺ أنه ﷺ صلى على صغير لم يعمل خطيئة قط، فقال: «اللهم قِهِ عذابَ القبرِ وفِتنةَ القبرِ»، وهذا يدل على أنه يفتن، وأيضًا: فهذا مبني على أن أطفال الكفار الذين لم يكلفوا في الدنيا يكلفون في الآخرة، كما وردت بذلك أحاديث متعددة وهو القول الذي حكاه أبو الحسن الأشعري عن أهل السنة والجماعة، فإن النصوص عن الأئمة كالإمام أحمد وغيره: الوقف في أطفال المشركين كما ثبت في الصحيحين عن النبيّ ﷺ أنه سئل عنهم فقال: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين».

وثبت في صحيح البخاري من حديث سمرة أن منهم من يدخل الجنة وثبت في صحيح مسلم أن الغلام الذي قتله الخضر طُبِعَ يوم طُبِعَ كافرًا فإن كان الأطفال وغيرهم فيهم شقي وسعيد، فإذا كان ذلك لامتحانهم في الدنيا لم يمنع امتحانهم في القبور؛ لكن هذا مبني على أنه لا يشهد لكل معين من أطفال المؤمنين بأنه في الجنة، وإن شهد لهم مطلقًا، فالطفل الذي ولد بين المسلمين قد يكون منافقًا بين مؤمنين. والله أعلم». انتهى.

ويقول شيخ الإسلام في كلام له عن عذاب القبر[1]:

«واعلم أن مذهب سلف الأمة وأئمتها أن الميت إذا مات يكون في نعيم أو عذاب، وأن ذلك يحصل لروحه ولبدنه، وأن الروح تبقى بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة، وأنها تتصل بالبدن أحيانًا فيحصل له معها النعيم والعذاب.

---

(١) مجموع الفتاوى، جـ٤، ص ٢٨٤.

ويقول[1] عن عذاب القبر في حق المسلمين: في الصحيحين عن ابن عباس ﷺ أن النبيَّ ﷺ مرَّ بقبرين فقال: «إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، أما أحدهما: فكان يمشي بالنميمة، وأما الآخر: فكان لا يستتر من بوله، ثم دعا بجريدة رطبة فشقها نصفين ثم غرز في كل قبر واحدة فقالوا: يا رسول الله لِمَ فعلت هذا؟ قال: لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا».

ويقول عن عذاب القبر في حق المشركين قبل البعثة وفي هذا دليل أيضًا بالإضافة إلى ما سقناه قبل ذلك من أدلة على أنهم غير معذورين بالجهل على الشرك كما يزعم مَن لا علم له.

يقول[2]: وفي "صحيح مسلم" عن زيد بن ثابت قال: بينما رسول الله ﷺ في حائط لبني النجار على بغلة ونحن معه إذ جالت به فكادت تلقيه فإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة فقال: «من يعرف هذه القبور»، فقال رجل: أنا. قال: «فمتى هؤلاء»؟ قال: ماتوا في الإشراك. فقال: «إن هذه الأمة تبتلى في قبورها فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه»، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: «تعوذوا بالله من عذابِ القبر، قالوا: نعوذ بالله من عذاب القبر. قال: تعوذوا بالله من عذاب النار»، قالوا: نعوذ بالله من عذاب النار. قال: «تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن»، قالوا: نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن. قال: «تعوذوا بالله من فتنة الدجال»، قالوا: نعوذ بالله من فتنة الدجال.

ويقول عن الكفار والمنافقين بعد البعثة[3]: يقول ــ بعد كلام ــ ولهذا السبب يذهب الناس بدوابهم إذا مغلت[4] إلى قبور اليهود، والنصارى

---

(١) مجموع الفتاوى، جـ٤، ص ٢٨٥.
(٢) المصدر السابق، جـ٤، ص ٢٨٥.
(٣) المصدر السابق، جـ٤، ص ٢٨٧.
(٤) مغلت: جاءها إمساك، أو اضطربت بطونها.

والمنافقين؛ كالإسماعيلية والنصيرية وسائر القرامطة من بني عبيد وغيرهم، الذين بأرض مصر والشام وغيرهما...

فقد قيل: إن الخيل إذا سمعت عذاب القبر حصلت لها من الحرارة ما يذهب بالمُغل». انتهى.

ويقول شيخ الإسلام[1]: «وأطفال الكفار أصح الأقوال فيهم:

«اللهُ أعلم بما كانوا عاملين»، كما أجاب بذلك النبيُّ ﷺ في الحديث الصحيح، وطائفة من أهل الحديث وغيرهم، قالوا: أنهم كلهم في النار وذكر أنه من نصوص أحمد، وهو غلط على أحمد.

وطائفة جزموا بأنهم كلهم في الجنة، واختار ذلك أبو الفرج بن الجوزي وغيره واحتجوا بحديث فيه رؤيا النبيّ ﷺ لما رأى إبراهيم الخليل ﷺ وعنده أطفال المؤمنين قيل: يا رسول الله وأطفال المشركين. قال: «وأطفال المشركين».

والصواب أن يقال: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين»، ولا نحكم لمعين منهم بجنة ولا نار. وقد جاء في عدة أحاديث: «أنهم يوم القيامة في عرصات القيامة يؤمرون وينهون، فمن أطاع دخل الجنة، ومن عصى دخل النار»، وهذا هو الذي ذكره أبو الحسن الأشعري عن أهل السنة والجماعة، والتكليف إنما ينقطع بدخول دار الجزاء وهي الجنة والنار، وأما عرصات القيامة فيمتحنون فيها كما يمتحنون في البرزخ. فيقال لأحدهم: مَن ربُّك؟ وما دينك؟ ومَن نبيك؟. وقال تعالى: ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾[2].

---

(١) مجموع الفتاوى، جـ٤، ص ٣٠٣.
(٢) سورة القلم، الآية: ٤٢.

وقد ثبت في الصحاح من غير وجه حديث تجلـــى الله لعبـــاده فـــي الموقف إذا قيل: «ليتبع كل قوم ما كانوا يعبدون فيتبع المشركون آلهـــتهم ويبقى المؤمنون فيتجلى لهم الربُّ في غير الصورة التي يعرفون فينكرونه ثم يتجلى لهم في الصورة التي يعرفونها فيسجد له المؤمنون وتبقى ظهور المنافقين كقرون البقر يريدون السجود فلا يستطيعون». انتهى.

وقد سئل عن الولدان في الجنة فقال[1]:

«الولدان الذين يطوفون على أهل الجنة، خلق من خلق الجنة؛ ليسوا بأبناء أهل الدنيا، بل أبناء أهل الدنيا إذا دخلوا الجنة يكمل خلقهـــم كأهـــل الجنة، على صورة آدم أبناء ثلاث وثلاثين سنة في طول ستين ذراعًا، وقد روى أيضًا أن العرض سبعة أذرع، وأرواح المؤمنين في الجنة، وأرواح الكافرين في النار، تنعم أرواح المؤمنين، وتعذب أرواح الكافرين إلـــى أن تعاد إلى الأبدان.

إلى أن يقول: وأما أولاد المشركين فأصح الأجوبة فيهم جواب رسول الله ﷺ كما في الصحيحين: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة»، الحـــديث. قيل: يا رسول الله أرأيت من يموت من أطفال المشركين وهو صغير، قال: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين»، فلا يحكم على معين منهم لا بجنة ولا بنـــار. ويروى أنهم يوم القيامة يمتحنون في عرصات القيامة فمن أطاع الله حينئـــذ دخل الجنة ومن عصى دخل النار. ودلت الأحاديث الصحيحة أن بعـــضهم في الجنة وبعضهم في النار». انتهى كلام شيخ الإسلام.

وقد ذكر شيخ الإسلام في الفتاوى الكبرى[2] باب "حكم المرتد فـــي أطفال المسلمين وأطفال المشركين"، مثل ما ذكرناه هنا.

---

(١) مجموع الفتاوى، جـــ٤، ص٣١١.

(٢) الفتاوى الكبرى، مطبعة كردستان، القاهرة، ص١٨٢-١٨٣.

كلام شيخ الإسلام ابن القيم في الموضوع[1]: «الطبقة الرابعة عشر: قوم لا طاعة لهم ولا معصية، ولا كفر ولا إيمان، وهؤلاء أصناف:

منهم: من لم تبلغه الدعوة بحال ولا سمع لها بخبر، ومنهم: المجنون الذي لا يعقل شيئًا ولا يميز، ومنهم: الأصمُّ الذي لا يسمع شيئًا أبدًا، ومنهم: أطفال المشركين الذين ماتوا قبل أن يميزوا شيئًا.

فاختلفت الأمة في حكم هذه الطبقة اختلافًا كثيرًا والمسألة التي وسعوا فيها الكلام هي مسألة أطفال المشركين.

أما أطفال المسلمين فقال الإمام أحمد: لا يختلف فيهم أحد، يعني: أنهم في الجنة، وحكى ابن عبد البر عن جماعة: أنهم توقفوا فيهم، وأن جميع الولدان تحت المشيئة، قال: وذهب إلى هذا القول جماعة كثيرة من أهل الفقه والحديث منهم حمّاد بن زيد وحمّاد بن سلمة وابن المبارك وإسحاق ابن راهوية قالوا: وهو شبه ما رسم مالك في موطئه في أبواب القدر وما أورده من الأحاديث في ذلك وعلى ذلك أكثر أصحابه وليس عن مالك فيه شيء منصوص إلا أن المتأخرين من أصحابه ذهبوا إلى أن أطفال المسلمين في الجنة وأطفال المشركين خاصة في المشيئة». أهـ.

ثم ذكر ابن القيم الأقوال في أطفال المشركين وقد مرَّ ذكر ذلك مفصلاً فلا حاجة إلى الإعادة ولكن نأخذ بعض المقتطفات من ذلك.

يقول[2]: «وقد أخبر النبيُّ ﷺ أن كل مولود يولد على الفطرة وإنما يهوده وينصره أبواه، فإذا مات قبل التهويد والتنصير مات على الفطرة فكيف يستحق النار؟ وفي "صحيح مسلم" من حديث عياض بن حمار عن النبيّ ﷺ قال: «يقول الله: إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين

---

(١) طريق الهجرتين، دار الكتاب العربي، بيروت، ص ٥٠٦.
(٢) المصدر السابق، ص ٥١٥.

فاجتالتهم عن دينهم»، الحديث. وقال محمد بن إسحق عن ثور بن يزيد عن يحيى بن جابر عن عبد الرحمن بن عائذ عن عياض عن النبيّ ﷺ: «أن الله خلق آدم وبنيه حنفاء مسلمين وأعطاهم المال حلالاً لا حرامًا» فزاد: «مسلمين».

ويقول تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم ﴾[1]، يقول[2]: فعطف الإتباع بالواو يقتضي أن يكون المعطوف بها قيدًا وشرطًا في ثبوت الخبر لا حصوله له لكل أفراد المبتدأ. وعلى هذا يخرج ما رواه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: أُتي النبيّ ﷺ بصبي من الأنصار يصلي عليه، فقالت: يا رسول الله طوبى لهذا لم يعمل شرًا ولم يدركه. قال: «أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلها وخلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلها وخلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم»، فهذا الحديث يدل على أنه لا يشهد لكل طفل من أطفال المسلمين بالجنة، وإن أطلق على أطفال المؤمنين في الجملة أنهم في الجنة ولكن الشهادة للمعين ممتنعة كما يشهد للمؤمنين مطلقًا أنهم في الجنة ولا يشهد لمعين بذلك إلا من شهد له رسول الله ﷺ». انتهى.

يقول شيخ الإسلام ابن القيم[3]: «الطبقة السابعة عشرة: طبقة المقلدين وجهَّال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبعًا لهم يقولون: إنَّا وجدنا آباءنا على أمةٍ، وإنَّا على أسوة بهم، ومع هذا فهم متاركون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته، بل هم بمنزلة الدواب.

---

(١) سورة الطور، الآية: ٢١.
(٢) طريق الهجرتين ، ص ٥٢٠.
(٣) المصدر السابق ، ص ٥٤٢.

وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار، وإن كانوا جهالاً مقلـــدين لرؤسائهم وأئمتهم إلا ما يُحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهـــؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة. وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا مَن بعدهم، وإنما يعرف عـــن بعض أهل الكلام المُحدَث في الإسلام.

وقد صحَّ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «ما من مولود إلا وهو يولـــد علـــى الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»، فأخبر أن أبويه ينقلانـــه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية ولم يعتبر في ذلك غيـــر المربي والمنشأ على ما عليه الأبوان.

وصحَّ عنه ﷺ أنه قال: «أن الجنة لا يدخلها إلا نفسٌ مسلمةٌ»، وهذا المقلِّد ليس بمسلم وهو عاقل مكلف، والعاقل المكلف لا يخرج عن الإسلام أو الكفر، وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال وهو بمنزلة الأطفال والمجانين، وقد تقدم الكلام عليهم.

والإسلام هو: توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بـــالله ورسوله، واتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم، وإن لم يكن كافرًا معاندًا فهو كافر جاهل. فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غيـــر معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارًا فإن الكافر من جحـــد توحيد الله وكذَّب رسوله إمَّا عنادًا أو جهلاً وتقليدًا لأهل العناد.

فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد وقد أخبر القرآن في غير موضع بعذاب المقلِّدين لأسلافهم مع الكفار وأن الأتباع مع متبوعيهم وأنهم يتحاجون في النار وأن الأتباع يقولون: ﴿ رَبَّنَا هَـٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمۡ عَذَابٗا ضِعۡفٗا مِّنَ ٱلنَّارِۖ قَالَ لِكُلّٖ ضِعۡفٞ وَلَٰكِن لَّا تَعۡلَمُونَ ﴾[1]،

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣٨.

وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ يَتَحَآجُّونَ فِي ٱلنَّارِ فَيَقُولُ ٱلضُّعَفَٰٓؤُاْ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ ٱلنَّارِ ۞ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ إِنَّا كُلٌّ فِيهَآ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ ٱلْعِبَادِ ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ٱلْقَوْلَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ لَوْلَآ أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ۞ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوٓاْ أَنَحْنُ صَدَدْنَٰكُمْ عَنِ ٱلْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَآءَكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ ۞ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ بَلْ مَكْرُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَآ أَن نَّكْفُرَ بِٱللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُۥٓ أَندَادًا ﴾[2]، فهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين اشتركوا في العذاب ولم يغنِ عنهم تقليدهم شيئًا، وأصرح من هذا قوله تعالى: ﴿ إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ۞ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّا ﴾[3]، وصحَّ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل أوزار من اتبعه لا ينقص من أوزارهم شيئًا»، وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو مجرد اتباعهم وتقليدهم.

نعم، لابد في هذا المقام من تفصيل يزول به الإشكال، وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه. والقسمان واقعان في الوجود، فالمتمكن المعرض مفرِّط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله، وأمَّا العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم يوجد فيه قسمان أيضًا: **أحدهما:** مريد للهدى مؤثر له محب له غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة. **الثاني:** معرض لا إرادة له ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه. **فالأول يقول:** يا رب لو أعلم لك دينًا خيرًا

(١) سورة غافر، الآيتان: ٤٧-٤٨.
(٢) سورة سبأ، الآيات: ٣١-٣٣.
(٣) سورة البقرة، الآيتان: ١٦٦-١٦٧.

مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي. **والثاني:** راضي بما هو عليه لا يؤثر غيره عليه ولا تطلب نفسه سواه ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته وكلاهما عاجز وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق. فالأول كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزًا وجهلاً. والثاني كمن لم يطلبه بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض.

فتأمل هذا الموضع والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل فهذا مقطوع به في جملة الخلق. وأما كون زيد بعينه وعمرو بعينه قامت عليه الحجة أو لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول. هذا في الجملة.

والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم، وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة وهو مبني على **أربعة أصول:**

أحدها: أن الله سبحانه لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه...

والأصل الثاني: أن العذاب يستحق بسببين أحدهما: الإعراض عن الحجة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها. والثاني: العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها، فالأول كفر إعراض، والثاني كفر عناد، وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل.

الأصل الثالث: أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان وفي بقعة وناحية دون أخرى كما أنها تقوم على شخص دون آخر إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجمه له فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئًا ولا يتمكن من الفهم وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما.

الأصل الرابع: أن أفعال الله ﷻ تابعة لحكمته الذي لا يخل بها وأنها مقصودة لغايتها المحمودة وعواقبها الحميدة.

إلى أن يقول: وهو سبحانه: ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾[1]، وهو الفعَّال لما يريد لكمال حكمه وعلمه ووضعه الأشياء مواضعها وأنه ليس في أفعاله خلل ولا عبث[2]». انتهى كلامه.

وكلام الإمام ابن القيم قريب جدًا من كلام الإمام الشاطبي، ولكن كلام الشاطبي أدق وأكثر حسمًا للموضوع.

يقول الإمام الشاطبي[3] في قياس المقلدين لأهل الأهواء على أهل الفترات: «ونظيره مسألة أهل الفترات العاملين تبعًا لآبائهم واستنامة لما عليه أهل عصرهم من عبادة غير الله وما أشبه ذلك لأن العلماء يقولون في حكمهم أنهم على قسمين: قسم غابت عليه الشريعة ولم يدر ما يتقرب به إلى الله تعالى، فوقف عن العمل بكل ما يتوهمه العقل أنه يقرب إلى الله ورأى ما أهل عصره عاملون به مما ليس لهم فيه مستند إلا استحسانهم فلم يستفزه

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٣.
(٢) طريق الهجرتين، ص ٥٤٧، بتصرف يسير.
(٣) الاعتصام، جـ١، ص ١٦١.

ذلك على الوقوف عنه، وهؤلاء هم الداخلون تحت عموم الآية الكريمة: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[1].

وقسم لابس ما عليه أهل عصره من عبادة غير الله والتحريم والتحليل بالرأي، ووافقوهم في اعتقاد ما اعتقدوه من الباطل، فهؤلاء نصَّ العلماء على أنهم: غير معذورين مشاركون لأهل عصرهم في المؤاخذة؛ لأنهم وافقوهم في العمل، والموالاة، والمعاداة، على تلك الشرعة فصاروا من أهلها، فكذلك ما نحن فيه إذ لا فرق بينهما». انتهى.

- **تحقيق الموضوع كله:**

المسألة الأولى: مسألة الولدان:

قد مر أن ولدان أو صبيان أو أطفال المسلمين في الجنة، وذلك على الإطلاق وليس على التعيين، فلا نشهد لمعين بالجنة وإن شهدنا لهم مطلقًا بذلك، ومعنى الولدان هنا ما بين الولادة إلى بلوغ الحلم وهو سن التكليف.

وأن ولدان المشركين فأصح المذاهب فيهم: الوقف، أو يقال: هم في المشيئة، فلا نشهد لهم بجنة ولا بنار، لا مطلقًا ولا معينًا، والله أعلم بما كانوا عاملين.

والنظر يحتمل أمرًا آخر وإن كان قريبًا من هذا وهو أن يقال: أنَّ «حتى» في حديث: «... ما من مولود ...»، هي للغاية على بابها، وليست للاستثناء، وإن الأحاديث الصحيحة في مسلم وغيره بينت غايتها وهي: حتى يبين عنه لسانه، وحتى يعرب عنه لسانه، وذلك هو الصبي المميز فتكون الفترة من الولادة حتى سن التمييز على فطرة الإسلام، أو ملة الإسلام، أو حنفاء مسلمين لكل الولدان من بني آدم أبناء المسلمين وأبناء المشركين، فمن مات في هذه الفترة مات على إسلام الفطرة فيكون قد مات مسلمًا: «ولا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمةٌ».

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

أما بعد التمييز حين يصح إسلام الصبي ــ كما سنوضحه ــ ينتقل الإنسان من إسلام الفطرة إلى إسلام التوحيد والرسل إذا كان مسلمًا، أو ينتقل إلى يهودية أو نصرانية أو مجوسية ينقله إليها أبواه، وهنا مَن انتقل فهو تبعٌ لأبويه في النار، على مقتضى الأحاديث الصحيحة في ذلك، ومَن أبت فطرته الشرك ولم تتح له فرصة الإسلام أو لم يسمع بمحمد ﷺ أو تأخر تمييزه وإدراكه فمات على ذلك فهذا يمتحن في العرصات، وإن كانت الأحاديث التي ذكرت ذلك وعممت في المولود هي أحاديث ضعيفة ولا داعي للنص على الولدان لدخولهم في أصناف حديث الأربعة إما بعدم بلوغ الدعوة، أو بنقص العقل، والتمييز.

ومن كان أبوه مسلمًا وهو منافق أو كافر وإن كان صبيًا مميزًا لم يبلغ بعد الحلم فهو في النار كغلام الخضر.

أما من بلغ الحلم[1] من صبيان المسلمين والمشركين فهو مكلف قد خرج من مسمى الولدان والصبيان والأطفال. وفي أحكام الدنيا فأطفال المسلمين مسلمون وإن بدت منهم الردة حتى يبلغوا الحلم وإن بقوا عليها أخذوا بها.

وأطفال الكفار كفار، يُسْبَون ويسترقون، وإن أصابهم شيء في الحرب معهم فهو منهم، وإن كانوا لا يقصدون بقتال إلا أن يقاتلوا دفعًا للصائل مثل النساء. والله أعلم.

---

(١) تلخيص ذلك: أن أطفال المشركين حتى سن التمييز على فطرة الإسلام، فإذا تجاوزوا سن التمييز فيما بين سن التمييز إلى البلوغ هم في المشيئة، أو تبعًا لما عليه آباؤهم، وبعد البلوغ فهم مكلفون.

أما عن صحة إسلام الصبي فقد عقد البخاري باباً لهذا ننقله مع شرحه إذا احتاج الأمر إلى ذلك تتميمًا للفائدة.

يقول البخاري[1] **باب "إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام"**: وقال الحسن وشريح وإبراهيم وقتادة إذا أسلم أحدهما فالولد مع المسلم، وكان ابن عباس رضي الله عنهما مع أمه من المستضعفين ولم يكن مع أبيه على دين قومه، وقال: «الإسلام يعلو ولا يُعلى».

ثم روى البخاري[2] حديث ابن صياد بأكمله حتى فرغ منه ثم قال: حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ثابت عن أنس ﷺ قال: كان غلام يهودي يخدم النبيّ ﷺ فمرض فأتاه النبيُّ ﷺ يعوده فقعد عند رأسه فقال له: «أسلم»، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له أطع أبا القاسم. فأسلم فخرج الرسول ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار». حدثنا عليٌّ بن عبد الله حدثنا سفيان قال: قال عبيد الله سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: كنت أنا وأمي من المستضعفين أنا من الولدان وأمي من النساء.

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب قال ابن شهاب يُصلى على كل مولود متوفى وإن كان لقيطًا[3] من أجل أنه ولد على فطرة الإسلام أو يدَّعى أبواه الإسلام أو أبوه خاصة وإن كانت أمه على غير الإسلام إذا استهل صارخًا صلى عليه ولا يُصلى على من لا يستهل من أجل أنه سقط، فإن أبا هريرة ﷺ كان يحدث قال النبيّ ﷺ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل يُحسُّون فيها من جدعاء؟»، ثم يقول أبو هريرة ﷺ: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ﴾[4].

---

(١) البخاري، فتح الباري، دار الريان، جـ٣، ص ٢٥٣.
(٢) المصدر السابق، جـ٣، ص ٢٥٩.
(٣) لقيط: ولد زنا.
(٤) سورة الروم، الآية: ٣٠.

يقول ابن حجر في "الشرح"[1]: «أنقذه من النار»، في رواية أبي داود وأبي خليفة: «أنقذه بي من النار»، وفي الحديث جواز استخدام المشرك وعيادته إذا مرض وفيه حسن العهد واستخدام الصغير وعرض الإسلام على الصبي ولولا صحته منه ما عرضه عليه وفي قوله: «أنقذه بي من النار»، دلالة على أنه صحَّ إسلامه وعلى أن الصبيّ إذا عقل الكفر ومات عليه أنه يعذب.

ثم يقول ابن حجر[2]: واختُلِفَ في الصلاة على الصبي فقال سعيد بن جبير: لا يُصلى عليه حتى يبلغ. وقيل: حتى يصلي. وقال الجمهور: يُصلى عليه حتى السقط إذا استهل. وقد تقدم في باب قراءة فاتحة الكتاب ما يقال في الصلاة على جنازة الصبي، يقول البخاري مع ذلك: وقال الحسن: يقرأ على الطفل بفاتحة الكتاب، ويقول: اللهم اجعله لنا سلفًا وفرطًا وأجرًا.

يقول ابن حجر في "الشرح": قوله: وقال الحسن: وصله عبد الوهاب بن عطاء في "كتاب الجنائز"، له عن سعيد بن أبي عروبة أنه سئل عن الصلاة على الصبي فأخبرهم عن قتادة عن الحسن: أنه كان يكبر ثم يقرأ فاتحة الكتاب، ثم يقول: اللهم اجعله لنا سلفًا وفرطًا وأجرًا.

وقد مرَّ ما ذكرناه في "موطأ مالك" من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية أن الرسول ﷺ صلى على صبي فقال: «اللهم قِهِ عذاب القبر»، وهذا غير فتنة القبر أو امتحان القبر. وهذا استثناء من حديث رفع القلم في حق الصبي المميز في العذاب على الكفر في الآخرة وما يعلمه الله عنه غير ذلك في عذاب القبر. والله أعلم.

---

(١) البخاري، فتح الباري، جـ٣، ص ٢٦٢.
(٢) المصدر السابق، جـ٣، ص ٢٦٣.

وعلى هذا بُنِيَت **المسألة الثانية وهي:**

إن الامتحان في العرصات لا يكون لمن مات قبل سن التمييز لأنه مات على فطرة الإسلام وهذا مشهود له بالجنة، ولا يكون لمن انتقل من فطرة الإسلام إلى إسلام التوحيد من أبناء المسلمين أو المسلمين ويدخل في ذلك الصبي المميز إذا أسلم. كذلك لا يدخل من مات على الشرك من المكلفين، أو من نَقض ميثاق الفطرة.

وشروط الامتحان في العرصات هو لمن:

١- لم تقم عليه حجة الفطرة، أو حجة الرسل، كالمجنون وناقصي التمييز.

٢- من لم ينقض ميثاق الفطرة، ولم تقم عليه حجة الرسل هو: من لم تبلغه الدعوة بأي حال أو أي وجه، وكان مريدًا للهدى طالبًا له طلب الدين في الفترة فعجز عن إدراكه ورأى أن ما عليه قومه من عبادة غير الله والتحريم والتحليل تبعًا لهذه العبادة والموالاة على هذا مما ليس لهم مستند فيه إلا استحسانهم فوقف عن كل ما يتوهمه العقل أنه يقرب إلى الله من الشرك وافتراء الكذب على الله.

فهذا قد أتى بالإقرار بتوحيد الربوبية وخلا من نواقض هذا الإقرار فيمتحن في عرصات القيامة للطاعة لأنه لم يأته رسول ولا كتاب بأمر ولا نهي أي أن امتحانه هو لتوحيد العبادة لله سبحانه بعد توحيد الربوبية الذي أقر به في الدنيا وهذا ليس مسلمًا لأن المسلم هو الذي يعبد الله على شريعة رسوله وليس مشركًا. والمسلم يدخل الجنة والمشرك قد حرَّم الله عليه الجنة فهو غير مكلف ليس معه إيمان ولا كفر فيكلف يوم القيامة لإظهار علم الله فيه.

المسألة الثالثة: كيف يكون الوفاء بميثاق الفطرة؟ وكيف يكون نقضه، والانسلاخ منه؟:

في حديث الضحَّاك بن مزاحم قال حدثني ابن عباس: «أن الله مسح صلب آدم فاستخرج منه كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة فأخذ منهم الميثاق أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا فمن أدرك منهم الميثاق الآخر فوفى به نفعه الميثاق الأول ومن أدرك الميثاق الآخر فلم يقر به لم ينفعه الميثاق الأول ومن مات صغيرًا قبل أن يدرك الميثاق الآخر مات على الميثاق الأول على الفطرة».

وفي حديث عمر بن الخطاب ﷺ عندما سئل عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُواْ بَلَىٰ﴾[1]، فقال عمر بن الخطاب: سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها فقال: «إنَّ الله خلق آدم عليه السلام ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منها ذرية، قال: خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منها ذرية، قال: خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون»، فقال رجل: يا رسول الله ففيم العمل؟ قال رسول الله ﷺ: «إذا خلق الله العبد للجنة استعمله بأعمال أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بأعمال أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار»، وقد مرَّ ذكر الحديثين.

فالسعيد من أدرك ميثاق الرسل فوفَّى به، والسعيد من مات صغيراً قبل أن يدرك الميثاق الآخر، أي: قبل أن يبين عنه لسانه، أو قبل أن يُعرِب عنه لسانه أي: قبل أن يكون صبيًا مميزًا. والشقي من أدرك الميثاق الآخر وهو عندما يبين عنه، أو يُعرِب عنه لسانه، فلم يوفِّ به، ونقضه،

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

وإن لم يأته رسول، فميثاق الفطرة حجة مستقلة في التوحيد، أو من أتاه رسول فعاند حجته، أو أعرض عنها، أو ضلَّ فيها، ومات كافرًا، أو ضلَّ بها، ومات كافرًا فهذا شقي وهو في بطن أمه خلقه الله للنار واستعمله بأعمال أهل النار حتى مات على ذلك.

ومن تُرك إلى مشيئة الله عزَّ وجلَّ فهذا من أدركه الميثاق الآخر وهو غير مميز ومات على ذلك لجنونه، أو عتهه، أو نقص عقله، أو أدركه الميثاق الآخر فوفَّي به، ولم تقم عليه حجة بالرسل لعدم بلوغ الدعوة، فهذان يمتحنان في عرصات يوم القيامة لطاعة الله ﷻ، وليس للإيمان به والإقرار بربوبيته ليظهر حكم الله فيهم بعملهم وليدرك السعيد سعادته والشقي شقاوته على ما سبق في علم الله فيهما.

والوفاء بميثاق الفطرة هو: الإقرار بالصانع عزَّ وجلَّ، وترك الكذب عليه، أو صرف حقه في العبادة إلى غيره، فكلا الأمرين استخفاف بحق الله ينقض الإقرار بربوبيته والرسول ﷺ يقول: «إنَّ كذبًا عليّ ليس ككذب على أحدكم»، فكيف بالكذب على الله سبحانه وتعالى؟! ويحيى بن زكريا عليهما السلام قد ضرب مثلاً لعبد السوء الذي يعمل ويؤدي إلى غير سيده. ثم قال: فأيكم يرضى أن يكون ذلك عبده؟.

ونقض الميثاق يكون: بالجهل بالله عزَّ وجلَّ، أو الشك فيه، أو جحد وجوده، أو الإقرار به ثم نقض هذا الإقرار بالاستخفاف بحقه بصرف حقه في العبادة إلى غيره، أو افتراء الكذب عليه.

أما عبادة الله وحده سبحانه وتعالى فلا تجب إلا بعد بعثة الرسل لأن جماع الدين أصلان:

الأصل الأول: أن يُعبَد الله وحده.

والأصل الثاني: أن يُعبَد بما شرع على ألسنة رسله في كل وقت بما أمر به في ذلك الوقت، فالله سبحانه وتعالى لا يعبد إلا بما شرع، لا يُعبَد

بالبدع، ولا بما يتوهمه العقل، ولا بافتراءات الكذب على الله عزَّ وجلَّ، ولكن إذا لم يطلب الله حقه في العبادة فلا يصحّ صرف حقه إلى غيره كما لا يصح أن تفتري عليه الكذب فإن كذبًا على الله ليس ككذب على أحد من خلقه فإن ذلك أعظم الظلم، والشرك من أعظم الظلم؛ لأنه كذب على الله عزَّ وجلَّ لم ينزل به سلطانًا وقول على الله بغير علم.

وبطلان الشرك والافتراء على الله راجع إلى العلم الفطري الضروري الذي ركزه الله في فطرة بني آدم عندما أخذ عليهم الميثاق ومن ثَمَّ يقول الله عزَّ وجلَّ لمن لم تقم عليه حجة الرسل: «قد أردت منك أهون من ذلك قد أخذت عليك في ظهر آدم أن لا تشرك بي شيئًا، فأبيت إلا أن تشرك بي»، أخرجاه في الصحيحين عن حديث سعد ولنتتبع نصوص الكتاب في ذلك: يقول الله ﷻ في سورة المائدة: ﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ۙ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ ۖ وَأَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ۞ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسۡبُنَا مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ﴾[1].

قال البخاري: حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال: البحيرة: التي يُمنح درُّها للطواغيت فلا يحلبها أحد من الناس، والسائبة: كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يُحملُ عليها شيء قال: وقال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «رأيتُ عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان أول من سيب السوائب»، والوصيلة: الناقة البكر تبكّر في أول نتاج الإبل ثم تُثنى بعد بأنثى وكانوا يسيبونهم لطواغيتهم إن وصلت إحداهما بالأخرى ليس بينهما ذكر، والحام: فحل الإبل يضرب الضراب المعدود فإذا قضى ضرابه

(١) سورة المائدة، الآيتان: ١٠٣-١٠٤.

ودعوه للطواغيت وأعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شيء وسموه الحامي. يقول ابن كثير وكذا رواه مسلم والنسائي من حديث إبراهيم بن سعد.

وفي سورة الأنعام يقول الله ﷻ: ﴿ قُلۡ أَيُّ شَيۡءٍ أَكۡبَرُ شَهَٰدَةٗۖ قُلِ ٱللَّهُۖ شَهِيدُۢ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡۚ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ أَئِنَّكُمۡ لَتَشۡهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخۡرَىٰۚ قُل لَّآ أَشۡهَدُۚ قُلۡ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ وَإِنَّنِي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ﴾[1]، ويقول الله ﷻ: ﴿ وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلۡحَرۡثِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ نَصِيبٗا فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعۡمِهِمۡ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَاۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمۡ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمۡۗ سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ ۞ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٖ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ قَتۡلَ أَوۡلَٰدِهِمۡ شُرَكَآؤُهُمۡ لِيُرۡدُوهُمۡ وَلِيَلۡبِسُواْ عَلَيۡهِمۡ دِينَهُمۡۖ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُۖ فَذَرۡهُمۡ وَمَا يَفۡتَرُونَ ۞ وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنۡعَٰمٞ وَحَرۡثٌ حِجۡرٞ لَّا يَطۡعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعۡمِهِمۡ وَأَنۡعَٰمٌ حُرِّمَتۡ ظُهُورُهَا وَأَنۡعَٰمٞ لَّا يَذۡكُرُونَ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا ٱفۡتِرَآءً عَلَيۡهِۚ سَيَجۡزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ ۞ وَقَالُواْ مَا فِي بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلۡأَنۡعَٰمِ خَالِصَةٞ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِنَاۖ وَإِن يَكُن مَّيۡتَةٗ فَهُمۡ فِيهِ شُرَكَآءُۚ سَيَجۡزِيهِمۡ وَصۡفَهُمۡۚ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٞ ۞ قَدۡ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوۡلَٰدَهُمۡ سَفَهَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفۡتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِۚ قَدۡ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ۞ وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٖ مَّعۡرُوشَٰتٖ وَغَيۡرَ مَعۡرُوشَٰتٖ وَٱلنَّخۡلَ وَٱلزَّرۡعَ مُخۡتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهٗا وَغَيۡرَ مُتَشَٰبِهٖۚ كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثۡمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦۖ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ۞ وَمِنَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ حَمُولَةٗ وَفَرۡشٗاۚ كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ۞ ثَمَٰنِيَةَ أَزۡوَٰجٖۖ مِّنَ ٱلضَّأۡنِ ٱثۡنَيۡنِ وَمِنَ ٱلۡمَعۡزِ ٱثۡنَيۡنِۗ قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۖ نَبِّـُٔونِي بِعِلۡمٍ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ۞ وَمِنَ ٱلۡإِبِلِ ٱثۡنَيۡنِ

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٩.

وَمِنَ ٱلۡبَقَرِ ٱثۡنَيۡنِۖ قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۖ أَمۡ كُنتُمۡ شُهَدَآءَ إِذۡ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَاۚ فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبٗا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيۡرِ عِلۡمٍۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[1]. إلى أن يقول الله ﷻ: ﴿ سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشۡرَكۡنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمۡنَا مِن شَيۡءٖۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأۡسَنَاۗ قُلۡ هَلۡ عِندَكُم مِّنۡ عِلۡمٖ فَتُخۡرِجُوهُ لَنَآۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا تَخۡرُصُونَ ۞ قُلۡ فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُۖ فَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ ۞ قُلۡ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشۡهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَاۖ فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشۡهَدۡ مَعَهُمۡۚ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمۡ يَعۡدِلُونَ ﴾[2].

أقـول: لو لم يكن الكذب، واتباع الظنِّ، والخرص، والتوهم، وشهادة الزور، وافتراء الكذب على الله قبيحًا في النظر لكان لهم أن يقولوا: ومـا الضير في هذا كله الذي تستقبحه وتستنكره علينا؟؟!! وتستدل به على فساد عقولنا وضلالنا ولماذا يسخط الله كل هذا؟؟ وما وجه قبحه؟، ولـم يأتنـا شرع يحرمه ولماذا لا يكون سائغًا عند الله مرضيًا له؟ عليك فقط أن تأتينا بمعجزة نصدق بها أنك نبيّ لا تسفه أحلامنا، ولا تسبّ آباءنا، فـإذا آمنـا أنك نبيّ فعليك أن تقول فقط: افعل ولا تفعل، وهذا يرضي الـربّ وهـذا يسخطه دون بيان لسبب، لأن الفطرة لا تتطلب سببًا لـشيء ولا تـستقبح شيئًا ولا تستحسن شيئًا ولا تفهم علة ولا حكمة ولا أسـبابًا ولا مـسببات، اقتصر في خطابك معنا على بيان صدقك ثم مُرْ بما شئت بعد ذلك.

وقد ذكر سبحانه وتعالى ضلالهم وسفَههم وسوء حكمهم وافتراءهم على الله وقـال سبحانـه أنه سيجزيهم به قبل الخبر وبعده. ويقـول ﷻ:

---

(١) سورة الأنعام، الآيات: ١٣٦-١٤٤.

(٢) سورة الأنعام، الآيات: ١٤٨-١٥٠.

﴿ وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ ۖ وَخَرَقُواْ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ (١)، وفي سورة الأعراف يقول ﷻ: ﴿ وَإِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٢).

من أين لهم أن الله لا يأمر بالفحشاء حتى يعيب عليهم ذلك، وإذا كانوا قد توهموا أن الله قد أمرهم بهذا أو فعلوه فلم يغيره عليهم بنقمة منه فظنوا أنه رضيه منهم ثم فعلوا فلم يغيره عليهم بنقمة منه فظنُّوا أنه قد أمرهم به فلم لا يكون ذلك حسناً إذا لم يأتهم شرع يبين لهم قبحه وينهاهم عنه. ويقول سبحانه: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۞ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣).

وفي سورة يونس يقول ﷻ: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾(٤) .

ويقول تعالى: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ۞ فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ۞ كَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ فَسَقُوٓاْ أَنَّهُمْ

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٠٠.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ٢٨.
(٣) سورة الأعراف، الآيتان: ٣٢-٣٣.
(٤) سورة يونس، الآية: ١٨.

لَا يُؤْمِنُونَ ۞ قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَبْدَؤُاْ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ۚ قُلِ ٱللَّهُ يَبْدَؤُاْ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ۞ قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ ۚ قُلِ ٱللَّهُ يَهْدِى لِلْحَقِّ ۗ أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ ۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ۞ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾[1].

أقــول: إذا كان كل شيء جائز في الفكر والعقول والعلم الضروري، حتى يأتي رسول معه معجزة، يقول: أنَّ الله يرضى لكم كذا، ويسخط لكم كذا، وافعلوا هذا، ودعوا ذاك، ولا يفهم لماذا إلا أن الذي معــه الخارقــة طلب ذلك بلا أي وجه لعلة، أو حكمة، أو سبب يستقيم في النظر، فكيــف يعاب عليهم ما فعلوه وقد فعلوه قبل الشرع؟!

ويقول ﷻ: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ۖ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ۞ وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴾[2]، ويقول تبارك وتعالى: ﴿ قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ ۖ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ۖ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ إِنْ عِندَكُم مِّن سُلْطَٰنٍۭ بِهَٰذَآ ۚ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۞ قُلْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ۞ مَتَٰعٌ فِى ٱلدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ ٱلْعَذَابَ ٱلشَّدِيدَ بِمَا كَانُواْ يَكْفُرُونَ ﴾[3].

ويقول ﷻ في سورة هود: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ۚ أُوْلَٰٓئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[4].

---

(١) سورة يونس، الآيات: ٣١-٣٦.
(٢) سورة يونس، الآيتان: ٥٩-٦٠.
(٣) سورة يونس، الآيات: ٦٨-٧٠.
(٤) سورة هود، الآية: ١٨.

ويقول ﷻ: ﴿ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْبُدُ هَٰٓؤُلَآءِ ۚ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُهُم مِّن قَبْلُ ۚ وَإِنَّا لَمُوَفُّوهُمْ نَصِيبَهُمْ غَيْرَ مَنقُوصٍ ﴾[1].

وفي سورة النحل يقول ربُّنا ﷻ: ﴿ أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾[2]، ويقول ﷻ: ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَٰهُمْ ۗ تَٱللَّهِ لَتُسْـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَفْتَرُونَ ۞ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ ٱلْبَنَٰتِ سُبْحَٰنَهُۥ ۙ وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ ۞ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۞ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِي ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ۞ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[3]، ويقول ﷻ: ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ ٱلْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ ٱلْحُسْنَىٰ ۖ لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ ٱلنَّارَ وَأَنَّهُم مُّفْرَطُونَ ﴾[4] ويقول ﷻ: ﴿ وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ٱلرِّزْقِ ۚ فَمَا ٱلَّذِينَ فُضِّلُوا۟ بِرَآدِّى رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَآءٌ ۚ أَفَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ۞ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ۞ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ۞ فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۞ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَمَن رَّزَقْنَٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ۖ هَلْ يَسْتَوُۥنَ ۚ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۞ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَىٰهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ ۖ هَلْ يَسْتَوِى هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ ۙ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[5].

---

(١) سورة هود، الآية: ١٠٩.
(٢) سورة النحل، الآية: ١٧.
(٣) سورة النحل، الآيات: ٥٦-٦٠.
(٤) سورة النحل، الآية: ٦٢.
(٥) سورة النحل، الآيات: ٧١-٧٦.

ويقول ﷻ: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلۡسِنَتُكُمُ ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ ۞ مَتَٰعٞ قَلِيلٞ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾[1].

ويقول ﷻ في سورة الكهف: ﴿ وَيُنذِرَ ٱلَّذِينَ قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدٗا ۞ مَّا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٖ وَلَا لِأٓبَآئِهِمۡۚ كَبُرَتۡ كَلِمَةٗ تَخۡرُجُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبٗا ﴾[2].

وفي سورة مريم: ﴿ أَفَرَءَيۡتَ ٱلَّذِي كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالٗا وَوَلَدًا ۞ أَطَّلَعَ ٱلۡغَيۡبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحۡمَٰنِ عَهۡدٗا ۞ كَلَّاۚ سَنَكۡتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُۥ مِنَ ٱلۡعَذَابِ مَدّٗا ۞ وَنَرِثُهُۥ مَا يَقُولُ وَيَأۡتِينَا فَرۡدٗا ﴾[3]، ويقول ﷻ: ﴿ وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَلَدٗا ۞ لَّقَدۡ جِئۡتُمۡ شَيۡـًٔا إِدّٗا ۞ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرۡنَ مِنۡهُ وَتَنشَقُّ ٱلۡأَرۡضُ وَتَخِرُّ ٱلۡجِبَالُ هَدًّا ۞ أَن دَعَوۡاْ لِلرَّحۡمَٰنِ وَلَدٗا ۞ وَمَا يَنۢبَغِي لِلرَّحۡمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ۞ إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحۡمَٰنِ عَبۡدٗا ﴾[4].

ويقول ﷻ في سورة الأنبياء: ﴿ أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةٗۖ قُلۡ هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡۖ هَٰذَا ذِكۡرُ مَن مَّعِيَ وَذِكۡرُ مَن قَبۡلِيۚ بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ٱلۡحَقَّ فَهُم مُّعۡرِضُونَ ﴾[5]، ويقول عن إبراهيم: ﴿إِذۡ قَالَ لأبيهِ وَقَوۡمِهِۦ مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمۡ لَهَا عَٰكِفُونَ ۞ قَالُواْ وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ ۞ قَالَ لَقَدۡ كُنتُمۡ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُمۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ۞ قَالُوٓاْ أَجِئۡتَنَا بِٱلۡحَقِّ أَمۡ أَنتَ مِنَ ٱللَّٰعِبِينَ ۞ قَالَ بَل رَّبُّكُمۡ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلَّذِي فَطَرَهُنَّ وَأَنَا۠ عَلَىٰ ذَٰلِكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾[6].

---

(١) سورة النحل، الآيتان: ١١٦-١١٧.
(٢) سورة الكهف، الآيتان: ٤-٥.
(٣) سورة مريم، الآيات: ٧٧-٨٠.
(٤) سورة مريم، الآيات: ٨٨-٩٣.
(٥) سورة الأنبياء، الآية: ٢٤.
(٦) سورة الأنبياء، الآيات: ٥٣-٥٦.

ويقول عنه أيضًا وعلى لسانه ﷺ: ﴿ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكُمْ شَيْـًٔا وَلَا يَضُرُّكُمْ ۞ أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾[1].

غاية الاستنكار وغاية الاستقباح فإذا كان هذا سائغًا لهم قبل الشرع ولم يأتهم بمعجزة تدل على كونه نبيًا لينهاهم عن هذا فيقبلوا منه فكيف يستقبح فعلهم؟؟!!

ويقول تعالى في سورة الحج: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا وَمَا لَيْسَ لَهُم بِهِۦ عِلْمٌ ۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴾[2].

ويقول في سورة المؤمنون: ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۞ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ۞ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ۞ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ۞ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۞ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ۞ بَلْ أَتَيْنَـٰهُم بِٱلْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَـٰذِبُونَ ﴾[3].

وفي سورة الفرقان يقول تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَـٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ۞ قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَـٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا ﴾[4]، آباؤهم مشركون قبلهم ليسوا على البراءة الأصلية، ولا على إسلام الفطرة إذ لم يأتهم رسولٌ، أو كانوا في فترة بين رسولين هم وآباؤهم نسوْا الذكر، وهم وآباؤهم كانوا قومًا بورًا، وتبرأت منهم الملائكة الذين كانوا يعبدون ويصورون لهم

---

(١) سورة الأنبياء، الآيتان: ٦٦-٦٧.
(٢) سورة الحج، الآية: ٧١.
(٣) سورة المؤمنون، الآيات: ٨٤-٩٠.
(٤) سورة الفرقان، الآيات: ١٧-١٩.

التماثيل، تبرأوا من عبادتهم ومن عبادة آبائهم على سواء وبلا فرق بعد البعثة وقبلها، والسعيد من يسَّره الله لعمل أهل الجنة حتى مات على عمل من أعمالها وأدنى ذلك ترك الشرك الأعظم لأن الله حرَّم الجنة على المشركين وينادي مناد يوم القيامة لا يدخل الجنة مشركٌ، لا قبل البلاغ ولا بعده وإذا كان غير المكلفين أمرهم إلى المشيئة فهل يدخل المشركون الجنة لأنهم على إسلام الفطرة في الفترة لم يأتهم رسول أو لم تبلغهم الدعوة وإذا كان يمتحن من يشاء من غير المكلفين ليظهر العمل العلم فيصيروا إلى علم الله فيهم فقد أظهر الشرك في الدنيا علم الله فيهم بنقضهم لميثاقه الذي واثقهم به ميثاق الفطرة وموتهم على الشرك وعلى نقض الميثاق والانسلاخ منه وفي سورة الشعراء يقول تعالى: ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَٰهِيمَ ۞ إِذْ قَالَ لأبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا تَعْبُدُونَ ۞ قَالُواْ نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ ۞ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ۞ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ۞ قَالُواْ بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ۞ قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ۞ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلأَقْدَمُونَ ۞ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[1].

وفي سورة النمل يقول ﷻ على لسان الهدهد: ﴿وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ۞ أَلَّا يَسْجُدُواْ لِلَّهِ ٱلَّذِى يُخْرِجُ ٱلْخَبْءَ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ۞ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴾[2].

الهدهد يستنكر منهم الشرك رغم أنهم لم يأتهم بعدُ الرسول، أي: قبل البلاغ ويستقبحه، ويقول: إن هذا ضلالٌ من تزيين الشيطان، ولم يقل: أنهم على إسلام الفطرة إذ لم يأتهم رسول وفعلهم على مقتضى الإباحة الأصلية،

---

(١) سورة الشعراء، الآيات: ٦٩-٧٧.
(٢) سورة النمل، الآيات: ٢٤-٢٦.

وإن الشرك الذي ارتكبوه غير مُحرَّم ولا مُجرَّم ولا معاقب عليه ويقول ربُّنا ﷻ: ﴿ وَصَدَّهَا مَا كَانَت تَّعۡبُدُ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ إِنَّهَا كَانَتۡ مِن قَوۡمٖ كَٰفِرِينَ ﴾[1]، وصف الكفر استحقوه برغم الجهل من أجل الشرك الأعظم لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًاۚ أَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡكُفۡرِ بَعۡدَ إِذۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾[2]، فالشرك: كفر ينفي الإسلام، وفي حالة بلقيس كان هذا الوصف مع الجهل وقبل البلاغ فلم ينف الجهل وصف الكفر مع حدوث الشرك، ولم ينف وصف الشرك واستنكار الشرك واستقباحه منهم والتعجب من وقوعه أمر وارد غير مستغرب بالرغم من عدم بلوغ الدعوة، أي قبل الخبر والرسالة.

وفي سورة النمل أيضًا من قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَىٰٓۗ ءَآللَّهُ خَيۡرٌ أَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾؟؟!! إلى قوله: ﴿ أَءِلَٰهٞ مَّعَ ٱللَّهِۚ قُلۡ هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴾[3]، وإذا كانت فطرتهم لا يستقر فيها شيء كيف تقوم عليهم الحجة بكل ذلك إلا بالمعجزة ثم الخبر المحض بدون أي برهان عقلي؟، وما كان هناك مجال إلى أن يسوق القرآن إليهم الأدلة على طريقة البرهان العقلي، بل كان كل شيء يرجع إلى معجزة ثم خبر وأمر، لأن الفطرة لا يستقر فيها غير ذلك ولكان كلما نبههم إلى بطلان ما هم عليه قالوا: وما الضير في ذلك. ولَمَا أدركوا أبدًا وجه الفساد والبطلان فيه بأي وجه لا بتناقض ولا بعدم استقامة أو اطراد أو بطلان اللوازم أو أي شيء من ذلك، لأنهم حتى إذا فهموا هذه الأوجه من الممكن أن يقولوا: وما الضيرُ في هذا ولماذا هي محرمة أو باطلة أو يلزمنا تركها؟، وهذه هي السفسطة، وجحد العلوم عندما نقول لا نستطيع

---

(١) سورة النمل، الآية: ٤٣.
(٢) سورة آل عمران، الآية: ٨٠.
(٣) سورة النمل، الآيات: ٥٩-٦٤.

أن نبطل أي شيء أو ندرك فساده إلا بشرع والشرع لا يدرك أنه شرع إلا بمعجزة، وقد تكون السفسطة أكبر من ذلك فيقال: ولماذا لا يؤيد الله بالمعجزة الرجل الكاذب؟ فمن أين لنا أن ندرك نبوة النبيّ ﷺ وقد انسدت منافذ الإدراك بالسفسطة حتى على معرفة المعجزة من غيرها من الخوارق التي تجوز أن يجريها على يد الكاذب والمدعي؟ وهذا الوجه سنقرره بوضوح أكثر بعد نقل كلام شيخ الإسلام في ذلك بإذن الله تعالى.

ويقول ﷻ في سورة الروم: ﴿ ضَرَبَ لَكُم مَّثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ ۖ هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُم مِّن شُرَكَآءَ فِى مَا رَزَقْنَـٰكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَآءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَـٰتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ۞ بَلِ ٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَهْوَآءَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ فَمَن يَهْدِى مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ ۞ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[1]، وهذا فيه ردٌّ على قولهم: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ ﴾[2] أي: إنه لو كان فعلهم غير مرضٍ له لغيره بنقمة ينزلها بهم أو يمنعهم قهرًا من إحداثه فيكون جوابهم: لماذا يرضون لله ما لا يرضونه لأنفسهم؟، لأن من يشرك مملوكه في أمره وهو يملكه يكون في فعله سفه فإذا كان هذا من العبد سفهًا فكيف يفعله الربُّ؟؟!! وإذا كان لا يُغيِّر عليهم بقدره فهو يغير هذا بشرعه وخلقهم للابتلاء فلا حجة لهم بالقدر مع وجود الشرع ومع وجود ما في فطرهم من توحيد الله عزوجل وإجلاله وتنزيهه عن كل ما لا يليق من النقص فكل كمال للعبد فهو أحقُّ به منه، وكل نقص يتنزه عنه العبد فهو أحقُّ بالتنزه عنه منه.

---

(١) سورة الروم، الآيات: ٢٨-٣٠.
(٢) سورة النحل، الآية: ٣٥.

نقــول: فإذا كانت فطرهم لا يستقر فيها ذلك لا يمكن خطابهم به بل لا يمكن خطابهم إلا بأخبار وأوامر لا تكون حجة إلا على من أقرَّ بالمعجزة.

يقول ﷻ في سورة سبأ: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ۞ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم ۖ بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ۖ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴾[1]، ويقول ﷻ: ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالُوا۟ مَا هَٰذَآ إِلَّا رَجُلٌ يُرِيدُ أَن يَصُدَّكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُكُمْ وَقَالُوا۟ مَا هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ مُّفْتَرًى ۚ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ۞ وَمَآ ءَاتَيْنَٰهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا ۖ وَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ ﴾[2] أي: ليس لديهم شبهة نقل يتعلقون بها قد أخطأوا فيها وإنما هو مجرد تقليد الآباء بغير علم، أي أنه أمر لا يرجع إلى أثارةٍ من علم أو سلطان بما يفعلون والملائكة لم تطلب منهم عبادتها وصرفوا حقَّ الله إلى غيره بدون أي وجه لاستحقاق هذا الغير لهذا الحق.

ويقول تعالى في سورة فاطر: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴾[3]، ويقول ﷻ: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ شُرَكَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِى مَاذَا خَلَقُوا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ ؟؟؟!! أَمْ ءَاتَيْنَٰهُمْ كِتَٰبًا فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَتٍ مِّنْهُ ؟؟!! ۚ بَلْ إِن يَعِدُ ٱلظَّٰلِمُونَ بَعْضُهُم بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا ﴾[4]، والمعنى: ليس لهم حجة ولا شبهة فيما ذهبوا إليه من الشرك، وعوَّلوا على أمور يخدعون بها أنفسهم ويخدع بها بعضهم بعضًا لأهواء غلبت عليهم صرفتهم عن الحقِّ المركوز في فطرهم.

---

(١) سورة سبأ، الآيتان: ٤٠-٤١.
(٢) سورة سبأ، الآيتان: ٤٣-٤٤.
(٣) سورة فاطر، الآية: ٣.
(٤) سورة فاطر، الآية: ٤٠.

ويقول ﷻ في سورة الصافات: ﴿ ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لَإِلَى ٱلْجَحِيمِ ۞ إِنَّهُمْ أَلْفَوْا۟ ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ ۞ فَهُمْ عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِمْ يُهْرَعُونَ ﴾[1]، ويقول ﷻ: ﴿ فَٱسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ ٱلْبَنَاتُ وَلَهُمُ ٱلْبَنُونَ ۞ أَمْ خَلَقْنَا ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ إِنَـٰثًا وَهُمْ شَـٰهِدُونَ ۞ أَلَآ إِنَّهُم مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ۞ وَلَدَ ٱللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَـٰذِبُونَ ۞ أَصْطَفَى ٱلْبَنَاتِ عَلَى ٱلْبَنِينَ ۞ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ۞ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ۞ أَمْ لَكُمْ سُلْطَـٰنٌ مُّبِينٌ ۞ فَأْتُوا۟ بِكِتَـٰبِكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ۞ وَجَعَلُوا۟ بَيْنَهُۥ وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًا ۚ وَلَقَدْ عَلِمَتِ ٱلْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ۞ سُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾[2].

ويقول ﷻ في سورة غافر: ﴿ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ خَـٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴾[3].

ويقول ﷻ في سورة فُصِّلَتْ: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾[4].

ويقول تعالى في سورة الزخرف: ﴿ وَجَعَلُوا۟ لَهُۥ مِنْ عِبَادِهِۦ جُزْءًا ۚ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ ؟؟ ۞ أَمِ ٱتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَىٰكُم بِٱلْبَنِينَ ؟؟ ۞ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَـٰنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۞ أَوَمَن يُنَشَّؤُا۟ فِى ٱلْحِلْيَةِ وَهُوَ فِى ٱلْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ۞ وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَـٰدُ ٱلرَّحْمَـٰنِ إِنَـٰثًا ۚ أَشَهِدُوا۟ خَلْقَهُمْ ۚ ؟؟! سَتُكْتَبُ شَهَـٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ ۞ وَقَالُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱلرَّحْمَـٰنُ مَا عَبَدْنَـٰهُم ۗ مَّا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ۞ أَمْ ءَاتَيْنَـٰهُمْ كِتَـٰبًا مِّن قَبْلِهِۦ فَهُم بِهِۦ مُسْتَمْسِكُونَ ۞ بَلْ قَالُوٓا۟ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ۞ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا

---

(١) سورة الصافات، الآيات: ٦٨-٧٠.
(٢) سورة الصافات، الآيات: ١٤٩-١٥٩.
(٣) سورة غافر، الآية: ٦٢.
(٤) سورة فصلت، الآية: ٣٧.

قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ۞ قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ ۖ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ﴾[1].

ويقول ﷻ: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ؟؟!﴾[2].

ويقول ﷻ في سورة الأحقاف: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِى مَاذَا خَلَقُواْ مِنَ ٱلْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ ۖ ٱئْتُونِى بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۞ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۞ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾[3].

ويقول سبحانه وتعالى في سورة النجم: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۞ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ۞ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ۞ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ۞ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴾[4].

إثبات العلم الضروري: ضرورة الفطرة، لا تقوم الحجة بالرسل حتى تقوم الحجة بالفطرة وميثاقها، وإذا كان كذلك فإن الله يعذب بها على الشرك كحجة مستقلة فيما يختص بها من توحيد الربوبية ونفي نواقضه من الكذب على الله، أو صرف حقه في العبادة إلى غيره كما مرَّ في سور القرآن.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في الرسالة "الأصفهانية" [5]: «ثم قال المصنف: والدليل على نبوة الأنبياء المعجزات، والدليل على نبوة نبينا محمد ﷺ القرآن المعجز نظمهُ ومعناه. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: هذه الطريقة هي من أتمّ الطرق عند أهل الكلام والنظر... ثم لهم في تقرير دلالة

---

(١) سورة الزخرف، الآيات: ١٥-٢٤.
(٢) سورة الزخرف، الآية: ٨٧.
(٣) سورة الأحقاف، الآيات: ٤-٦.
(٤) سورة النجم، الآيات: ١٩-٢٣.
(٥) الفتاوى الكبرى، طبعة دار المنار، جـ٥، ص ٥٠٩-٥٢٩.

المعجزة على الصدق طرق متنوعة وفي بعضها من التنازع والاضطراب ما سننبه عليه، والتزم كثيرٌ من هؤلاء إنكار خرق العادات لغير الأنبياء حتى أنكروا كرامات الأولياء والسحر ونحو ذلك.

وللنظار هنا طرق متعددة منهم من لا يجعل المعجزة دليلاً بل يجعل الدليل استواء ما يدعو إليه وصحته وسلامته من التناقض، ومنهم من يوجب تصديقه بدون هذا وهذا، ومنهم من يجعل المعجزة دليلاً ويجعل أدلة أخرى غير المعجزة وهذا أصحَّ الطرق؛ ومن لم يجعل طريقها إلا المعجزة اضطر لتلك الأمور التي بها تكذيب لحق أو تصديق لباطل ولهذا كان السلف والأئمة يذمون الكلام المبتدع فإن أصحابه يخطئون إما في مسائلهم وإمَّا في دلائلهم ... وليس الأمر كما زعموا ــ أن لا طريقة إلا المعجزة ــ بل معرفتها بغير المعجزات ممكنة، فإن المقصود إنما هو: معرفة صدق مدَّعي النبوة أو كذبه... وإن شئت قلت هذا خبر. فإما أن يكون مطابقًا للمخبر، وإما أن يكون مخالفًا له سواءٌ كانت مخالفته له على وجه العمد أو الخطأ إذ قد يظن الرجل في نفسه أو غيره أنه رسول الله ﷺ غير متعمد للكذب بل خطأ وضلال مثل كثير ممن يتمثل له الشيطان ويقول إني ربُّك ويخاطبه بأشياء وقد يقول له أحللت لك ما حرَّمْتُه على غيرك، وأنت عبدي ورسولي، وأنت أفضل أهل الأرض وأمثال هذه الأكاذيب... فإذا كان مدَّعي الرسالة لم يكن صادقًا فلابد أن يكون كاذبًا عمدًا أو ضلالاً فالتمييز بين الصادق والكاذب له طرق كثيرة فيما هو دون دعوى النبوة فكيف بدعوى النبوة؟.

ومعلوم أن مدَّعي الرسالة إما أن يكون من أفضل الخلق وأكملهم، وإما أن يكون من أنقص الخلق وأرذلهم، ولهذا قال أحد أكابر ثقيف للنبيّ ﷺ: واللهِ لا أقول لك كلمة واحدة، إن كنت صادقًا فأنت أجلّ في عيني من

أن أرد عليك، وإن كنت كاذبًا فأنتَ أحقر مِنْ أن أردَّ عليك، فكيف يشتبه أفضل الخلق وأكملهم بأنقص الخلق وأرذلهم؟! وما أحسن قول حسَّان:

لو لم تكن فيه آياتٌ مبينة كانت بديهته تأتيك بالخبر

وما من أحد ادَّعى النبوة من الكذابين إلا وقد ظهر عليه من الجهل والكذب والفجور واستحواذ الشياطين عليه ما ظهر لمن له أدنى تمييز، وما من أحد ادَّعى النبوة من الصادقين إلا وقد ظهر عليه من العلم والصدق والبر وأنواع الخيرات ما ظهر لمن له أدنى تمييز، فإن الرسول لابد أن يخبر الناس بأمور ويأمرهم بأمور ولابد أن يفعل أمورًا. والكذاب يظهر في نفس ما يأمر به ويخبر عنه وما يفعله ما يبين به كذبه من وجوه كثيرة، والصادق يظهر في نفس ما يأمر به وما يخبر عنه ويفعله ما يظهر به صدقه من وجوه كثيرة... إذ الصدق مستلزم للبر والكذب مستلزم للفجور كما في الصحيحين عن ابن مسعود عن النبيّ ﷺ أنه قال: «عليكم بالصدق فإنَّ الصدقَ يهدي إلى البرِّ وإنَّ البرَّ يهدي إلى الجنَّةِ ولا يزال الرجلُ يصدقُ ويتحرى الصدق حتى يُكتَبَ عند الله صدِّيقًا، وإيَّاكم والكذب فإنَّ الكذبَ يهدي إلى الفجور وإنَّ الفجورَ يهدي إلى النار ولا يزال الرجل يكذبُ ويتحرى الكذبَ حتى يُكتَبَ عندَ الله كذَّابًا»، ولهذا قال تعالى: ﴿ هَلۡ أُنَبِّئُكُمۡ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ۞ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٖ ۞ يُلۡقُونَ ٱلسَّمۡعَ وَأَكۡثَرُهُمۡ كَٰذِبُونَ ۞ وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلۡغَاوُۥنَ ۞ أَلَمۡ تَرَ أَنَّهُمۡ فِي كُلِّ وَادٖ يَهِيمُونَ ۞ وَأَنَّهُمۡ يَقُولُونَ مَا لَا يَفۡعَلُونَ ﴾[1].

إلى أن يقول: فمن عرف الرسول وصدقه ووفاءه ومطابقة قوله لعلمه عَلِمَ علمًا يقينيًا أنه ليس بشاعر ولا كاهن ولا كاذب. والنَّاسُ يميزون بين الصادق والكاذب بأنواع من الأدلة حتى في المدعين في الصناعات

---

(١) سورة الشعراء، الآيات: ٢٢١-٢٢٦.

والمقالات كالفلاحة والنساجة والكتابة وعلم النحو والطب والفقه وغير ذلك، فما من أحد يدَّعي العلم بصناعة أو مقالة إلا والتفريق في ذلك بين الصادق والكاذب له وجوه كثيرة ... والنبوة مشتملة على علوم وأعمال وهي أشرف العلوم، وأشرف الأعمال، فكيف يشتبه الصادق فيها بالكاذب؟! ولا يتبين صدق الصادق وكذب الكاذب من وجوه كثيرة لاسيما والعالم لا يخلو من آثار نبي من لدن آدم إلى زماننا وقد علم جنس ما جاءت به الأنبياء والمرسلون وما كانوا يدعون إليه ويأمرون به، ولم تزل آثار المرسلين في الأرض ولم يزل عند الناس من آثار الرسل ما يعرفون جنس ما جاءت به الرسل ويفرقون به بين الرسل وغير الرسل.

فلو قُدِّر أن رجلاً جاء في زمان إمكان بعث الرسل وأمر بالشرك وعبادة الأوثان وإباحة الفواحش والظلم والكذب ولم يأمر بعبادة الله ولا بالإيمان باليوم الآخر هل كان مثل هذا يحتاج أن يُطالب بمعجزة أو يُشكُّ في كذبه أنه نبيٌّ؟! ولو قُدِّر أنه أتي بما يُظنُّ أنه معجزة لعُلِمَ أنه من جنس المخاريق أو الفتن والمحن ولهذا لما كان الدجال يدعي الألوهية لم يكن ما يأتي به دالاً على صدقه للعلم أن دعواه ممتنعة في نفسها وأنه كذَّاب.

إلى أن يقول: ونحن لا ننكر أن الرجل قد يتغير ويصير متعمد الكذب بعد أن لم يكن كذلك لكن إذا استحال وتغير ظهر ذلك لمن يخبره ويطلع على أموره.

ولهذا لما كانت خديجة رضي الله عنها تعلم من النبيّ ﷺ أنه الصادق البار قال لها لمَّا جاءه الوحي: «إني قد خشيتُ على عقلي»، فقالت: كلا والله لا يخزيكَ الله إنَّك لتصلُ الرحِمَ وتَصْدُق الحديث وتحمل الكَلَّ وتُقْرِي الضيف وتكسب المعدوم وتعين على نوائب الحق. فهو لم يخف من تعمد الكذب فإنه يعلم من نفسه ﷺ أنه لم يكذب لكن خاف في أول الأمر أن

يكون قد عرض له عارض سوء وهو المقام الثاني فذكرت له خديجة ما ينفي هذا وهو ما كان مجبولاً عليه من مكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم والأعمال وهو الصدق المستلزم للعدل والإحسان إلى الخلق ومن جمع فيه الصدق والعدل والإحسان لم يكن ممن يخزيه الله... وقد عُلِمَ من سنَّةِ الله أن من جبله الله على الأخلاق المحمودة ونزَّهَهُ عن الأخلاق المذمومة فإنه لا يخزيه. وأيضًا فالنبوة في الآدميين من عهد آدم عليه السلام فإنه كان نبيًّا وكان قومه يعلمون نبوته وأحواله بالاضطرار.

وقد عُلِمَ جنس ما يدعو إليه الرسل وجنس أحوالهم فالمدعي للرسالة في زمن الإمكان إذا أتى بما ظهر به مخالفته للرسل عُلِمَ أنه ليس منهم وإذا أتى بما هو من خصائص الرسل عُلِمَ أنه منهم لا سيما إذا علم أنه لابد من رسولٍ منتظر وعلم أن لذلك الرسول صفات متعددة تميزه عن سواه فهذا قد يبلغ بصاحبه إلى العلم الضروري بأن هذا هو الرسول المنتظر ولهذا قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنۡهُمۡ لَيَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴾[1].

والمسلك الأول: النوعي: وهو مما استدل به النجاشي على نبوته، فإنه لما استخبرهم عما يخبر به واستقرأهم القرآن فقرءوه عليه، قال: إنَّ هذا والذي جاء به موسى ليخرج من مشكاة واحدة.

والمسلك الثاني: الشخصي: استدل به هرقل ملك الروم. ثم يشرع شيخ الإسلام في شرح أسئلة هرقل لأبي سفيان عن الرسول ﷺ وأحواله معهم للاستدلال بها على صدقه.

إلى أن يقول: إن من تأمل ما جاءت به الرسل عليهم السلام فيما أخبرت به وما أمرت به علم بالضرورة أن مثل هذا لا يصدر إلا عن أعلم

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٦.

الناس وأصدقهم وأبرهم، وأن مثل هذا ممتنع صدوره عن كـــاذب متعمـــد للكذب مفترٍ على الله يخبر عنه بالكذب الصريح أو مخطئ ضال هناك يظن أن الله تعالى أرسله ولم يرسله وذلك لأن فيما أخبروا به وما أمروا به مـــن الاحكام والإتقان وكشف الحقائق وهدي الخلائق وبيان ما يعلمه العقل جملة ويعجز عن معرفته تفصيلاً ما يبين أنهم من العلم والمعرفة والخبـــرة فـــي الغاية التي باينوا بها أعلم الخلق من سواهم فيمتنع أن يصدر مثل ذلك عـــن جاهل ضال، وفيها من الرحمة والمصلحة والهدى والخير، ودلالـــة الخلـــق على ما ينفعهم ومنع ما يضرهم ما يبين أن ذلك صدر عن راحم بار يقصد غاية الخير والمنفعة بالخلق وإذا كان ذلك يدل على كمال علمهـــم وكمـــال حسن مقصدهم فمن تم علمه وتم حسن قصده امتنع أن يكون كاذبًا علـــى الله يدعي عليه هذه الدعوى العظيمة التي لا يكون أفجر من صاحبها إذا كـــان كاذبًا متعمدًا ولا أجهل منه إن كان مخطئًا. وهذه الطريقة تُسلك جملة فـــي حق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وتفصيلاً في حق واحد واحد بعينه.

ثم يستطرد إلى أن يقول: ولا ريب أنه يُعلم من أمور الربِّ ســـبحانه بما نصبه من الأدلة المعاينة الحسية التي يعقـــل بهـــا بنفـــسها وبالأمثـــال المضروبة وهي الأقيسة العقلية ما يمتنع معه خفاء كذب الكاذب بل يمتنـــع معه خفاء صدق الصادق فالدجال مثلاً قد عُلم بوجوه متعددة ضرورية أنـــه ليس هو الله وأنه كافر مفتر وإذا كانت دعواه معلومًا كذبها ضرورة لم يكن ما يأتي به من الشبهات مصدقًا لها إذ العلوم الضرورية لا تقدح فيها الطرق النظرية فإن الضروريات أصل النظريات فلو قدح بها فيهـــا لـــزم إبطـــال الأصل بالفرع فيبطلان جميعًا. فإنه يظهر أيضًا من عجزه ما ينفي دعواه، وكذلك من أباح الفواحش والمظالم والشرك والكذب مـــدعيًا للنبـــوة يُعلـــم بالاضطرار كذبه للعلم الضروري بأن الله سبحانه لا يأمر بهذا سواء قيـــل أن العقل يعلم به حسن الأفعال وقبحها أو لا يُعلم به. فليس كلما أمكن فـــي

العقل وقوعه وكان الله قادرًا عليه يُشك في وقوعه بل نحن نعلم بالضرورة أن البحار لم تنقلب دمًا وأن الجبال لم تنقلب يواقيت وإن لم يسند ذلك إلى دليل معين وإن كنا عالمين بأن الله قادر على قلب ذلك لكن العلم بـــالوقوع وعدمه شيء والعلم بإمكان ذلك من قدرة الله سبحانه شيء، وكل ذي فطرة سليمة يعلم بالاضطرار أن الله تعالى لا يأمر عباده بالكذب والظلم والشرك والفواحش وأمثال ذلك مما قد يأتي به كثير من الكذابين. بل يعلم بفطرتـــه السليمة ما يناسب حال الربوبية». انتهى.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية عن صفة العلو[1]: «ومن هذا الباب ما ذكره محمد بن طاهر المقدسي في حكايته المعروفة أن الشيخ أبـــا جعفـــر الهمداني حضر مرة والأستاذ أبو المعالي يذكر على المنبر: «كان الله على العرش»، ونفى الاستـــواء ــ على ما عرف من قوله وإن كان في آخـــر عمره رجع عن هذه العقيدة ومات على دين أمه وعجائز نيسابور ــ قال: فقال الشيخ أبو جعفر: يا أستاذ دعنا من ذكر العرش ــ يعني لأن ذلك إنما جاء في السمع ــ أخبرنا عن هذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا: ما قال عارف قط: "يا الله"، إلا وجد من قلبه معنىً يطلب العلو لا يلتفت يمنة ولا يسرة، فكيف ندفع هذه الضرورة عن قلوبنا؟ فصرخ أبو المعالي، ووضـــع يده على رأسه، وقال: حيرني الهمداني، أو كما قال ونزل». انتهى.

تعقيـــــب:

نقـــول: لو لم تكن ضرورة الفطرة التي هي أصل العلوم النظريـــة شرعية وعقلية لم تقم الحجة بالرسل، إذ يجوز أن لا تكون المعجزة دلـــيلاً على صدق الرسول لإمكان تأييد الفاجر بالمعجزة، وإذا لم يكن هناك تمييز بالفطرة والعلم الضروري الفطري بين الصدق والبر والكـــذب والفجـــور وبين عبادة غير الله والأمر بالفواحش والظلم والكذب والجور، وبين عبادة

(١) مجموع الفتاوى، جـــ٤، ص ٦١.

الله والأمر بالمعروف والعفاف والصدق والصلة والبر والإحسان والعدل لما أمكن التمييز بين أحوال الرسل وأحوال الكهَّان والسحرة والمنجمين والكذبة أتباع الشياطين والدجالين، ولما قامت الحجة على الناس ببعث الرسل لأنه يتعذر التمييز بين الصادق والكاذب بل يتعذر استعمال اللغة أصلاً. فما العدل وما الظلم وما العفاف وما هي الصلة وما هو البر وما هو الكذب وما هو الفجور، ولماذا تسمى هذه الأفعال أو تلك بهذا الاسم أو ذاك؟ وإذا أمكن التسمية فلماذا يكون العدل حسناً والظلم قبيحًا، ولماذا يكون الصدق والبر حسناً والكذب والفجور قبيحًا؟، ولماذا يأمر النبيُّ بالعدل والإحسان ولا يأمر بالفواحش والشرك، إذا قلنا أن معرفة هذه الأسماء نفسها لا تعرف إلا بالشرع. وإذا عرفت باللغة والعرف والفطرة فقبحها وحسنها لا يعرف إلا بالشرع لزم الدور القبلي أو دخلت في الاستعمال الحديث في حلقة مفرغة، فمعرفة الصادق من الكاذب لا تعرف إلا بالفرق بين أحوال الرسل وغيرهم مع المعجزة ولا يعرف الفرق إلا بمعرفة أسماء هذه المسميات وإدراك حسن الحسن وقبح القبيح منها، وإدراك هذا لا يعرف إلا من طريق الرسل والشرع فإذا لم يكن هناك تمييز بالفطرة قبل الرسل بدلالة المعجزة والأحوال كيف يعرف الرسول من المدَّعي؟، وكيف يصدقه إذا عرَّف له العدل والظلم وبيَّن حسن هذا وقبح ذلك؟، وهو لم يعرف أنه رسول ليأخذ بقوله فإذا لم يستقم له التمييز بالفطرة لا يستقيم له التمييز بالشرع، لأن التمييز بالفطرة هو الذي يحدد له طريق الاتباع، واحتجاج المشركين بأن الله يأمر بالشرك ويرضى به لعدم تغييره عليهم بإنزال النقمة أو إزالة النعمة وهو الاحتجاج بالقدر على الشرك قد رده الله سبحانه وتعالى ببيان ما هو مستقر في الفطرة بأن الإنسان لا يشرك مملوكه في أمره ولا يخافه كخيفته نفسه لأن هذا سفه فكيف يليق بالربِّ ذلك؟ فإذا جاز ذلك على الإنسان فلماذا لا يجوز على

الله إذا لم يكن سفهًا في الحالتين؟ وبالجملة فإنكار العلم الضروري الفطري يؤدي إلى السفسطة وجحد العلوم عقليةً وشرعيةً وتنتفي خاصية التخاطب والفهم ويصير الإنسان كالحيوان لا يميز شيئًا عن شيء، ومن كان هذا شأنه كيف يصدق الرسول بالمعجزة أو أحوال الرسل أو غير ذلك وهو لا يستطيع أن يميز شيئًا عن شيء، وبالفطرة يدرك الإنسان حاجته إلى الرسل لأن كل ما يتوهمه العقل أنه يقرب إلى الله كذب على الله، وكل صرف لحق الله إلى غيره استخفاف بحق الله، فالعلم الضروري وفطرة التوحيد المركوزة في النفس البشرية لا تطلق العقل بديلاً عن الشرع أو شريكًا له بل تدرك قصور العقل بالفطرة وتحبسه عن تقحم المغيبات التي لا سبيل له إليها فلا يقول على الله بغير علم ولا يفتري على الله الكذب ويتوقف عن كل ما لا يستند إلى شرع من تحسين العقول وعليه فليس القول بهذا من مسالك المعتزلة بل هو قول أهل السنة كما مرَّ من كلام الشاطبي في "الاعتصام" والقول بغير ذلك هو من قبيل السفسطة وجحد العلوم وانعدام القدرة على التمييز فتسقط الحجة بالرسل وفرق بين إدراك الإنسان لاحتياجه إلى الشرع، وبين انعدام الإدراك تمامًا إلا بالشرع الذي ينتفي معه التمييز بين الصادق والكاذب ــ كالمعجزة والأحوال ــ والرسول والمدعي، أو حتى فهم ما هو الرسول وما هو غير ذلك وبالتالي يصادر على الإدراك بالشرع ويدخل في دور، وفرق بين هذا وذاك وبين الاستغناء بالعقل عن الشرع أو مشاركة العقل للشرع.

وقد يقال: أن معنى العبادة لا يعرف إلا من طريق الشرع. وهذا خطأ فالعبادة لها معان لا تدرك إلا بضرورة الشرع، ولها معنى يدرك بضرورة اللغة والفطرة، وهذا واضح من قول إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه: ﴿ مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمۡ لَهَا عَٰكِفُونَ ۝ قَالُواْ وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ ﴾[1]،

(١) سورة الأنبياء، الآيتان: ٥٢-٥٣.

فهو لم يُسَمِّ فعلهم عبادة بل هم الذين سموه عبادة، وكذلك لما سأل عمرو بن لحي مشركي الشام عما يفعلون سموه وسماه عبادة استعارها إلى قومه من العرب ليدخل من شاء الله له الشقاوة النار. فكل ما هو من باب التقرب إلى الله أو إلى غيره بأوجه القربات والاستعانة به أو بغيره على وجه غيبي غير معقول المعنى اسمه عبادة في لغة الإنسان كما يسمي الإنسان القمر قمرًا والشمس شمسًا والبحر بحرًا فهذا من استعمالات الإنسان. أما المعاني التي لا تدرك إلا بضرورة الشرع فكون العبادة ولاء أو قبول للشرع كما قال عدي بن حاتم لرسول الله ﷺ: ما عبدناهم، قال: «بلى ولكن أحلُّوا لكم الحرام، وحرَّموا عليكم الحلال، فتلك عبادتكم إياهم»، وإذا لم يرسل الله سبحانه وتعالى رسولاً فهو سبحانه لم يطلب حقه في العبادة لأن جماع الدين أصلان: أن يُعبَد الله وحده، وأن يُعبَد بما شرع على ألسنة رسله في كل وقت بما أمر به في ذلك الوقت، ولكن إذا لم يصرف حق الله إليه فلا يصرف إلى غيره لأن هذا استخفاف بحقه وكذب عليه بادعاء رضاه عن ذلك وقولٌ عليه بغير علم وتقرب إليه بما يسخطه، تدرك الفطرة أنه ينبغي الوقوف عنه حتى يأتي شرع منه سبحانه يُبين كيف يُعبد سبحانه، كذلك إذا لم يكن هناك رسول فلا يوجد شرعٌ ولا ولاءٌ وبالتالي فلا شرك بالرغبة عن شرع الله إلى غيره ولا شرك بمظاهرة مشرك على مسلم وصرف الولاء إلى غير أتباع الشرع فالولاء على الشرع من تمام قبول الشرع ولا شرع في هذه الحالة فلا شرك في ولاء أو قبول لغير شرع الله وإنما الشرك بصرف حقه في العبادة بالمعنى الذي بيَّناه: التقرب والاستعانة على وجه غيبي غير معقول المعنى إلى غيره، ونصب الديانات والمعابد والهياكل والكهنة والجيوش على ذلك دون أن يكون لهؤلاء الذين عبدوهم شرك في الأرض ولا في السماوات، ولم يأتهم بذلك أثارةٌ من علمٍ فقد أشركوا بالله ما لم يُنزِّل به سلطانًا وقالوا على الله بغير علمٍ وافتروا

على الله الكذبَ ثم حرَّموا وأحلوا تبعًا لهذه العبادات ووالوا وعادوا عليها وادعوا أن ذلك مما يقربهم إلى الله احتجاجًا بالقدر كما قلنا وهو ما لا يرضاه أحدهم لنفسه أن يشرك في ملكه عبده لأن هذا سفهٌ يأباه على نفسه ويرضاه لله ﷻ وتبارك وتعالى عن ذلك علوًا كبيرًا ولذلك فإن من وصفه الإمام الشاطبي أنه داخل تحت قول الله ﷻ: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[1]، غير مشرك وإن تعاطى الحق والنصفة مع غيره على مواصفات البشر وشرائعهم وعرفهم وتولى قومه وعشيرته بحنين الفطرة إلى الأهل والعشيرة والوطن، وإنما يكون الشرك حين يوجد شرع الله وشرع غيره ودين الله ودين غيره وأمة الإسلام وغيرها فلابد حينئذ أن تكون الرغبة عن شرع غير الله إلى شرع الله ومن رغب عن شرع الله إلى غيره فقد كفر، ومن عدل بشرع الله غيره فقد كفر، ومن تولى بغير ولاية الإسلام فقد كفر.

وهو غير مؤمن ولا كافر إذا لم يكن في العالم رسول في زمانه أما إذا وجد رسولٌ لم تبلغه دعوته فيجوز أن يسمى كافرًا ولا يعذب على كفره بل يمتحن في العرصات. والكفر هنا للجهل عمَّا دعا إليه الرسول بما لا يكون الإيمان إلا به من الإيمان بالملائكة والبعث والقدر والرسل والكتب وبهذا نفهم عبارات ابن القيم رضي الله عنه ويزول عنها التعارض حيث يقول أحياناً عمن هذا حاله أنه لا مؤمن ولا كافر ويقول أحياناً أنه كافر ولكن لا يعذب على كفره بل يمتحن في العرصات.

وبهذا ندرك أن الله سبحانه وتعالى يعذب من لم يأته رسول إذا جهل وجود الله عزَّ وجلَّ أو جحده أو شك فيه أو نقض إقراره بالربوبية بالكذب على الله وصرف حقه إلى غيره فإن لم يفعل ذلك بل توقف عن كل ما

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

يتوهمه العقل أنه يُقرِّب إلى الله من الشرك والقول عليه بغير علم ولم يعبد الله وارتكب ما حرمته الشرائع التي نزلت إلى غيره ولم تبلغه أو التي نزلت في زمان بعد زمانه فلا يعذب على شيء من ذلك وهذا هو معنى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾، وهذا يمتحن في العرصات من أجل الطاعة لا من أجل الإقرار بالربوبية ومن ثَمَّ ندرك أن قول الله ﷻ: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ ﴾[1]، عامٌ عمومًا كليًا مطلقًا لا يحتمل التخصيص أو الاستثناء بأي وجه، وقوله ﷻ: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾، مخصص بالمشيئة في أطفال المشركين، وهذا هو قول مالك وأحمد وجميع المتقدمين ولم يقل أحمد بالامتحان في العرصات رغم روايته للحديث وإنما قال بالمشيئة: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

ولم يشذ أحد من السلف عن هذا القول، والقول بالامتحان في العرصات لم يكن معروفًا عند أئمة المسلمين قبل أبي الحسن الأشعري فهو أول من قاله، وقول السلف أولى علمًا بأن الامتحان في العرصات هو أيضًا تخصيص أو استثناء لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾، فبعض من لم تبلغه الدعوة في الدنيا يُعذَّب في النار لرفضه دخولها يوم القيامة لسبق علم الله فيه، وإنما أظهر علمه عليه بعمله فالشقي من شقي في بطن أمه، وهذا أيضًا ينطبق على المجنون والمعتوه والأصمّ والهرم وولدان المشركين مع نقصان التمييز في الدنيا ورفع التكليف عنه بسبب ذلك لسبق المشيئة بالسعادة أو الشقاء، والقول بغير هذا مخالفة لأمر واضح من النصوص وفيه نوعٌ من التكذيب بالقدر وهو من توجهات المعتزلة وكذلك الدجال ويأجوج ومأجوج لم تصلهم رسالة محمد ﷺ ببلاغ واضح لحبسهم عن الناس لحين يفتح لهم قبل يوم

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٧٢.

القيامة فقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾، عمـــومٌ غير محفوظ. وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾[1]، ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ ﴾. عمـــوم محفـــوظ، والعمـــوم المحفـــوظ يخصص العموم غير المحفوظ.

علمًا بأن نص حديث الامتحان في العرصات لا يقطـــع بـــأن هـــذا الامتحان للنوع لأن اللفظ في الأحاديث الصحيحة في الامتحـــان مُنكّـــر: «رجل أصم»، فيحتمل أنهم أربعة بالعدد أي بالعين، ويحتمل بالنوع، فـــإذا كان بالعين فغيرهم راجع إلى المشيئة وهم قد أظهر الله لهم حكمة مـــشيئته فيهم وهذا الوجه من فهم الحديث لا يتعارض مع قول السلف بالمشيئة في ولدان المشركين ومن هم على شاكلتهم، وإذا كان الامتحان ليُظهر العمـــلُ العلمَ في الآخرة فقد أظهر العمل العلم في الدنيا لأن من أراد اللهُ له الشقاء يسَّر له عمل أهل النار، ومن أراد اللهُ له السعادة وهو في بطن أمه يـــسَّر اللهُ له عمل أهل الجنة.

وعليه فخلاصة القول في هذا ما سبق أن ذُكِرَ في الجواب المفيد فـــي مجموعة "عقيدة الموحدين"[2] وهذا نصه:

يقول عن أهل الفترة: «قسمٌ متابع لما عليه أهل الشرك، مستنيم لهـــم، غير عامل على البحث عن غير دينهم سواء وجد هذا في زمانه أم لم يوجد. وقسمٌ عرف ما عليه أهل زمانه من الشرك والمنكر، فرفضه، ولكن لم يجـــد دينًا يتعبد به إلى الله، لعدم وجود آثار الرسالة في هذا الزمان. فالقسم الأول: غير معذور، ولا يدخل في مقتضى آية الإسراء أو حديث الأربعة.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٢) عقيدة الموحدين، طبعة دار الهجرة، ص ٣٤٤.

والقسم الآخر: فصاحبه إما أن يكون موحدًا، ولكن يجهل أي شـــريعة يتقرب بها إلى الله، وذلك لعدم وجودها في زمانه، فهذا نـــاجٍ يـــوم القيامـــة ومثاله «المتحنفين» من العرب قبل بعثة الرسول ﷺ.

وإما أن يكون تاركًا لما عليه قومه من عبادة غير الله متوقفًـــا عنـــه، ولكنه لم يصل إلى الدين الصحيح بعد أن جهد في طلبه وتحصيله فلم يتمكن، فهذا الذي يدخل في مقتضى الآية وحديث أهل الفترة.

يقول الإمام الشاطبي: ونظيره مسألة أهل الفتـــرات العـــاملين تبعًـــا لآباءهم، واستنامه لما عليه أهل عصرهم من عبادة غير الله ومـــا أشـــبه ذلك، لأن العلماء يقولون في حكمهم أنهم على قسمين:

قسمٌ غابت عليه الشريعة، ولم يدر ما يتقرب به إلى الله تعالى، فوقف عن العمل بكل ما يتوهمه العقل أنه يقرب إلى الله، ورأى ما أهل عـــصره عاملون به مما ليس فيه مستند إلا استحسانهم، فلم يـــستفزه ذلـــك علـــى الوقوف عنه، وهؤلاء هم الداخلون حقيقة تحـــت عمـــوم الآيـــة: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[1].

وقسمٌ لابس ما عليه أهل عصره مـــن عبـــادة غيـــر الله، والتحـــريم والتحليل بالرأي فوافقهم في اعتقاد ما اعتقدوه من الباطل فهؤلاء نصَّ العلمـــاء على أنهم غير معذورين مشاركون لأهل عصرهم في المؤاخذة لأنهم وافقـــوهم في العمل والموالاة والمعاداة على تلك الشرعة فصاروا من أهلها». انتهى.

علمًا بأننا وإن رجحنا هذا الذي صرنا إليه في هذا البحث فإن هناك قولين لأهل السنة مع هذا القول الذي قلناه، **وهما:** الامتحان في العرصات، لكل من لم تبلغه الدعوة بأي حال ولم تقم عليه الحجة بأي وجه ولم يسمع لرسول بخبر استنـــادًا إلى حـــديث: «أربعة يدلون على الله بالحجة».

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

القــول الآخر: وهو الوقــف، أو أنهم في المشيئة، وذلك اســتنادًا لما جاء في قــول الله ﷻ في سورة طــه: ﴿ قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ ۞ قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى فِى كِتَٰبٍ ۖ لَّا يَضِلُّ رَبِّى وَلَا يَنسَى ﴾[1]. والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم.

والذي نقطع به: «أن الجنة لا يــدخلها إلا نفــس مــسلمة»، و**«أن الجنة لا يدخلها إلا نفسٌ مؤمنة»**، و﴿**إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ** ﴾.

وكما قال ابن القيم ــ رحمه الله ــ : أن المسلم هو الذي يعبــد الله ولا يشرك به شيئًا ويؤمن بالله والرسول وما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس مسلمًا فإن لم يكن كافرًا معاندًا فهو كافر جاهل. وعبادة الله وحده إنما تكون بما شرع على ألسنة رسله في كل وقت بما أمر به في ذلك الوقت.

وهذا يقــوم على الوجه الآخر من الاستدلال وهو أن:

١- حجة الفطرة ليست حجة مستقلة.

٢- أن حجة الفطرة مندرجة في حجة الرسل.

٣- أن الله لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة بالرسل ولا يعذب بحجة الفطرة وحدها.

٤- أن الذي توقف عن الشرك عند إنقطاع البلاغ إنقطاعًــا كــاملاً يكون على إسلام الفطرة.

٥- أن من أخطأ الطريق إلى الله عزَّ وجلّ عنــد إنقطــاع الــبلاغ إنقطاعًا كاملاً فهو في المشيئة.

---

(١) سورة طه، الآيتان: ٥١-٥٢.

وبعد بعثة محمد ﷺ: أمران:

الأول: قولـــه ﷺ: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة ولا يهودي ولا نصراني ومات ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كـــان من أصحاب النار»، أخرجه الإمام أحمد في المسند من حديث أبي هريرة وإسناده رواية عبد الله حدثنا أبي حدثنا عبد الرزاق بن همام حدثنا معمـــر عن همام بن منبه قال: هذا حديث أبو هريرة عـــن رســـول الله ﷺ فـــي أحاديث عدة وقد أخرج الحديث أيضًا مسلم عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة يهوديٌ ولا نصرانيٌ ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار».

وقد جاء في المسند أيضًا من حديث أبي موســـى الأشـــعري عـــن رسول الله ﷺ أنه قال: «من سمع بي من أمتي يهوديٌّ ولا نـــصراني فلـــم يؤمن بي لم يدخل الجنة». وفي "صحيح مسلم" من حديث أبـــي موســـى الأشعري أن رسول الله ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي رجـــلٌ من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار».

جاء في فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية السؤال الأول: هل كل من أتى بعمل من أعمال الكفر والشرك يكفر ــ علمًا بأنه أتـــى بهـــذا الـــشيء جاهلاً ــ هل يعذر بجهله أم لا يُعذر؟ وما هي الأدلة بالعذر أو بعدم العذر؟.

الجواب: «لا يُعذر المكلف بعبادته غير الله أو تقربه بالذبائح لغير الله أو نذره لغير الله ونحو ذلك من العبادات التي هي من اختصاص الله إلا إذا كان في بلاد غير إسلامية ولم تبلغه الدعوة **فيعذر لعدم البلاغ لا مجرد الجهل** لما رواه مسلم عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيـــده لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة يهوديٌّ ولا نصرانيٌ ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار». فلم يعذر النبيُّ ﷺ من سمع، ومن يعيش في بلاد إسلامية قد سمع بالرسول فلا يعذر في أصول الإيمان بجهله». أهـــ.

الثاني: ما جاء في رسالة "التوحيد" لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: عن عمران بن حصين ﷺ: أن النبيَّ ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر فقال: «ما هذه»؟ قال من الواهنة، فقال: «انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنًا فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا».

يقول شيخ الإسلام: «فيه مسائل... الثانية: أن الصحابي لو مات وهي عليه ما أفلح. فيه شاهد لكلام الصحابة أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر. الثالثة: أنه لم يعذر بالجهالة». أهـ.

فإذا كان الأمر هكذا في الشرك الأصغر فكيف بالشرك الأعظم؟!.

- **ما يُعذَر به وما لا يُعذَر به في التوحيد:**

ما يُعذَر به:

١- يُعذر بتخلف القصد.

٢- وما كان الكفر فيه بالمآلات واللوازم. قال العلماء: الكفر بالمآل ليس بكفر في الحال، ولازم المذهب ليس بمذهب ما لم يلتزمه صاحبه.

٣- والشبهة الطارئة أو الفلتة أو إذا تكلم ولم يعمل.

٤- ما لا يتكون فيه المناط المُكَفِّر إلا بعد العلم.

٥-الجهل بالصفة إذا لم يُؤَدِّ إلى الجهل بالذات أو ما هو في حكمه.

ما لا يُعذَر به:

١-العكوف على الشرك.

٢- الأفعال والأقوال والمواقف التي لا تصدر عن قلب فيه إيمان.

٣- الافتراء والكذب على الله سبحانه وتعالى.

• **أمثلة ما يُعــذَر به:**

١- تخلف القصد:

جاء في المسند: حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سفيان عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله أنه سمع أبا هريرة وزيد بن خالد الجهني وشبلاً قال سفيان: قال بعض الناس عن ابن معبد والــذي حفظــت شــبلاً قالوا: كنَّا عند رسول الله ﷺ فقام رجلٌ فقال: أنشدك الله إلا قضيت بيننــا بكتاب الله، فقام خصمه وكان أفقه منه، فقال: صدق اقض بيننا بكتــاب الله ﷻ وأذن لي فأتكلم قال: قل. فقال: إن ابني كان عسيفاً على هذا وأنه زنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم. ثم سألت رجالاً مــن أهــل العلــم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وعلى امرأة هذا الــرجم. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لأقضينَّ بينكمــا بكتــاب الله عــزَّ وجلّ، المائة شاه والخادم رد عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عــام. واغد يا أنيس ــ رجل من أسلم ــ على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمهــا فغدا عليها فاعترفت فرجمها»، رواية أخرى: في المسند حــدثنا عبــد الله حدثنا أبي حدثنا عبد الرازق حدثنا معمر عن الزهري عن عبيــد الله بــن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أن رجلاً جاء إلى النبيّ ﷺ فقال: إنَّ ابني كان عسيفاً على هذا فزنى بامرأته فأخبروني أن على ابنــي الرجم فافتديت منه بوليدة ومائة شاه ثم أخبرني أهل العلم أن علــى ابنــي جلد مائة وتغريب عام، وإن على امرأة هذا الرجم. حسبت أنه قال فاقض بيننا بكتاب الله، فقال النبيُّ ﷺ: «والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتــاب الله أما الغنم والوليدة فردٌّ عليك، وأما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام، ثم قال لرجلٍ من أسلم يقال له أنيس: قم يا أنيس فاسأل امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها». فالرجل الذي عرض مائة من الإبل ووليدة كان يظن أن ولــيّ العرض إذا جاز التعبير له الحق مثل وليّ الدم في الدية وإن العقوبة ليست

حقًا لله في الزنا، إنما هي من حق العبد كما هو الحال في القتل فعرض هذا الفداء ثم طلب حكم الله ولم يعدل عنه فلو علم أن هذا الفداء ليس حكم الله ما عرضه على صاحبه فلا توجد هنا رغبة عن شرع الله إلى غيره ولا عدل بشرع الله غيره.

المثال الآخر قول الله ﷻ: ﴿ فَمَا لَكُمۡ فِي ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيۡنِ ﴾[1]، قال أهل التفسير: قومٌ يرونهم مسلمين ويتولونهم، وقومٌ يرونهم كفار ويتبرأون منهم. والذين رأوهم مسلمين وتولوهم لو علموهم كفارًا ما تولوهم فلم يتحقق هنا ولاية للكافرين. والأمثلة كثيرة جدًا في هذا الصدد ونكتفي بهذين المثالين.

٢- المقولات الخفية:

مثال مَنْ قال إنَّ الله ﷻ كلَّم موسى عليه السلام بكلام خلقه في الشجرة، فقال العلماء فتكون الشجرة هي التي قالت: ﴿ إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي ﴾[2]، لأن الكلام ينسب إلى قائله وليس إلى خالقه ومن نسب هذا إلى الشجرة فقد كفر. فهنا لا يتحقق الكفر إلا إذا أُقيمت الحجة باللازم ثم بقي صاحب هذا القول عليه. ومثال هذا كثير في مقولات المتكلمين التي يُكفِّر بعضهم بعضًا بها بالمآلات واللوازم، ولذلك قال العلماء: الكفر بالمآل ليس بكفر في الحال، ولازم المذهب ليس بمذهب حتى يلتزمه صاحبه.

٣- الشبهة الطارئة:

وهذه أيضًا أمثلتها كثيرة، منها ما جاء في السيرة في غزوة بدر قال ابن إسحاق: وحدثني عبد الله بن أبي بكر أن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أسعد بن زرارة قال: قُدم بالأسارى حين قُدم بهم وسودة بنت

---

(١) سورة النساء، الآية: ٨٨.
(٢) سورة طه، الآية: ١٤.

زمعة زوج النبيّ ﷺ عند آل عفراء في مناحتهم على عوف ومعوذ ابني عفراء وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب قال: تقول سودة: والله إني لعندهم إذ أتينا فقيل: هؤلاء الأسارى قد أوتي بهم. قالت: فرجعت إلى بيتي ورسول الله ﷺ فيه وإذا أبو يزيد سهيل بن عمرو في ناحية الحجرة مجموعة يداه إلى عنقه بحبل، قالت: فلا والله ما ملكت نفسي حين رأيت أبا يزيد كذلك أن قلت: أي أبا يزيد أعطيتم بأيديكم ألا متم كرامًا، واللهِ ما أنبهني إلا قول رسول الله ﷺ من البيت: «يا سودة أعَلَى الله ورسوله تحرضين؟!»، قالت: فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما ملكت نفسي حين رأيت أبا يزيد مجموعة يداه إلى عنقه أن قلت ما قلت.

ومن أمثلة ذلك أيضًا قول سعد بن عبادة لسعد بن معاذ يدافع عن عبد الله بن أُبيّ بن سلول وقد طلب رسول الله ﷺ العذر فيه: كذبت لعمر الله لاتقتله ولا تقدر على قتله ولو كان من رهطك ما أحببت أن يقتل، تقول عائشة رضي الله عنها عن سعد بن عبادة: كان رجلاً صالحًا، ولكن احتملته الحمية.

ومن أمثلة ذلك أيضًا حديث ذات أنواط وللعلماء فيه أقوال:

فمنهم من يجعله شركاً أصغراً فيخرجه عن محل النزاع وهو الشرك الأعظم، ومنهم من يقول أنهم كفروا بذلك ثم تابوا باستتابة رسول الله ﷺ لهم، ومنهم من يقول أنهم تكلموا ولم يفعلوا ولو فعلوا لكفروا أي: **أنهم نُبهوا فانتبهوا ونُهوا فانتهوا.**

جاء في فتوى "اللجنة الدائمة للبحوث العلمية" [1]: وأما الذين طلبوا من النبيّ ﷺ أن يجعل لهم ذات أنواط يعلقون بها أسلحتهم، فهؤلاء كانوا حديثي عهد بكفر وقد طلبوا فقط ولم يفعلوا فكان ما حصل منهم مخالفًا للشرع وقد أجابهم النبيُّ ﷺ بما يدل على أنهم لو فعلوا ما طلبوا كفروا.

---

(١) فتوى رقم ٩٢٥٧ بتاريخ ١٤٠٥/١٢/٢٢هـ.

ويقول أبو بطين في "الانتصار لحزب الله الموحدين": «وكذلك الذين قالوا للنبيّ ﷺ: اجعل لنا ذات أنواط ما كانوا يظنون أن قولهم اجعل لنا ذات أنواط كقول بني إسرائيل اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة، ولم يظنوا أن هذا من التأله لغير الله الذي تنفيه لا إله إلا الله لأنهم يقولون لا إله إلا الله ويعرفون معناها لأنهم العرب، لكن خفيت عليهم هذه المسألة لحداثة عهدهم بالكفر حتى قال النبيّ ﷺ: «اللهُ أكبر إنها السنن قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾، لتركبنَّ سنن من كان قبلكم»، فإن قيل فالنبيّ ﷺ لم يكفرهم بذلك، قلت: هذا يدل على أن من تكلم بكلمة كفر جاهلاً بمعناها ثم نُبه فتَنَبه أنه لا يكفر. ولا شك أن هؤلاء لو اتخذوا ذات أنواط بعد إنكار النبيّ ﷺ لكفروا». أهـ.

ويقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب[1]: «ومن الدليل على ذلك أيضًا ما حكى الله عن بني إسرائيل مع إسلامهم وعلمهم وصلاحهم أنهم قالوا لموسى: ﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ﴾[2]، وقول ناس من الصحابة: اجعل لنا ذات أنواط، فحلف ﷺ أن هذا نظير قول بني إسرائيل لموسى: ﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا ﴾، ولكن للمشركين شبهة يدلون بها عند هذه القصة وهي أنهم يقولون: إن بني إسرائيل لم يكفروا بذلك وكذلك الذين قالوا: اجعل لنا ذات أنواط، لم يكفروا.

فالجواب أن نقول: إن بني إسرائيل لم يفعلوا، وكذلك الذين سألوا النبيَّ ﷺ لم يفعلوا، ولا خلاف أن بني إسرائيل لو فعلوا ذلك لكفروا، وكذلك لا خلاف في أن الذين نهاهم النبيُّ ﷺ لو لم يطيعوه واتخذوا ذات أنواط بعد نهيه لكفروا. وهذا هو المطلوب ولكن هذه القصة تفيد أن المسلم

---

(١) كشف الشبهات، ص ١٣.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٣٨.

بل العالم قد يقع في أنواع من الشرك لا يدري عنها فتفيد التعلم والتحرز ومعرفة أن قول الجاهل: التوحيد فهمناه، إن هذا من أكبر الجهل ومكايد الشيطان، وتفيد أيضًا أن المسلم المجتهد إذا تكلم بكلام كُفر وهو لا يدري فنُبه على ذلك فتاب من ساعته أنه لا يكفر كما فعل بنو إسرائيل والذين سألوا النبيَّ ﷺ، وتفيد أيضًا أنه لو لم يَكفُر فإنه يغلظ عليه الكلام تغليظًا شديدًا كما فعل رسول الله ﷺ». أهـ.

٤- جهل الصفة:

يقول صاحب كتاب "إيثار الحق على الخلق"[١] عن الرجل الذي ذرى نفسه: «وهو حديث متفق على صحته عن جماعة من الصحابة منهم حذيفة وأبو سعيد وأبو هريرة بل رواته منهم قد بلغوا عدد التواتر كما في جامع الأصول ومجمع الزوائد ومن حديث حذيفة أنه كان نباشًا وإنما أدركته الرحمة لجهله وإيمانه بالله والمعاد ولذلك خاف العقاب، وأما جهله بقدرة الله تعالى على ما ظنه محالاً فلا يكون كفرًا إلا لو علم أن الأنبياء جاءوا بذلك وأنه ممكن مقدور، ثم كذبهم أو أحدًا منهم لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[٢]». أهـ.

فيكون معنى التذرية لدخول نفسه في نطاق الممتنع لذاته وليس لكونه غير مقدور لله ﷻ. والقاعدة أن الجهل بالصفة لا يكون جهلاً بالموصوف أما إذا أدى الجهل بالصفة إلى الجهل بالموصوف ﷻ فهذا كفر حتى في حق من لم تبلغه الدعوة، وكذلك إذا أدى جهل الصفة إلى عدم اعتقاد أو الشك أو التكذيب بالملائكة والكتب والرسل والبعث والقدر خيره وشره فهذا كفر لعدم وجود الإيمان المبني على العلم بهذه الأمور التي لا يكون المؤمن مؤمناً إلا بها. والكفر يكون بمنافاة الإيمان جهلاً أو شكًا أو تكذيبًا أو جحدًا أو خلعًا

(١) إيثار الحق عن الخلق، ص ٤٣٦.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

ونبذًا وتركًا وبراءة أو ترك الموالاة والموافقة والانقياد أو المحادة والمشاقة والعداوة والخصومة ويكون بمنافاة الإسلام شركًا أو تعطيلاً وكبرًا.

٥- الجهل يكون عُذرًا إذا كان المناط المكفِّر لا يتكون إلا بعد العلم:

يقول شيخ الإسلام بن تيمية[١]: «وبالجملة لا خلاف بين المسلمين أن من كان في دار الكفر وقد آمن وهو عاجز عن الهجرة لا يجب عليه من الشرائع ما يعجز عنها، بل الوجوب بحسب الإمكان، وكذلك ما لم يعلم حكمه فلو لم يعلم أن الصلاة واجبة عليه وبقى مدة لم يصل لم يجب عليه القضاء في أظهر قولي العلماء وهذا مذهب أبي حنيفة وأهل الظاهر وهو أحد الوجهين في مذهب أحمد وكذلك سائر الواجبات من صوم شهر رمضان وأداء الزكاة وغير ذلك... وكذلك لو عامل بما يستحله من ربا أو ميسر ثم تبين له تحريم ذلك بعد القبض هل يفسخ العقد أم لا؟، كما لا نفسخه لو فعل ذلك قبل الإسلام وكذلك لو تزوج نكاحًا يعتقد صحته على عادتهم ثم لما بلغه شرائع الإسلام رأى أنه قد أخلَّ ببعض شروطه كما لو تزوج في عدة وقد انقضت هل يكون ذلك فاسدًا أو يقر عليه كما لو عقده قبل الإسلام ثم أسلم؟، وأصل هذا كله أن الشرائع هل تلزم من لم يعلمها أم لا تلزم أحدًا إلا بعد العلم؟، أو يفرق بين الشرائع الناسخة والمبتدأة؟، هذا فيه ثلاثة أقوال هي ثلاثة أوجه في مذهب أحمد ذكر القاضي أبو يعلى الوجهين المطلقين من كتاب له وذكر هو وغيره الوجه المفرق في أصول الفقه وهو أن النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه الناسخ. وخرَّج أبو الخطاب وجهًا بثبوته. ومن هذا الباب مَن ترك الطهارة الواجبة ولم يكن علم بوجوبها أو صلى في الموضع المنهي عنه قبل علمه بالنهي هل يعيد الصلاة؟ فيه روايتان منصوصتان عن أحمد. والصواب في هذا الباب كله:

---

(١) منهاج السنة، جـ٣، ص٣٠.

أن الحكم لا يثبت إلا مع التمكن من العلم، وأنه لا يقضى مـــا لـــم يعلـــم وجوبه فقد ثبت في الصحيح أن من الصحابة من أكل بعد طلوع الفجر في رمضان حتى تبين له الخيط الأبيض من الخيط الأسود ولم يأمرهم النبـــيُّ ﷺ بالقضاء، ومنهم من كان يمكث جنبًا مدة لا يصلي ولم يكن يعلم جواز الصلاة بالتيمم كأبي ذر وكعمر بن الخطاب وعمَّار لما أجنبا ولم يأمر النبيُّ ﷺ أحدًا منهم بالقضاء ولاشك أن خلقًا من المسلمين بمكة والبوادي صاروا يصلون إلى بيت المقدس حتى بلغهم النسخ ولم يؤمروا بالإعادة». أهـــ.

وهذا وغيره كثير معناه أن المسلم لا يكون مستحلاً حتى يعلـــم أن الله سبحانه وتعالى قد حرَّم الحرام ثم يستحله، ولا يكون رادًا لأمر الله عليه حتى يعلم أن هذا أمر الله ثم يرده، ولا يكون مُكذِبًا حتى يعلم أن هذا خبر الله ثـــم يكذبه ولو علم التحريم ثم استحل كَفَر ــ وإن كان يجهل أن الاستحلال كُفْر ــ ولو علم الخبر ثم كذب كفر ــ وإن كان لا يعلم أن التكذيب كفر ــ ولـــو علم الأمر ثم ردَّ أمر الله عليه كفر ــ وإن كان لا يعلم أن رد أمر الله عليـــه كفر ــ إذ كل هذا لا يصدر عن قلب فيه إيمان.

- **أمثلة ما لا يُعـــذَر به:**

الأول: ما لا يصدر عن قلب فيه إيمان:

يقول ﷻ: ﴿ وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾[1]، ويقول سبحانه: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلاَۢ بَعِيدًا ﴾[2]، ويقول تبارك وتعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ

(١) سورة المائدة، الآية: ٨١.
(٢) سورة النساء، الآية: ٦٠.

وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ۞ وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ۞ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓاْ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ۞ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓاْ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۞ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۞ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾[1]، ويقول ﷻ: ﴿ يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ۞ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۞ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ ﴾[2].

وقد سبق شرح معنى الآية أكثر من مرة وأن المعفو عنهم لم يشاركوا في القول وسايروا الركب وكرهوا بالقلب ما سمعوا ولم ينكروا باللسان فليسوا مشتركين معهم في الكفر، وإن المؤاخذين بكفرهم قالوا كلامًا فيه استخفاف بالمقدسات لقطع عناء السفر لم يعتقدوا معناه لأن القرآن لم يكذبهم في اعتذارهم ــ ولم يعلموا أنهم يكفرون به ــ ولكن مثل هذا الكلام لا يمكن أن يصدر عن قلب فيه إيمان لأنه ينافي وجود الإيمان في القلب لمنافاة الضد للضد.

الثاني: ما يرجع إلى افتراء الكذب على الله ﷻ:

يقول ﷻ: ﴿ وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ ۖ وَخَرَقُواْ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾[3]. ويقول ﷻ: ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ

(١) سورة النور، الآيات: ٤٧-٥٢.
(٢) سورة التوبة، الآيات: ٦٤-٦٦.
(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٠٠.

رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾[1]، ويقول ﷻ: ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ ﴾[2]، ويقول ﷻ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ۞ وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ ۚ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ۞ وَقَالُواْ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ ۚ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ۞ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴾[3]، ويقول ﷻ: ﴿ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۞ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[4].

ويقول ﷻ: ﴿ وَإِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[5]، ويقول تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٠٨.
(٢) سورة الأنعام، الآية: ١١٩.
(٣) سورة الأنعام، الآيات: ١٣٧-١٤٠.
(٤) سورة الأنعام، الآيتان: ١٤٣-١٤٤.
(٥) سورة الأعراف، الآية: ٢٨.

ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴾[1]، ويقول ﷻ: ﴿ فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوۡ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ﴾[2].

ويقول ﷻ: ﴿ قُلۡ أَرَءَيۡتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزۡقٖ فَجَعَلۡتُم مِّنۡهُ حَرَامٗا وَحَلَٰلٗا قُلۡ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمۡ أَمۡ عَلَى ٱللَّهِ تَفۡتَرُونَ ﴾[3]، ويقول ﷻ: ﴿ وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَشۡكُرُونَ ﴾[4].

ويقول ﷻ: ﴿ وَجَعَلُواْ لَهُۥ مِنۡ عِبَادِهِۦ جُزۡءًاۚ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَكَفُورٞ مُّبِينٌ ۞ أَمِ ٱتَّخَذَ مِمَّا يَخۡلُقُ بَنَاتٖ وَأَصۡفَىٰكُم بِٱلۡبَنِينَ ۞ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحۡمَٰنِ مَثَلٗا ظَلَّ وَجۡهُهُۥ مُسۡوَدّٗا وَهُوَ كَظِيمٌ ۞ أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ فِي ٱلۡحِلۡيَةِ وَهُوَ فِي ٱلۡخِصَامِ غَيۡرُ مُبِينٖ ۞ وَجَعَلُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمۡ عِبَٰدُ ٱلرَّحۡمَٰنِ إِنَٰثًاۚ أَشَهِدُواْ خَلۡقَهُمۡۚ سَتُكۡتَبُ شَهَٰدَتُهُمۡ وَيُسۡـَٔلُونَ ۞ وَقَالُواْ لَوۡ شَآءَ ٱلرَّحۡمَٰنُ مَا عَبَدۡنَٰهُمۡۗ مَّا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنۡ عِلۡمٍۖ إِنۡ هُمۡ إِلَّا يَخۡرُصُونَ ۞ أَمۡ ءَاتَيۡنَٰهُمۡ كِتَٰبٗا مِّن قَبۡلِهِۦ فَهُم بِهِۦ مُسۡتَمۡسِكُونَ ۞ بَلۡ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهۡتَدُونَ ﴾[5]، ويقول ﷻ: ﴿ وَسۡـَٔلۡ مَنۡ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلۡنَا مِن دُونِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ءَالِهَةٗ يُعۡبَدُونَ ﴾[6].

ويقول ﷻ: ﴿ قُلۡ أَرَءَيۡتُم مَّا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُواْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ لَهُمۡ شِرۡكٞ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱئۡتُونِي بِكِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ هَٰذَآ أَوۡ أَثَٰرَةٖ مِّنۡ عِلۡمٍ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴾[7].

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣٣.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ٣٧.
(٣) سورة يونس، الآية: ٥٩.
(٤) سورة يونس، الآية: ٦٠.
(٥) سورة الزخرف، الآيات: ١٥-٢٢.
(٦) سورة الزخرف، الآية: ٤٥.
(٧) سورة الأحقاف، الآية: ٤.

الثالث: العكوف على الشرك:

لقوله ﷻ: ﴿ وَجَٰوَزۡنَا بِبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱلۡبَحۡرَ فَأَتَوۡاْ عَلَىٰ قَوۡمٖ يَعۡكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصۡنَامٖ لَّهُمۡۚ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ قَالَ إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ ۞ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٞ مَّا هُمۡ فِيهِ وَبَٰطِلٞ مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾[1].

ويقول ﷻ: ﴿ وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَآ إِبۡرَٰهِيمَ رُشۡدَهُۥ مِن قَبۡلُ وَكُنَّا بِهِۦ عَٰلِمِينَ ۞ إِذۡ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦ مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمۡ لَهَا عَٰكِفُونَ ۞ قَالُواْ وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ ۞ قَالَ لَقَدۡ كُنتُمۡ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُمۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾[2].

ويقول ﷻ: ﴿ وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ إِبۡرَٰهِيمَ ۞ إِذۡ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦ مَا تَعۡبُدُونَ ۞ قَالُواْ نَعۡبُدُ أَصۡنَامٗا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ ۞ قَالَ هَلۡ يَسۡمَعُونَكُمۡ إِذۡ تَدۡعُونَ ۞ أَوۡ يَنفَعُونَكُمۡ أَوۡ يَضُرُّونَ ۞ قَالُواْ بَلۡ وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفۡعَلُونَ ﴾[3].

الجهل لا يعطي شرعية للأفعال المخالفة للشرع فيما يُعذَر فيه من الفروع:

ومن باب أولى فيما لا يُعذَر فيه من الأصول وقد سبق أن أوضحنا ذلك في كتاب "حد الإسلام"، نقلاً عن الإمام الشاطبي في المسألة الرابعة من كتاب " الموافقات"، حيث قال بإعمال الطرفين معًا وهما: القصد الموافق، والعمل المخالف، فيعمل جانب القصد الموافق في رفع المؤاخذة على أن المؤاخذة لا ترتفع بإطلاق، ويعمل جانب العمل المخالف في عدم تصحيح الفعل وعدم مشروعيته. وذلك بخلاف إتيان الفعل قبل التحريم فيكون على المشروعية وعلى مقتضى البراءة الأصلية، ويعمل القصد الموافق إعمالاً لقوله ﷺ: «إنَّما الأعمالُ بالنيات»، ويعمل العمل المخالف

---

(١) سورة الأعراف، الآيتان: ١٣٨-١٣٩.
(٢) سورة الأنبياء، الآيات: ٥١-٥٤.
(٣) سورة الشعراء، الآيات: ٦٩-٧٤.

إعمالاً لقوله ﷺ: «كلُّ عملٍ ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ»، وهنا ملحظ آخر أن الإعذار بالجهل في الفروع ليس عليه دليل صريح من الكتاب والسنة لتعارض هذين الدليلين عليه وتقابلهما من كل وجه وصعوبة ترجيح أحدهما على الآخر. وإنما قاسه العلماء على الخطأ والنسيان لدلالة النص على الخطأ والنسيان دون الجهل لقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾[1]، وفي الحديث قال ﷺ: يقول ﷻ: «قد فعلت».

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

مناقشة الشبهات:

ثلاث شبهات رئيسية جاءت في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية نوضح الحق فيها، وكلٌّ يؤخذ من كلامه ويترك إلا المعصوم ﷺ، وشبهات كثيرة نتولى الرد عليها بعد ذلك لم تأت في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، وأتت في كلام غيره مخالفين بتلك التأويلات والاستدلالات الفاسدة ما عليه العلماء قديمًا وحديثًا ونذكر أولاً الشبهات الثلاثة:

الشبهة الأولى: حديث حذيفة: جاء في سنن ابن ماجة: حدثنا عليٌّ بن محمد حدثنا أبو معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن ربعيّ بن حِراش عن حذيفة بن اليمان؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْرُسُ الإسلامُ كما يَدْرُسُ وشْيُ الثوب حتى لا يُدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة، وليُسرَى على كتاب الله عزَّ وجلَّ في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية، وتبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة لا إله إلا الله فنحن نقولها». فقال له صلة: ما تغني عنهم: لا إله إلا الله، وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة. فأعرض عنه حذيفة، ثم ردَّها عليه ثلاثًا كل ذلك يُعرِض عنه حذيفة، ثم أقبل عليه في الثالثة فقال يا صلة: تنجيهم من النار ثلاثًا. وقال المحقق عن هذا الحديث في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات ورواه الحاكم وقال إسناده صحيح على شرط مسلم.

وتعليقًا على هذا الحديث نقول: أن عليٌّ بن محمد بن إسحق الطنافسي ثقة عابد من الطبقة العاشرة، قال عنه أبو حاتم الرازي: كان ثقة صدوقًا وهو أحبُّ إليَّ من أبي بكر بن أبي شيبة في الفضل والصلاح وأبو بكر أكثر حديثًا منه وأفهم.

محمد بن خازم أبو معاوية الضرير: قال عنه ابن حجر: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، من كبار الطبقة التاسعة، مات سنة خمسة وتسعين ومائة ١٩٥هـ، وله اثنان وثمانون سنة وقد رُمي بالإرجاء. وروى ابن أبي حاتم عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال: أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظًا جيدًا وروى ابن أبي حاتم أيضًا عن يحيى بن معين يقول: أبو معاوية أثبت من جرير في الأعمش. وروى أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر أحاديث مناكير.

سعد بن طارق أبو مالك الأشجعي: ثقة من الطبقة الرابعة، مات في حدود الأربعين ١٤٠هـ، وربعي بن حِراش أبو مريم العَبْسي الكوفي ثقة عابد مخضرم من الطبقة الثانية، مات سنة مائة وقيل غير ذلك.

وعلى هذا يكون هذا الحديث ضعيف الإسناد. وعلته ضعف أبو معاوية في غير حديث الأعمش، إلى جانب أنه قد رُمي بالإرجاء، وروى أحاديث مناكير عن عبيد الله بن عمر، كما أن تتمة الحديث تخالف ما جاء في صحيح السنة المطهرة إذ أن رفع المصحف لا يكون إلا بعد أن تأتي ريحٌ طيبةٌ فتقبض أرواح المؤمنين ولا يبقى على الأرض إلا شرارها يتهارجون عليها تهارج الحمر وعليهم تقوم الساعة ولا يبقى على الأرض أحدٌ يقول الله الله فلا يبقى على الأرض إلا الكفار بعد قبض أرواح المؤمنين، وعلى فرض صحة الحديث فهو خارج موضوع النزاع إذ أنه في هذه الحالة يكون فيمن آمن وأدرك التوحيد وغابت عنه الشرائع ومثل هذا موحد ويُعذَر بعدم البلاغ فليس فيه عذر في الإشراك بالله تبارك وتعالى الإشراك الأعظم.

الشبهة الثانية: حديث الرجل الذي ذرى نفسه:

جاء في "صحيح البخاري": حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ﷺ عن النبيّ ﷺ قال: «كان رجلٌ يسرف على نفسه فلما حضره الموت قال لبنيه: إذا

أنا متُّ فاحرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني في الريح فوالله لئنْ قدرَ الله عليَّ ليعذبني عذابًا ما عذبه أحدًا، فلما مات فُعل به ذلك فأمر الله تعالى الأرضَ، فقال: اجمعي ما فيك منه ففعلت فإذا هو قائم فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا ربِّ خشيتك حملتني، فغفر له. وقال غيره: مخافتك يا رب».

يقول ابن حجر في التفسير[1]: قوله: «كان رجلٌ يسرف على نفسه»، مقدم في حديث حذيفة أنه كان نبَّاشًا. وفي الرواية التي في الرقاق أنه كان يسيء الظنَّ بعمله.

قوله: «إذا أنا مت فاحرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني»، في حديث أبي سعيد، فقال لبنيه ــ بعد كلام ــ: «أي أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب، قال: فإني لم أعمل خيرًا قط فإذا مت احرقوني...».

قوله: «فوالله لئن قدرَ الله عليَّ»، في رواية الكشميهني: «لئن قدر عليَّ ربِّي»، قال الخطابي: قد يستشكل هذا فيقال: كيف يغفر له وهو منكر للبعث والقدرة على إحياء الموتى؟ والجواب: أنه لم ينكر البعث وإنما جهل فظنَّ أنه إذا فعل به ذلك لا يعاد فلا يعذب. وقد ظهر إيمانه باعترافه أنه إنما فعلَ ذلك من خشية الله. قال ابن تيمية: قد يغلط في بعض الصفات قومٌ من المسلمين فلا يكفرون بذلك. ورده ابن الجوزي وقال جحده صفة القدرة كفر اتفاقًا، وإنما قيل: أن معنى قوله: «لئن قدر الله عليَّ» أي: ضيَّق، وهي كقوله ﷻ: ﴿ وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ ﴾[2] أي ضيَّق. وأما قوله: «لعلِّي أضل الله»، فمعناه: لعلِّي أفوته، يقال: ضلَّ الشيء، إذا فات وذهب، وهو كقوله: ﴿ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴾[3]، ولعل هذا الرجل قال ذلك من شدة جزعه

(١) فتح الباري، طبعة الكليات الأزهرية، جـ٢٤، ص ١٠٤.
(٢) سورة الطلاق، الآية: ٧.
(٣) سورة طه، الآية: ٥٢.

وخوفه، كما غلط ذلك الآخر فقال: أنت عبدي وأنا ربُّك، أو يكون قوله: «لئن قدّر عليّ» بتشديد الدال: «أن يعذبني ليعذبني»، أو على أنه كان مثبتاً للصانع وكان في زمن أهل الفترة فلم تبلغه شرائط الإيمان.

وأظهر الأقوال أنه قال ذلك في حالة دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله لما يقول ولم يقله قاصداً لحقيقة معناه، بل في حالة كان فيها كالغافل والذاهل والناسي الذي لا يؤاخذ بما يصدر منه.

وأبعد الأقوال قول من قال: أنه كان في شرعهم جواز المغفرة للكافر. يقول أبو الحسن السندي المحدث في حاشيته على البخاري قوله: «لئن قدّر الله عليّ»، وليس ذلك شكاً في قدرته تعالى بل بمعنى ضيَّق، أو هو على ظاهره، لكن قاله كما قال النووي وهو غير ضابط لنفسه ولا قاصد معناه ولكن للدهشة وشدة الخوف بحيث ذهب تدبره فيما يقول فصار كالغافل والناسي وهذا بنصه.

ويقول الحافظ ابن حجر: ومن اللطائف أن من جملة الأجوبة عن ذلك ما ذكره شيخنا ابن الملقن في شرحه أن الرجل قال ذلك لما غلبه من الخوف وغطى على فهمه من الجذع فيُعذَر في ذلك وهو نظير الخبر المروي في قصة الذي يدخل الجنة آخر من يدخلها فيقال له: أن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها فيقول للفرح الذي دخله أنت عبدي وأنا ربُّك أخطأ من شدة الفرح.

يقول الحافظ ابن حجر: قلت: وتمام ذلك أن أبا عوانة أخرج في حديث أبي بكر الصديق أن الرجل المذكور في حديث الباب هو آخر أهل الجنة دخولاً فعلى هذا يكون وقع له من الخطأ بعد دخول الجنة نظير ما وقع له من الخطأ عند حضور الموت لكن أحدهما من غلبة الخوف والآخر من غلبة الفرح.

وقد ذكر النووي في "شرح مسلم": أقوال العلماء في هـذا الحـديث فقالت طائفة: لا يصح حمل هذا الحديث على أنه أراد نفي قدرة الله فـإن الشاك في قدرة الله تعالى كافر، وقد قال في آخر الحديث: أنه إنمـا فعـل ذلك من خشية الله، والكافر لا يخشى الله تعالى ولا يُغفَر له. قال هـؤلاء فيكون له تأويلات **أحدها:** أن معناه لئن قدَّر عليَّ العذابَ أي قضاه يقـال فيه قدر بالتخفيف وقدَّر بالتشديد. **الثاني:** أن قدر هنا بمعنى ضيق علـيَّ، قال تعالى: ﴿ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ ﴾[1]، وكذلك عن يـونس عليه السلام: ﴿ فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ ﴾[2]، فظنَّ أن لن نضيق عليه. وقد ذكر النووي تأويلات أخرى منها أنه على ظاهره في حالة غلبة الجزع عليه وجهل الصفة، ويجوز أن يغفر الله للكافر في غير ملتنا في الأمم السابقة.

وذكر الشاطبي تأويلاً آخر وهو من بديع استعمالات العـرب وهـو عرض اليقين في صورة الشك مثل قولـه تعـالى: ﴿ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾[3].

ومن حيث جهل الصفة نقلنا تفسير "إيثار الحق على الخلق" وتعبيره هنا يقول: وإنما أدركته الرحمة بجهله وإيمانه بالله والمعاد ولـذلك خـاف العقاب، وأما جهله بقدرة الله تعالى على ما ظنَّه محالاً فلا يكون كفـرًا إلا لو علم أن الأنبياء جاءوا بذلك وأنه ممكن مقدور ثم كذبهم أو أحدًا منهم.

والمحال هو الممتنع لذاته وليس لنقص القدرة عليه فلا يكون شكًا في قدرة الله ﷻ.

---

(١) سورة الفجر، الآية: ١٦.
(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٨٧.
(٣) سورة سبأ، الآية: ٢٤.

وأحسن ما يحسم النزاع في هذا الموضوع هو ما قال الشيخ العالم سليمان بن سحمان النجدي الحنبلي يقول[1] نقلاً لقول شيخه:

وحديث الرجل الذي أمر أهله بتحريقه كان موحدًا ليس من أهل الشرك، فقد ثبت عن طريق أبي كامل عن حمّاد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة: لم يعمل خيرًا قط إلا التوحيد، فبطل الاحتجاج في مسألة النزاع ويقصد عذر المشرك بالجهل.

أقول: رواية المسند: «لم يعمل خيرًا قط إلا التوحيد»، في أول الحديث وآخره.

الشبهة الثالثة: حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وأرضاها:

نقلاً عن كتاب "الإعذار بالجهالة في الشرك الأعظم بين عقيدة السلف وابتداع الخلف"، يقول: المعارضة التي قد احتجوا بها في مسألة الإعذار بالجهالة دعوى أن عائشة رضي الله عنها كانت جاهلة بعلم الله بما يكتمه الناس. لقد كان من مثار العجب وغرائب القول أن يحتج بعض من يتحدث عن قضية الإعذار بالجهالة لمرتكب الشرك الأكبر بقول عائشة رضي الله عنها في قصة خروجه ﷺ إلى البقيع بقولها: «مهما يكتم الناس فقد علمه الله»، على أنها كانت جاهلة بعلم الله بما يكتمه الناس، ويحمل هذه اللفظة على غرض ينأى عنه منطوقها ويتبرأ منه مفهومها وتأباه النفوس العالمة بما لمكانة أزواج النبيّ ﷺ وخصوصًا الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها وهي التي قال النبيُّ ﷺ لفاطمة: «لا تؤذيني في عائشة فإنه لم ينزل عليَّ الوحي وأنا في لحاف امرأة إلا في لحاف عائشة»[2]. ورواه النسائي[3] أيضاً في "عشرة النساء". وقال النسائي حديث صحيح، ورواه البخاري في فضائل عائشة من حديث أم سلمة بلفظ قريب منه.

---

(١) كتاب كشف الشبهتين، الناشر مكتبة النجم الثاقب، ص٥٢.
(٢) مسند الإمام أحمد: جـ٦، ص٢٩٣.
(٣) مسند النسائي: جـ٣، ص ٧٣٨.

وقد نحى صاحب الكتاب منحى الترجيح بين الروايات والحديث قد جاء في "صحيح مسلم"[١] في باب "ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها"، وجاء في مسند الإمام أحمد[٢]، وجاء في سنن النسائي في موضعين: الموضع الأول: باب "الأمر بالاستغفار للمؤمنين" كتاب "الجنائز"، والموضع الثاني: باب "الغيرة" كتاب "عشرة النساء"، ويقول صاحب الكتاب: أنه قد رواه أيضًا عبد الرزاق في مصنفه، والطبراني[٣] والبيهقي في السنن الكبرى وفي الآداب.

أقول: نسوق رواية الإمام مسلم أولاً ثم نذكر مسلك صاحب الكتاب في التحقيق ثم لنا تعقيب على الموضوع لبيان وجه المقارنة.

رواية الإمام مسلم في صحيحه يقول: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنا بن جريج عن عبد الله بن كثير بن المطلب أنه سمع محمد بن قيس يقول: سمعت عائشة تحدث، فقالت: ألا أحدثكم عن النبيّ ﷺ وعنِّي فقلنا: بلى، وحدثني من سمع حجاجًا الأعور واللفظ له قال: حدثنا حجاج بن محمد حدثنا بن جريج أخبرني عبد الله رجلٌ من قريش عن محمد بن قيس بن مخرمة بن عبد المطلب أنه قال يومًا: ألا أحدثكم عنِّي وعن أمي، قال: فظننا أنه يريد أمه التي ولدته، قال: قالت عائشة: ألا أحدثكم عنِّي وعن رسول الله ﷺ فقلنا: بلى. قال: قالت: لما كانت ليلتي التي كان النبيُّ ﷺ عندي انقلب فوضع رداءه وخلع نعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف إزاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث إلا ريثما ظنَّ أن قد رقدت فأخذ رداءه رويدًا وانتعل رويدًا وفتح الباب فخرج ثم أجافه رويدًا فجعلت درعي في رأسي واختمرت وتقنعت إزاري

---

(١) صحيح مسلم: جـ١، ص٣٨٧.
(٢) مسند الإمام أحمد، جـ٦، ص٢٢١.
(٣) الطبراني، الدعاء، جـ٣، ص١٣٨٤.

ثم انطلقت على أثره حتى جاء البقيع فقام فأطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات ثم انحرف فانحرفت فأسرع فأسرعت فهرول فهرولت فأحضر فأحضرت فسبقته فدخلت فليس إلا أن اضطجعت، فدخل فقال: «مالك يا عائش حشيا رابية»، قالت: قلت: لا شيء. قال: «لتخبريني، أو ليخبرني اللطيف الخبير». قالت: قلت يا رسول الله ﷺ بأبي أنت وأمي فأخبرته. قال ﷺ: «فأنت السواد الذي رأيت أمامي» قلت: نعم. فلهدني في صدري لهدة أوجعتني، ثم قال: «أظننتِ أنْ يحيفَ الله عليكِ ورسولُه»؟ قالت: مهما يكتم الناس يعلمه الله نعم، قال: «فإن جبريل أتاني حين رأيت فناداني فأخفاه منك فأجبته فأخفيته منك. ولم يكن يدخل عليكِ وقد وضعت ثيابك وظننتُ أن قد رقدت فكرهت أن أوقظك وخشيت أن تستوحشي، فقال: إنَّ ربَّك يأمُرُكَ أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم». قالت: قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟ قال: «قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وإنَّا إنْ شاءَ الله بكم للاحقون».

والرواية التي في المسند: حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا حجاج قال أنبأنا ابن جريج قال: حدثني عبد الله رجل من قريش أنه سمع محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب أنه قال يومًا: ألا أحدثكم عني وعن أمي، فظننا أنه يريد أمه التي ولدته قال: قالت عائشة: ألا أحدثكم عني وعن رسول الله ﷺ قلت: بلى. قال: قالت: ثم ساق الحديث كالذي ذكر غير أن عبارته، قالت: مهما يكتم الناس يعلمه الله. قال: «نعم، فإن جبريل عليه السلام أتاني حين رأيته ...». الحديث.

وفي رواية النسائي في باب "الأمر بالاستغفار للمؤمنين" كتاب "الجنائز" إسناد الحديث يقول النسائي أخبرنا يوسف بن سعيد قال: حدثنا حجاج عن ابن جريج قال: أخبرنا عبد الله بن أبي مليكة أنه سمع محمد بن قيس بن مخرمة يقول: سمعت عائشة تحدث قالت: ألا أحدثكم عنِّي وعن

النبيّ ﷺ قلنا: بلى. قالت: ... إلخ» الحديث. وفيه قلت: مهما يكتم الناس فقد علمه الله. قال ﷺ: «فإن جبريل أتاني حين رأيته ...». الحديث.

وفي باب "الغيرة" من كتاب "عشرة النساء" يقول النسائي: أخبرنا سليمان ابن داود قال: أنبأنا ابن وهب، قال: أخبرني بن جريج عن عبد الله بن كثير أنه سمع محمد بن قيس يقول: سمعت عائشة تقول ألا أحدثكم عن النبيّ ﷺ وعني قلت: بلى. قالت: لما كانت ليلتي ...» الحديث. وفيه قالت: مهما يكتم الناس فقد علمه الله ﷻ، قال: «نعم. قال: فإن جبريل أتاني حين رأيتني ...». الحديث. ثم يسوق رواية يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي عن حجاج بن محمد نفس الطريق الذي ذكره في "كتاب الجنائز" غير أن العبارة فيه قالت: مهما يكتم الناس فقد علمه الله. قال: «نعم. قال: فإن جبريل عليه السلام أتاني حين رأيت ولم يكن يدخل عليكِ وقد وضعت ثيابك ...». الحديث.

ويقول النسائي في باب "الغيرة" بعد ذكر الحديث رواه عاصم عن عبد الله بن عامر عن عائشة على غير هذا اللفظ أخبرني عليٌّ بن حجر قال: أنبأنا شريك عن عاصم عن عبد الله بن عامر عن ربيعة عن عائشة قالت: فقدته من الليل وساق الحديث». أهـ.

ونرى أنه عند النسائي عدة طرق فيها طريق يوسف بن سعيد عن حجاج مثل ما عند مسلم والإمام أحمد غير أنه ذكر في رواية حجاج عن ابن جريج أنها عن عبد الله بن أبي مليكة في المرتين في باب "الغيرة" وفي باب "الجنائز" ولم يقل عن رجل من قريش كما في مسلم وأحمد .

وطريق سليمان بن داود عن ابن وهب وهو مثل ما عند مسلم عن هارون بن سعيد الأيلي عن عبد الله بن وهب وذكر طريقًا آخر بلفظ مختلف عن عاصم بن عبد الله عن عامر عن عائشة.

فيكون طريق حجاج قد جاء بلفظ: «نعم» من تتمة كلام عائشة رضي الله عنها عند مسلم، ومن كلام الرسول ﷺ عند أحمد، وإحدى الروايتين للنسائي، ولم يأت بلفظ: «نعم» لا من كلام عائشة ولا من كلام الرسول ﷺ في الرواية الأخرى للنسائي، وجاءت الرواية الأخرى على سبيل التحقيق بصيغة قد والفعل الماضي: «مهما يكتم الناس فقد علمه الله».

وطريق ابن وهب عند مسلم لا تختلف عن طريق حجاج عنده في جعل كلمة: «نعم» من تتمة كلام عائشة رضي الله عنها وهو عند النسائي يجعل كلمة: «نعم» من كلام رسول الله ﷺ غير أنه يقول في الرواية: «مهما يكتم الناس فقد علمه الله» قال: «نعم»، ولم يقل فيها: «مهما يكتم الناس يعلمه الله»، كما في مسند الإمام أحمد وفي الروايات كلها: «قالت» وعند النسائي في طريق حجاج عن عبد الله بن أبي مليكة في كتاب "الجنائز": «قلت».

وقد ذكر صاحب الكتاب المذكور رواية عبد الرازق وبنى عليها وفيها أن كلمة: «نعم» من تتمة كلام عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، وقال أنه لا توجد رواية أخرى لعبد الرازق في مصنفه مخالفة لذلك وتتميز هذه الرواية بعلو الإسناد إذ ليس فيها إلا ابن جريج ومحمد بن قيس بن مخرمة عن عائشة رضي الله عنها وقد رجح بين الروايات على الأسس التالية:

١- الترجيح بعلو الإسناد. وهي رواية عبد الرازق في مصنفه وصيغتها صيغة تحقيق: «مهما يكتم الناس فقد علمه الله»، وكلمة: «نعم»، فيها من تتمة كلام عائشة وليس من كلام الرسول ﷺ .

٢- تقديم ما في الصحيحين أو ما في أحدهما على ما ليس فيهما. وذكر أن جميع نسخ صحيح مسلم فيها كلمة «نعم» من كلام عائشة رضي الله عنها.

٣- الترجيح باعتبار شدة وإتقان ضبط الـرواة فـي روايـتهم لـسياق الأحاديث وعدم الاضطراب في الرواية وقال: أن مسلم فـي ذلـك مقدم على غيره.

٤- الترجيح باعتبار كون الرواية لا تشعر بنوع قدح في الصحابة.

ثم ننقل عنه ذكر نصوص أهل العلم من شراح مسلم فـي شـرحهم للحديث واعتمادهم أن كلمة: «نعم» من كلام عائشة رضي الله عنها يقول في ذلك: ومما يؤيد ترجيح أن «نعم» من تتمة كلام عائشة أن شرَّاح مسلم قد أطبقوا عند شرحهم لهذا الحديث أن عائشة رضي الله عنهـا صـدقت نفسها بنفسها. وإن لفظة: «نعم» من تتمة كلامها ولم يذكر واحد من هؤلاء الشراح أن عائشة رضي الله عنها وقع منها جهل بصفة علم الله حتى نقول أنها جهلت صفة العلم فعذرها النبيُّ ﷺ بالجهل وإليك نصوصهم كاملة.

يقول الإمام النووي[١]: قالت: «مهما يكتم الناس يعلمه الله نعـم»، هكذا هو في الأصول وهو صحيح، وكأنما قالت: «مهما يكتم الناس يعلمه الله» صدقت نفسها، فقالت: «نعم»، يقول الإمام أبو عبد الله الآبي المالكي ناقلاً عن القاضي عياض في شرحه "مكمل الأكمال"[٢]: قولـه: «مهمـا يكتم الناس يعلمه الله»، كذا في الأصول والمعنى أنها لما قالت: «مهمـا يكتم الناس يعلمه الله» صدقت نفسها، فقالت: «نعم».

يقول الإمام الحافظ أبو عبد الله محمـد بـن يوسـف الحـسيني الشافعي في "مكمل أكمال الأكمال"[٣]: قوله: «مهما يكتم الناس يعلمـه الله»، كذا في الأصول والمعنى أنها لما قالت: «مهما يكتم الناس يعلمه الله» صدقت نفسها فقالت: «نعم».

---

(١) شرح مسلم، جـ٧، ص٤٤.
(٢) المعلم في شرح صحيح مسلم، بيروت، جـ٣، ص١٠٣-١٠٤.
(٣) المصدر السابق، جـ٣، ص١٠٣-١٠٤.

يقول الإمام على بن سليمان المغربي في كتابه "وشي الديباج في شرح مسلم بن حجاج"[1]: «فلهذني» بلام فهاء فدال أو ذاي، أي: دفعني بجمع كفه في صدري، «نعم» هو من تتمة كلام عائشة صدقت نفسها.

ويعقب الإمام ابن مفلح المقدسي تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية على كلام شيخه بنفس ما نقلناه عن شراح مسلم: النووي والآبي والحسيني والمغربي رواه مسلم في الجنائز وفي أصول مسلم بحذف «قال»، قالوا في شرح مسلم كأنها لما قالت ذلك صدقت نفسها فقالت: «نعم».

ومن ذلك يتضح أن شيخ الإسلام ابن تيمية لم يوافقه أحد من أهل العلم على ما ذهب إليه من جهل الصفة بالنسبة لعائشة رضي الله عنها. وهناك ملاحظة جديرة بالانتباه أن ما ذكره شيخ الإسلام هو في جهل الصفة وليس في الشرك الأعظم في العبادة. بل المنقول عنه أنه لا يعذر بالجهل في الشرك الأصغر في العبادة فضلاً عن الأكبر، كما نقل ذلك عنه شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب وأبو بطين وغيرهم واستدلال مَنْ يحتج بهذا الحديث في عذر من أشرك بالله الشرك الأكبر وحاكم الناس إلى غير شريعة الله وحارب في ذلك الدعاة إلى الله بكلام شيخ الإسلام في حديث عائشة استدلال في غير موطن ومحل النزاع. والعذر بجهل الصفة إذا لم يؤد إلى الجهل بالموصوف أو انتفاء أحد أركان الإيمان أمر مقرر، يقول فيه شيخ الإسلام ابن تيمية في "الإيمان الأوسط": ولهذا كان الصواب أن الجهل ببعض أسماء الله وصفاته لا يكون صاحبه كافرًا إذا كان مقرًا بما جاء به الرسول ولم يبلغه ما يوجب العلم بما جهله على وجه يقتضي كفره إذا لم يعلمه كحديث الرجل الذي أمر أهله بتحريقه ثم تذريته، ومن هذا يتضح أن الجهل نوعان: جهل يقتضي كفر صاحبه إذا لم يعلم ما جهله،

---

(١) الديباج في شرح مسلم بن حجاج، طبعة ١٢٩٨هـ، جـ١، ص١٣٠.

وجهل لا يقتضي كفر صاحبه إذا لم يعلم ما جهله وهذا الوجه الآخر هو الذي لا يكفر صاحبه إلا بعد البلاغ.

ويواصل صاحب الكتاب استشهاداته بالمعاصرين أيضًا من علماء الحديث فينقل عن الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في تحقيقه على مصنَّف عبد الرازق أن كلمة: «نعم» من تتمة كلام عائشة رضي الله عنها تصديقًا لنفسها. ونفس الشيء عن الشيخ الألباني في حاشيته على مختصر صحيح مسلم للمنذري وينقل عن شرح الشيخ محمد لصحيح مسلم طبعة الحلبي وفي صحيح مسلم بشرح وتحقيق جماعة من العلماء[1].

ويرد على ما ذكره صاحب كتاب "العذر بالجهل عقيدة السلف"، اعتراضًا على الإمام النووي من أن طريق مسلم هو نفس طريق أحمد بذكره ما قاله النووي في هذا الصدد من أن رواية مسلم في صحيحه هي عن الإسناد الصحيح عن طريق هارون بن سعيد الأيلي وأن طريق حجاج الأعور ذكره مسلم للمتابعات فقط، ويقرر نفس الشيء عن الإمام الآبي في ردهم على إعلال الإمام أبو مسعود الجياني الحافظ الإسناد المذكور عن مسلم في صحيحه عن حجاج الأعور بأن ذلك من قبيل المتابعات فقط وأن الإسناد الصحيح هو إسناد هارون بن سعيد الأيلي واللفظ المذكور هو لهذه الرواية الصحيحة، كما يرد على صاحب كتاب "العذر بالجهل" ما ذكره مغالطة من أن تقديم لفظ: «قال» على لفظ: «نعم» مثبت في مصنف عبد الرازق فيقول: عند الرجوع إلى المصنف الذي حققه فضيلة الشيخ الأعظمي وهو مقابل على عدة نسخ خطية نجد نص الرواية فيه: «مهما يكتم الناس فقد علمه الله نعم»، قال: «... فإن جبريل ...»[2].

---

(١) الكتاب من منشورات دار الآفاق، جـ٣ ، ص ٦٤.

(٢) ويراجع المصنف جـ٣، ص ٥٧٠-٥٧٢، طبعة الكتاب الإسلامي ونفس النص في طبعة المجلس العلمي للتحقيق، جـ٣، ص ٥٧١.

ويقرر صاحب الكتاب نقلاً عن العلماء وخلافاً لما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية أن اللهد من الرسول ﷺ لعائشة لم يكن سببه جهل الصفة إنما كان سببه إفراطها في الغيرة وينقل ذلك عن الإمام الآبي وعن الشيخ عبد الرحمن البنا أيضًا[1]، ويثبت نقطتين لحسم هذا الموضوع: النقطة الأولى: وهي الاستعمالات اللغوية لكلمة: «مهما»، وكلمة: «نعم»، النقطة الثانية: فضل عائشة وعدم تصوُّر جهلها لصفة العلم لأن ذلك لا يتفق مع مكانتها.

يقول في النقطة الأولى: يقول الإمام اللغوي صاحب كتاب "الجني الداني في حروف المعاني"، في معرض كلام عن: «مهما» فيقول: ومهما: المشهور أنها اسم من أسماء الشرط مجرد عن الظرفية مثل: من، وذكر ابن مالك أنها قد ترد ظرفًا، ذكر ذلك في "التسهيل والكافية" يقول في ذلك: ذكر ابن مالك في التسهيل أن: «مهما»، قد يستفهم بها والمشهور أنها لا تخرج عن الشرطية وأما قوله:

مهما لي الليلة مهما ليه أودي بنعلي وسروالية

فلا حجة فيه لاحتمال أن تكون "مه" بمعنى أكفف، و"ما" هي الاستفهامية. ويقول الإمام اللغوي الإمام جلال الدين السيوطي[2]: ولا ترد «مهما» للاستفهام، وقيل: ترد له، قاله ابن مالك، لقوله: مهما لي الليلة مهما ليه، وقد أجيب: إنَّ "مه" اسم فعل استأنف الاستفهام بما وحدها. **أقول:** أما ما ذكره ابن هشام في كتابه "مغني اللبيب" فنصه على أن لمهما ثلاث معان: أثبت الأول: وهو ما لا يعقل غير الزمان مع تضمنه معنى الشرط. ونفى الاثنين وهما: الثاني: الزمان مع الشرط. مرجحًا قول الزمخشري في ذلك على قول ابن مالك. والثالث: الاستفهام.

---

(١) بلوغ الأماني لشرح الفتح الرباني في حاشية الفتح الرباني، ط دار الشهاب، جـ٨، ص ١٧٧.

(٢) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع في علم العربية، دار المعرفة، بيروت، ص ٥٨.

وقد نفاه لأن استدلال ابن مالك بالبيت الذي سبق ذكـره علـى دلالـة: «مهما»، على الاستفهام ولا دليل فيه لاحتمال أن تكون "مه" اسم فعـل بمعنى أكفف. ثم استأنف استفهامًا "بما" وحدها.

أما عن معنى: «نعم»، **فأقـول:** إن ما ذكره ابن هشام في هذا حاسـم جدًا لهذه القضية برمتها حيث قال: إن «نعم» تأتي لثلاث معاني: فهي حرف تصديق، ووعد، وإعلام. وعلى هذا فسواء كانت «نعم» من كلام عائـشة، أم من كلام المصطفى ﷺ فصيغة عائشة رضي الله عنها صـيغة تحقيـق. وإذا كانت «نعم» من كلامها فهي تصديق منها لنفسها. وإذا كانت «نعم» من كـلام رسول الله ﷺ فهي تصديق منه لها وليست أبدًا على سبيل الوعد أو الإعـلام، وكذلك «مهما» من عائشة هي للشرط وليست أبدًا على طريقة الاستفهام.

وهذا هو الحق في هذا الحديث كله. والله أعلم.

أما بخصوص فضل عائشة فهذا أشهر من أن يستدل عليه، والإمـام أحمد يقول عن القدرية خاصموهم في العلم فإذا أنكروه كفروا. فالجهل في القدرة على نحو ما وليس مطلقاً قد يغتفر. أما جهل سبق العلم وشموله لكل شيء فهذا لا يغتفر والجهل بالصفة فيه جهل بالموصـوف ﷻ. وعائـشة تقول عن الحواريين: القوم اعلم بالله من أن يجهلوا قدرته، وإنما قالوا: هل تستطيع ربَّك بالتاء بدل الياء، فإذا كانت تستبعد عن الحـواريين جهلهـم بالقدرة فكيف تُتهم هي أو كيف تجهل هي العلم؟؟!!!.

وهذا يكفي لرد هذه الشبهة. والله سبحانه وتعالى أعلم.

الشبهة الرابعة: سجود معـــــاذ:

سجود معاذ سجود تحية وليس سجود عبادة. وإذا كان الهدهد يعلم أن سجود العبادة لا يكون إلا لله كما ذكر القرآن في حكايته عن بلقيس وقومها

فكيف يجهل معاذ ذلك وهو من علماء الصحابة؟! وسجود التحية جائز في غير ملتنا كسجود الملائكة لآدم وأخوة يوسف ليوسف عليه السلام.

الشبهة الخامسة: ذات أنـــــواط: مرَّ ذكر الأقوال فيها، ص ٩١٦.

الشبهة السادسة: مَنْ زنت من مرعوش بدرهمين:

فهذه لو علمت التحريم كفرت. فالجهل بتحريم الاستحلال لا يُعذَر به ومن استحل محارم الله وهو يعلم التحريم كَفَرَ سواء جهل أم علم أن الاستحلال كُفر. أما من لم يبلغه التحريم فلا يكون مستحلاً للفعل إلا بعد بلوغه التحريم.

الشبهة السابعة: عصمة الأنبيـــــاء:

جاء في كتاب "حد الإسلام" نقـــلاً عـــن الإمـــام الـــشاطبي فـــي "الموافقات" عنوان التعارض الكامل بين الجزئي والكلـــي بمعنـــى أن يكون أحدهما رافعًا لحكم الآخر جملة.

يقول الشاطبي[1]: «إذا ثبتت قاعدة عامة أو مطلقة فلا تـــؤثر فيهـــا معارضة قضايا الأعيان ولا حكايات الأحوال والدليل على ذلك أمور:

أحدها: أن القاعدة مقطوع بها بالفرض، لأننا إنما نتكلم في الأصول الكلية القطعية وقضايا الأعيان مظنونة أو متوهمة، والمظنـــون لا يقـــف للقطعي ولا يعارضه.

والثاني: أن القاعدة غير محتملة؛ لاستنادها إلـــى الأدلـــة القطعيـــة وقضايا الأعيان محتملة، لإمكان أن تكون على غير ظاهرهـــا، أو علـــى ظاهرها وهي مقتطعة ومستثناة من ذلك الأصل، فلا يمكن ـــ والحالة هذه ـــ إبطال كلية القاعدة بما هذا شأنه.

والثالثة: أن قضايا الأعيان جزئية، والقواعد المطـــردة كليـــات. ولا تنهض الجزئيات أن تنقض الكليات، ولذلك تبقى أحكام الكليات جارية في

(١) الموافقات، جـــ٣، ص ٢٦٠-٢٦١.

الجزئيات وإن لم يظهر فيها معنى الكليات على الخصوص، كما في المسألة السفرية بالنسبة إلى الملك المترف، وكما في الغني بالنسبة إلى مالك النصاب والنصاب لا يغنيه على الخصوص، وبالضد في مالك غير النصاب وهو به غني.

والرابعة: أنها لو عارضتها فإما أن يُعملا معًا أو يهملا أو يعمل بأحدهما دون الأخر أعني في محل المعارضة فإعمالهما معًا باطل وكذلك إهمالهما لأنه إعمال للمعارضة فيما بين الظني والقطعي. وإعمال الجزئي دون الكلي ترجيح له على الكلي، وهو خلاف القاعدة فلم يبق إلا الوجه الرابع وهو إعمال الكلي دون الجزئي وهو المطلوب. فإن قيل: هذا مشكل على بابي التخصيص والتقييد، فإن تخصيص العموم وتقييد المطلق صحيح عند الأصوليين بأخبار الآحاد وغيرها من الأمور المظنونة وما ذكرت جار فيها، فيلزم إما بطلان ما قالوه، وإما بطلان هذه القاعدة، لكن ما قالوه صحيح فلزم إبطال هذه القاعدة.

فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن ما فرض في السؤال ليس من مسألتنا بحال فإن ما نحن فيه من قبيل ما يتوهم فيه الجزئي معارضًا وفي الحقيقة ليس بمعارض، فإن القاعدة إذا كانت كلية، ثم ورد في شيء مخصوص وقضية عينية ما يقتضي بظاهره المعارضة في تلك القضية المخصوصة وحدها، مع إمكان أن يكون معناها موافقًا لا مخالفًا، فلا إشكال في أن لا معارضة هنا وهو هنا محل التأويل لمن تأول، أو محل عموم الاعتبار إن لاق بالموضع الإطراح والإهمال.

إلى أن يقول: كما إذا ثبت لنا أصل عصمة الأنبياء من الذنوب ثم جاء قوله: لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات، ونحو ذلك فهذا لا يؤثر لاحتمال حمله على وجه لا يخرم ذلك الأصل، وأما تخصيص العموم

فشيء آخر لأنه إنما يعمل بناء على أن المراد بالمخصَّص ظاهره من غير تأويل ولا احتمال. فحينئذ يُعمل ويُعتبر كما قاله الأصوليون وليس ذلك مما نحن فيه.

وهذا الموضع كثير الفائدة عظيم النفع، بالنسبة إلى المتمسك بالكليات إذا عارضتها الجزئيات وقضايا الأعيان، فإنه إذا تمسك بالكلي كان له الخيرة في الجزئي في حمله على وجوه كثيرة، فإن تمسك بالجزئي لم يمكنه مع التمسك الخيرة في الكلي، فثبت في حقه المعارضة، ورمت به أيدي الإشكالات في مهاوٍ بعيدة وهذا هو أصل الزيغ والضلال في الدين، لأنه اتباع للمتشابهات، وتشكك في القواطع المحكمات ولا توفيق إلا بالله. ومن فوائده سهولة المتناول في انقطاع الخصام والتشغيب الواقع من المخالفين ومثال هذا ما وقع في بعض المجالس، وقد ورد على غرناطة بعض العدوة الأفريقية فأورد على مسألة العصمة الإشكال المورد في قتل موسى للقبطي وأن ظاهر القرآن يقضي بوقوع المعصية منه عليه السلام بقوله: ﴿ هَـٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ﴾[1]، وقول: ﴿ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى ﴾[2]، فأخذ معه في تفصيل ألفاظ الآية بمجردها، وما ذكر فيها من التأويلات إخراج الآيات عن ظواهرها. وهذا المأخذ لا يتخلص وربما وقع الانفصال على غير وفاق فكان مما ذاكرت به بعض الأصحاب في ذلك: المسألة سهلة في النظر إذا روجع بها الأصل، وهي مسألة عصمة الأنبياء عليهم السلام، فيقال له: الأنبياء معصومون من الكبائر باتفاق أهل السنة، وعن الصغائر باختلاف، فمحال أن يكون هذا الفعل من موسى كبيرة. وإن قيل إنهم معصومون أيضًا من الصغائر، وهو صحيح، فمحال أن يكون ذلك الفعل منه ذنبًا. فلم يبق إلا أن يقال أنه ليس بذنب، ولك في التأويل السعة

(١) سورة القصص، الآية: ١٥.
(٢) سورة القصص، الآية: ١٦.

بكل ما يليق بأهل النبوة ولا ينبو عنه ظاهر الآيات فاستحسن ذلك، ورأى ذلك مأخذًا علميًا في المناظرات، وكثيرًا ما يبني عليه النظار وهو حسن. والله أعلم». انتهى كلام الإمام الشاطبي "بالموافقات".

وقد جهَّل أصحاب العذر بالجهل في التوحيد إبراهيم عليه السلام والعزير وموسى وغيرهم من الأنبياء وذلك في قول إبراهيم عليه السلام: ﴿ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾[1]. وقول العزير: ﴿ أَنَّىٰ يُحْىِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾[2].

وقول إبراهيم عن الكوكب: ﴿ هَٰذَا رَبِّى ﴾[3]، وكذلك قوله عن الشمس والقمر في السياق المذكور في سورة الأنعام والذي يبدأ بقوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ۞ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا ۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْأَٰفِلِينَ ۞ فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ۞ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ ۖ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ۞ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا ۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۞ وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ ۚ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا ۗ وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ والآيات إلى قوله تعالى: ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾[4].

وعن موسى عليه السلام في قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ ۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ ۚ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟ يَقْتُلُونَنِى

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٦٠.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥٩.
(٣) سورة الأنعام، الآية: ٧٦.
(٤) سورة الأنعام، الآيات: ٧٥-٨٣.

فَلَا تُشْمِتْ بِيَ ٱلْأَعْدَآءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ۞ قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ ۖ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾ إلى قوله ﷻ: ﴿ وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ ۖ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴾[1].

قال القاضي عياض في باب "عصمة الأنبياء"[2]: «أما عصمتهم قبل النبوة فللناس فيه خلاف والصواب أنهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكك في شيء من ذلك.

إلى أن يقول: ولا يشبه عليك بقول إبراهيم عن الكوكب والقمر والشمس:﴿ هَٰذَا رَبِّي ﴾[3]، فإنه قد قيل: كان هذا في سن الطفولة وابتداء النظر والاستدلال وقبل لزوم التكليف[4].

وذهب معظم الحذاق من العلماء والمفسرين إلى أنه إنما قال ذلك مبكتاً لقومه ومستدلاً عليهم. وقيل معناه: الاستفهام الوارد مورد الإنكار والمراد «هذا ربي» قال الزجاج: قوله: «هذا ربي» أي على قولكم كما قال تعالى: ﴿ أَيْنَ شُرَكَآءِيَ ﴾[5] أي: عندكم. ويدل على أنه لم يعبد شيئاً من ذلك ولا أشرك قبل بالله طرفة عين قول الله ﷻ: ﴿ إِذْ قَالَ لأبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا تَعْبُدُونَ ﴾[6]، ثم قال ﷻ: ﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ۞ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ۞ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[7]، وقال ﷻ: ﴿ إِذْ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾[8] أي: من الشرك، وقوله ﷻ: ﴿ وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾[9]. فإن قلت: فما معنى

---

(١) سورة الأعراف، الآيات: ١٥٠-١٥٤.
(٢) عقيدة الموحدين، ص ٣٦٢، نقلاً عن رسالة الجواب المفيد في حكم جاهل التوحيد.
(٣) سورة الأنعام، الآية: ٧٦.
(٤) النظر الأول.
(٥) سورة القصص، الآية: ٦٢.
(٦) سورة الشعراء، الآية: ٧٠.
(٧) سورة الشعراء، الآيات: ٧٥-٧٧.
(٨) سورة الصافات، الآية: ٨٤.
(٩) سورة إبراهيم، الآية: ٣٥.

قوله: ﴿ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴾[1]، قيل: إنه إن لم يؤيدني الله بمعونته أكن مثلكم في ضلالتكم وعبادتكم على معنى الإشفاق والحذر وإلا فهو معصوم في الأزل من الضلال». أهـ.

ويذهب ابن كثير في تفسيره أيضًا إلى هذا الرأي أن الأمر كان مناظرة لا نظر ــ كان مناظرًا لا ناظرًا ــ ويستدل بالآيات الكثيرة على ذلك على نفس النحو السابق، راجع ابن كثير في تفسيره الآيات.

أما عن آيات البقرة، فرغبة في معرفة الكيفية كالانبهار بالأمر العظيم وهو أمر الخلق وإحياء الموتى وليس شكًا في القدرة أو جحداً للصانع، وكذلك قول موسى: ﴿ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ﴾[2]، مع الرغبة في التشرف بالرؤيا والسعادة بها.

أما عن قول الله ﷻ عن موسى: ﴿ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ ﴾، فليس في هذا أثر عن النبيّ ﷺ إلا قوله ﷺ في الحديث الذي أخرجه ابن أبي حاتم قال: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يرحم الله موسى ليس المعاين كالمخبر، أخبره ربُّه ﷻ أن قومه فتنوا بعده فلم يلق الألواح فلما رآهم وعاينهم ألقى الألواح»، وواضح من حديث الرسول ﷺ أنه طرح الألواح من هول ما رأى غفلةً عنها وليس ضجرًا بها أو ازدراءً أو تحقيرًا لها أو تبرمًا بها لعدم فائدتها لمثل هؤلاء، أو أن هؤلاء لا يستحقونها فلا خير فيها لهم فعمد إلى تكسيرها وإتلافها كل هذا ليس واردًا. وإنما وضعها غفلة عنها لهول ما رأى، وما جاء من أنها تكسَّرت أو نحوًا من ذلك فهو عن ابن عباس رضي الله عنهما وليس عن رسول الله ﷺ وهو إن

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ٧٧.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٤٣.

صحَّ ليس فيه معارضة لما ذكرنا، وربما لا يصح ويكون من الإسرائيليات. وكلمة ألقى في اللغة لا تستلزم الازدراء أو الضجر أو عدم التوقير وإهدار الحرمة لقوله تعالى: ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾[1]، والتفسير: أذهله الغضب عن الألواح، ولما ذهب عنه الغضب أخذها موقرًا لها حريصًا عليها لما فيها من الهدى والرحمة، ولأنه تلقاها من ربِّه ﷻ الذي غضب لانتهاك حرمته. والله سبحانه وتعالى أعلم.

الشبهة الثامنة: ما جاء عن الحواريين: ﴿ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ ﴾[2]:

وأنقل هنا ما ذكرته في كتاب "حد الإسلام"[3]، وقريب منه ذُكر في كتاب "الجواب المفيد":

«قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها: كان القوم أعلم بالله من أن يقولوا: ﴿ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ ﴾، قالت: ولكن قالوا: «هل تستطيع ربك». وروي عنها أيضًا أنها قالت: كان الحواريون لا يشكون أن الله يقدر على إنزال مائدة ولكن قالوا:«هل تستطيع ربَّك»، وعن معاذ بن جبل، قال: أقرأنا النبيُّ ﷺ: «هل تستطيع ربَّك».

يقول القرطبي: «وأما قراءة التاء فقيل المعنى: هل تستطيع أن تسأل ربَّك؟، وهذا قول عائشة ومجاهد رضي الله عنهما، وبالنسبة لقراءة الياء يقول القرطبي: أن الحواريين خلصاء الأنبياء وأنصارهم كما قال: ﴿ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللّهِ﴾ [4]، وقال ﷺ: «لكل نبيٍّ حواري وحواريِّي الزبير»، ومعلوم أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم جاءوا

(١) سورة القصص، الآية: ٧.
(٢) سورة المائدة، الآية: ١١٢.
(٣) حد الإسلام: ص ٥٧٢-٥٧٣.
(٤) سورة آل عمران، الآية: ٥٢.

بمعرفة الله تعالى وما يجب عليه وما يجوز له وما يستحيل وأن يبلغوا أممهم فكيف يخفى ذلك على من بَاطَنهم واختص بهم حتى يجهلوا قدرة الله تعالى. ثم ذكر تفسيرين:

الأول: أن لازم الاستطاعة هو الإجابة فعبر باللازم عن الملزوم والمعنى هل يستجيب لك ربُّك.

الثاني: رواه عن ابن الحصار قال: قوله ﷻ: ﴿ هَلۡ يَسۡتَطِيعُ رَبُّكَ ﴾، عن الحواريين ليس شكًا في الاستطاعة، وإنما هو تلطف في السؤال وأدب مع الله تعالى، إذ ليس كل ممكن سبق في علمه وقوعه ولا لكل أحد. والحواريون هم كانوا خِيرَة من آمن بعيسى فكيف يُظَن بهم الجهل باقتدار الله تعالى على كل شيء ممكن». أهـ.

وأما قوله: ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾[1]، فللكف عن طلب الخوارق وطلب الاطمئنان إنما هو لزيادة الإيمان كما في قصة إبراهيم عليه السلام». انتهى.

(١) سورة المائدة، الآية: ١١٢.

بدع معاصرة في العقيدة
متصلة بموضوع الإعذار بالجهل في التوحيد

وهذه البدع هي:

١- القول بعقد الإسلام بدلاً من حقيقة الإسلام، أو حد الإسلام.

٢- القول بالباعث بدلاً من التكييف الشرعي والمناطات المكفرة.

٣- القول بأن الإيمان باطن وأن الظاهر ثمرة له ولا يدخل فيه وما يأتي فيه من أحكام فهي مؤولة ما لم تدل على انخرام الباطن، وأن الإيمان المجمل الراجع إلى أصل الدين يتبعض والتوحيد يتبعض ومن الممكن أن يكون في الإنسان شركٌ أعظم يجتمع مع توحيد وكفر ينقل عن الملة يجتمع مع إيمان، وأن الأمر لا يقتصر على اجتماع فروع الإيمان وهي الطاعات والسنن مع فروع الكفر وهي البدع والمعاصي ولكن يتعدى ذلك إلى اجتماع التوحيد مع الشرك الأعظم وأصل الإيمان مع الكفر الناقل عن الملة.

٤- القول بأن توحيد العبادة باطن يرجع إلى ثلاثة معاني وهي أن يكون الله سبحانه وتعالى أحبَّ الأشياء إليه، وأولاها بالطاعة، وأحقها بالتعظيم، وأن الظاهر لا يدخل فيه مؤول ما لم يدل على انخرام أحد هذه المعاني الثلاثة وهو شبيه بالقول الثالث.

٥- القول بعدم التلازم بين الظاهر والباطن في الإيمان.

٦- تقييد أحكام الشرك الأعظم والكفر الناقل عن الملة بقيود خارجة عن مناطات هذه الأحكام بحيث يخرج المناط عن أن يكون مناطًا ولا يتحكم من ذكره أي فائدة زائدة.

وهذه البدع قد مرَّ الرد على بعضها في هذا البحث وسوف نتناول الرد عليها بعد هذا الباب. ونكتفي الآن بتفنيد أولها لاتصاله الوثيق بموضوع الإعذار بالجهل في التوحيد والرد على محورين:

المحور الأول: أدلة الكتاب والسنة على فساد هذه البدعة.

المحور الثاني: أن هذه البدعة محوَّرة مما رد به علماء المشركين على أعلام دعوة التوحيد والسنة من المدرسة الوهابية، وسنذكر في هذا الصدد رد شيخ الإسلام وأبنائه وأحفاده وتلامذته على هذه البدعة في وقته.

المحور الأول: الإسلام لغةً هو: الإخلاص، وهو: الاستسلام، ومعنى الإخلاص يتحدد تحددًا ينحصر به وفيه من هذه الآيات الثلاث من سورة الأنعام وسورة الزمر **يقول ربُّنا ﷻ: ﴿ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ ۗ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾**(١).

فإخلاص الولاء لله ﷻ إفرادٌ لله بحقه الخالص وإشراك غيره معه في هذا الحق الخالص له شرك يتنافى مع حقيقة الإسلام له ينقل صاحبه من الإسلام إلى الشرك الأعظم.

ويقول ربُّنا ﷻ: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۞ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾(٢).

فإفراد الله ﷻ بحقه الخالص في العبادات والعادات والمعاملات هو إخلاص لله ﷻ وهو إسلامٌ له، وإدخال غيره معه في هذه الحقوق الخالصة له شركٌ أعظم يتنافي مع حقيقة الإسلام له ينقل من الإسلام إلى الشرك الأعظم.

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤.
(٢) سورة الأنعام، الآيتان: ١٦٢-١٦٣.

ويقول ﷻ في سورة الزمر: ﴿ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۞ وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾[1].

فعبادة الله وحده وإخلاص الطاعة له بقبول الشرع منه وحده هو الإسلام. فالإسلام إخلاصٌ لله ﷻ أي إفرادٌ له بحقه الخالص في الطاعة والولاء والنسك، وإدخال غير الله معه في هذه الحقوق الخالصة له شركٌ أعظم يتنافى مع حقيقة الإخلاص ويُخْرِج صاحبه من الإسلام إلى الشرك الأعظم. والإسلام بمعنى الاستسلام فهو كما قال العلماء: أن الإسلام هو الاستسلام، ولا يتحقق ذلك إلا بقبول الأحكام[2]. وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية أن الإسلام هو: الاستسلام لله وحده، والاستسلام لله وحده يتضمن طاعته وحده وعبادته وحده، فمن استسلم لله ولغيره فهو مشرك ومن رفض الاستسلام فهو مستكبر وكلاهما كافر. وكما قال في مواضع أخرى في "منهاج السنة" وغيره: أن المشرك يعبد الله ويعبد غيره، والمعطل: الذي لا يعبد الله ولا يعبد غيره وكلاهما كافر.

والعبادة كما سبق أن بَيَّنا معناها:

١- غاية الحب، وهو يعني: غاية الولاء. والولاء: ولاء في الاتباع، وفي النسك، وفي النصرة.

٢- غاية الطاعة، ومعناها: تحقيق العبودية لله بقبول شرعه ورفض ما سواه.

٣- توحيد العبادة: إفراد الله بحقه الخالص مطلقًا. وهو ينحصر في أربعة أشياء: النسك، الحكم، الولاء، الأعمال القلبية المتعلقة بالنسك، أو المنفصلة عنه.

٤- العبادة حق الله الخالص ــ في العبادات والعادات والمعاملات ــ بقبول شرعه فيها، وفي العبادات ــ بصرفها إليه وحده ﷻ

---

(١) سورة الزمر، الآيتان: ١١-١٢.
(٢) القسطلاني، شرح البخاري، باب الإيمان.

وموالاة أهل الدين عليه ــ وتوحيد العبادة: إفراد الله بحقه الخالص في هذه الأمور الثلاثة.

٥- العبادة معناها: القصد، وتوحيد العبادة هو: التوحيد الإرادي القصدي الطلبي، وتوحيد الاعتقاد: هو التوحيد الخبري العلمي المعرفي. فالإسلام هو: عبادة الله وحده، وهو: توحيد العبادة، أو إفراد الله ﷻ بحقه الخالص في كل ما هو إرادي قصدي طلبي، وهو يستلزم الإيمان وهو: إفراد الله ﷻ بكل ما لا يليق إلا به مما هو خبري علمي معرفي، ومعناه: أن توجب لله ﷻ حقيقة وجوده وذاته وصفاته، وأن تعتقد بوجوب ذلك له وبتفرده به وعدم إشراك غيره معه فيما يتفرد به من الذات والصفات والأفعال وهذا يرجع إلى معرفة الله ﷻ كما أخبرنا ﷻ عن نفسه.

وقد نقلنا مرارًا عن شيخ الإسلام ابن تيمية قوله: أن الإسلام هو دين الأنبياء أولهم وآخرهم، وأنه عبادة الله وحده لا شريك له. يذكر ذلك في "المنهاج" و"الفتاوى" وفي جميع كتبه، وذلك واضح من القرآن الكريم ومن السنة النبوية فرسول الله ﷺ يقول: «نحن معاشرَ الأنبياءِ أخوةٌ لعلات ديننا واحدٌ». وقد مرَّ ذكره مرارًا، وهذا الدين الواحد قد ذكر في القرآن على أنه هو الإسلام كما استدل على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية، وكما في قول موسى عليه السلام قال تعالى: ﴿ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴾[1]، وقول يوسف وبلقيس وسليمان والأسباط والحواريين وقد مرَّ ذكر ذلك مرارًا والدين الواحد في القرآن هو إفراد الله ﷻ بالعبادة كما في قول الله ﷻ: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾[2].

---

(١) سورة يونس، الآية: ٨٤.
(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٢٥.

فالإسلام هو الدين الواحد، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، أما الاختلاف في الشرائع فراجع إلى قوله تعالى: ﴿ لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗا ﴾[1]. فالاتفاق في التوحيد والاختلاف والتنوع في الشرائع، فالإسلام هو المذكور في الآيات عن الأنبياء أنه دينهم، وتوحيد العبادة هو الدين الواحد للأنبياء جميعًا فيكون بذلك الإسلام هو: توحيد العبادة المتضمن والمستلزم لتوحيد الاعتقاد وهذا واضح من قوله تعالى: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴾[2]، يقول العلماء: ﴿ فَإِن تَوَلَّوۡاْ ﴾ أي: عن التوحيد ﴿ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴾ أي: أننا مسلمون دونكم وأنكم كفرتم بما نطقت به الكتب وتتابعت عليه الرسل.

والإسلام يُعَرّف بحقيقته فتكون حدًا له، ويُعَرّف بمتعلقاته كما في الحديث: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»، فيكون ذلك حدًا له، ويُعَرّف بهما معًا كما في حديث جبريل وغيره فيكون ذلك حدًا له، فحدود لفظ الإسلام متعددة بتعدد التعريفات والاستعمالات، وحقيقته واحدة وهي: عبادة الله وحده لا شريك له، أو بمعنى أدق إفراد الله ﷻ بحقه الخالص في كل ما هو إرادي قصدي طلبي، وهذا الإفراد يستلزم إفراد آخر في كل ما هو خبري علمي معرفي، هذه هي حقيقة الإسلام.

أما دخول الإسلام فلا يتحقق إلا بترك الشرك وإتيان التوحيد. وليس بالالتزام بذلك أو إظهار الانتساب وحسن النية بفعل ما يعلم من الدين وإن اقترف صنوفًا متعددة كثيرة من الشرك الأعظم، فالمشرك لا يكون مسلمًا

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٨.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٦٤.

أبدًا مهما أبدى من حسن النية ومهما أظهر من الانتساب. يقول ربُّنا ﷻ: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[1]، فلا حنيفية ولا إسلام ولا ملة إبراهيم ولا دين محمد ولا دين يُقبل عند الله مع الشرك الأعظم ولو كان فردًا واحدًا من أفراده، فالكلمة السواء بين الأنبياء هي: ﴿ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾[2]، وشيئًا نكرة في سياق النهي تقتضي الاستغراق. وفي الحديث الشريف: «من قال: لا إله إلا اللهَ وكفرَ بما يُعبد من دونِ اللهِ فقد حُرِّمَ دمُهُ ومالهُ»، وفيه أيضًا: «من وحَّدَ اللهَ وكفرَ بما يُعبَدُ مِنْ دونِ اللهِ فقد حرّم دمه وماله»، وقال ﷻ: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي ٱلدِّينِ ﴾[3]، وقوله ﷻ: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ﴾[4] وتابوا: أي تركوا الشرك. وفي قول يوسف عليه السلام: ﴿ إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ۝ وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۚ ذَٰلِكَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾[5].

وقد مرَّ ما ذكرناه عن شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب وأبنائه وأحفاده وتلامذته من أن الإنسان لا يكون مسلمًا ولا يدخل الإسلام في الحقيقة ونفس الأمر حتى يحقق العلم النافي للجهالة، واليقين النافي للشك، والصدق النافي للنفاق، والإخلاص النافي للشرك، والانقياد النافي للترك، والقبول النافي للرد، والمحبة النافية لما يضادها.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٦٧.
(٢) سورة آل عمران، الآية: ٦٤.
(٣) سورة التوبة، الآية: ١١.
(٤) سورة التوبة، الآية: ٥.
(٥) سورة يوسف، الآيتان: ٣٧-٣٨.

أما إثبات حكم الإسلام أو الإيمان الظاهر فهذا كما هو معروف متواتر عند العلماء كافة أنه يثبت:

١- **بالنص:** كقول: لا إله إلا الله أو كقول لا إله إلا الله محمدٌ رسول الله. أو الشهادتين مع التبرؤ من موضع اللوث. أو الخروج مما ارتد به ثم يتبع ذلك بقبول الشرائع فإن لم يقبل الشرائع صار مرتدًا.

٢- **الدلالة:** كأداء بعض الشعائر.

٣- **التبعية:** كمن يولد في دار الإسلام أو لأبوين مسلمين أو لأفضلهما دينًا.

ولكن الإسلام في الحقيقة ونفس الأمر وعند الله ﷻ فلا يتحقق الدخول فيه إلا بالتوحيد إتيانًا مع ترك الشرك الأعظم، أو كما قال الشيخ عن هذه الأمور السبعة وكلها راجعة إلى إتيان التوحيد وترك الشرك الأعظم. أما عن الخروج من الإسلام فهو يتحقق بفعل الشرك الأعظم والكفر الناقل عن الملة، ولا يمكن أن يقع الشرك الأعظم أو الكفر الناقل عن الملة من شخص ما ثم يبقى بعد ذلك مسلمًا يقول ﷻ: ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[١]، فالشرك كفرٌ يُخْرِج من الإسلام.

ويقول تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُواْ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾[٢]، ويقول تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴾[٣]،

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٨٠.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢١٧.
(٣) سورة آل عمران، الآية: ٩١.

ويقول ﷻ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[1]، ويقول ﷻ: ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَـٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[2]، ويقول ﷻ: ﴿ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُوْلَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾[3]، ويقول ﷻ: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾[4]، ويقول ﷻ عن سائر الأنبياء: ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾[5]. فإذا كان الشركُ يحبط العمل مع النبوة فكيف لا يحبط معه عقد الإسلام ولاينقض هذا العقد؟؟!!

وهذا ينفي ما ادعوه من الباطل من أن الإسلام يتحقق في الحقيقة وفي نفس الأمر وعند الله ﷻ بالانتساب مع حسن النية بفعل ما يعلم من الدين ولو بقى حياته كلها يعبد الأصنام والجنَّ والملائكة والأرواح الخيرة والشريرة والكواكب والنجوم والحيَّات والأنهار والأشجار ومات على ذلك فإنه يدخل الجنة بإسلامه الذي تحقق بعقد الإسلام مع البقاء على جميع صنوف الشرك الأعظم إذا لم يفعل ذلك عنادًا فيكون كفره بنقض الميثاق وليس بالوقوع في الكفر الناقل عن الملة والشرك الأعظم. كبرت كلمةً تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبًا وبهتانًا وزورًا وإنكارًا وتضليلاً وجرأة على الله وإلباسًا للحقِّ بالباطل ليلبسوا على الناس دينهم.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢.
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٣٢.
(٣) سورة النساء، الآية: ١٨.
(٤) سورة الزمر، الآية: ٦٥.
(٥) سورة الأنعام، الآية: ٨٨.

المحور الثاني للرد: أن هذه الشبهة قد رد عليها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في "مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد"، وردَّ عليها أيضًا في "كشف الشبهات" وغير ذلك من رسائله وكتبه كما رد عليها تلامذته وأبناؤه وأحفاده وإن كانت إثارة هذه الشبهة في وقته ليس فيه من الجرأة على الله ما يقع الآن من بعض من ينتسب إلى العلم والدين وهما منه بريئان.

يقول شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب[1] بعد كلام له عن تكفير المعين: «وتمام الكلام في هذا أن يقال: الكلام هنا في مسئلتين:

الأولى: أن يقال هذا الذي يفعله كثيرٌ من العوام عند قبور الصالحين ومع كثير من الأحياء والأموات والجن من التوجه إليهم ودعائهم لكشف الضرِّ والنذر لهم لأجل ذلك هل هو الشرك الأكبر الذي فعله قومُ نوحٍ ومَنْ بعدهم إلى أن انتهى الأمر إلى قوم خاتم الرسل قريش وغيرهم؟.

فبعث الله الرسلَ وأنزلَ الكتبَ ينكر عليهم ذلك ويكفرهم ويأمر بقتالهم حتى يكون الدين كله لله. أمْ هذا شركٌ أصغر وشرك المتقدمين غير هذا؟ فاعلم أن الكلام في هذه المسألة سهل على من يسره الله عليه بسبب أن علماء المشركين اليوم يقرون أنه الشرك الأكبر ولا ينكرونه إلا ما كان من مسيلمة الكذاب وأصحابه كابن إسماعيل وابن خالد مع تناقضهم في ذلك واضطرابهم، فأكثر أحوالهم يقرون أنه الشرك الأكبر ولكن يعتذرون بأن أهله لم تبلغهم الدعوة، وتارة يقولون لا يكفر إلا من في زمن النبيّ ﷺ.

وتارة يقولون: أنه شرك أصغر وينسبونه لابن القيم في المدارج كما تقدم، وتارة لا يذكرون شيئًا من ذلك بل يعظمون أهله وطريقتهم في الجملة وأنهم خيرُ أمةٍ أخرجت للناس وأنهم العلماء الذين يجب ردّ الأمر عند التنازع إليهم وغير ذلك من الأقاويل المضطربة. وجواب هؤلاء كثير في الكتاب والسنة والإجماع.

---

(١) مفيد المستفيد، عقيدة الموحدين، ص ٦٧.

ومن أصرح ما يجاوبون به إقرارهم في غالب الأوقات أن هـذا هـو الشرك الأكبر، وأيضًا إقرار غيرهم من علماء الأقطار مع أن أكثرهم قد دخل في الشرك وجاهد أهل التوحيد لكن لم يجدوا بدًا من الإقرار به لوضوحه.

المسألة الثانية: الإقرار بأن هذا هو الشرك الأكبر ولكن لا يكفر بـه إلا من أنكر الإسلام جملةً وكذَّب الرسول والقـرآن واتبـع اليهوديـة أو النصرانية أو غيرهما. وهذا هو الذي يجادل به أهل الشرك والعنـاد فـي هذه الأوقات، وإلا المسألة الأولى قلَّ الجدال فيها ولله الحمد لِمَا وقع مـن إقرار علماء المشركين بها. فاعلم أن تصور هذه المسألة تـصورًا حـسنًا يكفي في إبطالها من غير دليل خاص **لوجهين:**

الأول: أن مقتضى قولهم أن الشرك بالله وعبادة الأصنام لا تأثير لها في التكفير، لأن الإنسان إن انتقل عن الملة إلى غيرها وكـذَّب الرسـول والقرآن فهو كافر وإن لم يعبد الأوثان كاليهود. فإذا كان من انتسب إلـى الإسلام لا يكفر إذا أشرك الشرك الأكبر لأنه مسلم يقـول لا إلـه إلا الله ويصلي ويفعل كذا وكذا لم يكن للشرك وعبادة الأوثان تأثير، بـل يكـون ذلك كالسواد في الخلقة أو العمى أو العرج فإن كان صاحبها يدَّعي الإسلام فهو مسلم وإن ادعى ملة غيرها فهو كافر وهذه فضيحة عظيمة كافية فـي رد هذا القول الفظيع.

الوجه الثاني: أن معصية الرسول ﷺ في الشرك وعبادة الأوثان قبل وبعد بلوغ العلم كفر صريح بالفِطَر والعقول والعلـوم الـضرورية، فـلا يتصور أنك تقول لرجل ولو هو من أجهل الناس أو أبلدهم ما تقول فـيمن عصى الرسول ﷺ ولم ينقد له في ترك عبادة الأوثان والشرك مـع أنـه يدَّعي أنه مسلم متبع إلا ويبادر بالفطرة الضرورية إلى القول بأن هذا كافر من غير نظر في الأدلة أو سؤال أحد من العلماء.

ولكن لغلبة الجهل وغرابة العلم وكثرة مَنْ يتكلم في هذه المسألة من الملحدين اشتبه الأمر فيها على بعض العوام من المسلمين الـذين يحبـون الحق فلا تحقرها وأمعن النظر في الأدلة التفصيلية لعل الله أن يمنَّ عليـك بالإيمان الثابت ويجعلك من الأئمة الذين يهدون بأمره.

فمن أحسن ما يزيل الإشكال فيها ويزيد المؤمن يقيناً ما جرى مـن النبيّ ﷺ وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام.

كما ذُكِرَ أنه ﷺ: بعث البراء ومعه الراية إلى رجلٍ تزوج بامرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله، ومثل همه بغزو بني المصطلق لما قيـل أنهـم منعـوا الزكاة، ومثل قتال الصديق وأصحابه لمـانعي الزكـاة وسـبي ذراريهـم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين. ومثل إجماع الصحابة في زمن عمـر على تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه إن لم يتوبوا لمَّا فهموا مـن قولـه تعـالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ﴾، حِلّ الخمر لبعض الخواص. ومثل إجماع الصحابة في زمن عثمان في تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مـع أنهم لم يتبعوه وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم. ومثل تحريق علـيّ ﷺ أصحابه لمَّا غَلَوْا فيه، ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد ومن اتبعه مع أنه يدَّعي أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت. ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهـم وهـو مشهور بالعلم والدين وهلمَّ جرا، من وقائع لا تعد ولا تحصى.

ولم يقل أحدٌ من الأولين والآخرين لأبي بكر الصديق وغيره كيـف تقتل بني حنيفة وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ويزكون.

وكذلك لم يستشكل أحدٌ تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا، وهلمَّ جـرا إلى زمن بني عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر والشام وغيرها مـع

تظاهرهم بالإسلام وصلاة الجمعة والجماعة ونصب القضاة والمفتين لمَّا أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا لم يستشكل أحد من أهل العلم والدين قتالهم ولم يتوقفوا فيه وهم في زمن ابن الجوزي، والموفق، وصنَّف ابن الجوزي كتابًا لمَّا أخذت مصر منهم سماه "النصر على فتح مصر".

ولم يسمع أحدٌ من الأولين والآخرين أن أحدًا أنكر شيئًا من ذلك أو استشكل لأجل ادعائهم الملة أو لأجل قول لا إله إلا الله أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام، إلا ما سمعناه من هؤلاء الملاعين في هذه الأزمان من إقرارهم أن هذا هو الشرك!! ولكن من فعله أو حسَّنه أو كان مع أهله أو ذمَّ التوحيد أو حارب أهله لأجله أو أبغضهم لأجله أنه لا يكفر لأنه يقول لا إله إلا الله أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة ويستدلون بأن النبيَّ ﷺ سمَّاها الإسلام، هذا لم يسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين فإن ظفروا بحرف واحد من أهل العلم أو أحدًا منهم يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه ولكن الأمر كما قال اليمني في قصيدته:

أقاويل لا تعزي إلى عالم فلا تساوي فلسًا إن رجعت إلى نقد

ولنختم الكلام في هذا النوع بما ذكره البخاري في صحيحه حيث قال: باب "يتغير الزمان حتى تُعبد الأوثان"، ثم ذكر بإسناده قوله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس عند ذي الخَلَصَة، وذو الخَلَصَة صنمٌ لدوس يعبدونه. فقال ﷺ لجرير بن عبد الله: «ألا تريحني من ذي الخَلَصَة»، فركب إليه بمن معه فأحرقه وهدَّمه، ثم أتى النبيَّ ﷺ فأخبره، قال: فبرك على خيل أحمس ورجالها خمسًا».

وعادة البخاري رحمه الله إذا لم يكن الحديث على شرطه ذكره في الترجمة ثم أتى بما يدل على معناه مما هو على شرطه، ولفظ الترجمة

وهو قوله ﷺ: «يتغير الزمان حتى تعبد الأوثان»، لفظ حديث أخرجه غيره من الأئمة. والله ﷻ أعلم.

ولنذكر من كلام الله تعالى وكلام رسول الله ﷺ وكلام أئمة العلم جملاً في جهاد القلب واللسان ومعاداة أعداء الله وموالاة أوليائه وأن الدين لا يصحّ ولا يدخل الإنسان فيه إلا بذلك. فنقول: باب في "وجوب عداوة أعداء الله من الكفار والمرتدين والمنافقين".

فيذكر الشيخ من ذلك قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾ إلى قوله: ﴿ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾[2].

ويذكر قول رسول الله ﷺ في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود: «ما من نبيٍّ بعثه اللهُ في أمةٍ قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره»، وفي رواية: «ويهتدون بهديه ويستنون بسنته ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل».

ويذكر عن العلماء أقوال ابن وضاح عن مجاهدة أهل البدع فكيف بأهل الشرك. ويذكر في ذلك حديثًا: أنه سيقع في هذه الأمة فتنة الكفر، وفتنة الضلالة، قال رحمه الله: إن فتنة الكفر هي: الردة يحل فيها السبي والأموال، وفتنة الضلالة: لا يحل فيها السبي والأموال». أهـ.

---

(١) سورة الممتحنة، الآيات: ١-٤.
(٢) سورة المجادلة، الآية: ٢٢.

ويقول شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب في "الاعتقاد"[1]: «فإذا عرفت أن هذا الذي يسميه المشركون في زماننا "الاعتقاد" هو الشرك الذي أنزل فيه القرآن وقاتل رسول الله ﷺ النَّاس عليه، فاعلم أن شرك الأولين أخفّ من شرك أهل زماننا بأمرين:

أحدهما: أن الأولين لا يشركون ولا يدعون الملائكة والأولياء والأوثان مع الله إلا في الرخاء، وأما في الشدة فيخلصون لله الدعاء، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ ۖ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ ۚ وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ كَفُورًا ﴾[2]، وقوله ﷻ: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ۝ بَلْ إِيَّاه تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾[3]، وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَـٰنَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُۥ مُنِيبًا إِلَيْهِ ﴾ إلى قوله: ﴿ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا ۖ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَـٰبِ ٱلنَّارِ ﴾[4]، وقوله ﷻ: ﴿ وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَٱلظُّلَلِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾[5]، فمن فهم هذه المسألة التي وضحها الله في كتابه وهي أن المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ يدعون الله تعالى ويدعون غيره في الرخاء، وأما في الضرَّاء والشدة فلا يدعون إلا اللهَ وحده لا شريك له وينسونَ ساداتهم، تَبيَّن له الفرق بين شرك أهل زماننا وشرك الأولين ولكن أين من يفهم قلبه هذه المسألة فهمًا جيدًا راسخًا؟! واللهُ المستعان.

الأمر الثاني: أن الأولين يدعون مع الله أناسًا مقربين عند الله. إمَّا أنبياء وإما أولياء وإما ملائكة أو يدعون أحجارًا أو أشجارًا مطيعة لله ليست عاصية وأهل زماننا يدعون مع الله أناسًا من أفسق النَّاس والذين يدعونهم

---

(١) كشف الشبهات، عقيدة الموحدين، ص ٩٨-١٠٤.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ٦٧.
(٣) سورة الأنعام، الآيتان: ٤٠-٤١.
(٤) سورة الزمر، الآية: ٨.
(٥) سورة لقمان، الآية: ٣٢.

هم الذين يحكون عنهم الفجور من الزنا والسرقة وترك الصلاة وغير ذلك. والذي يعتقد في الصالح أو الذي لا يَعصي مثل الخشب والحجر أهون ممن يعتقد فيمن يشاهد فسقه وفساده ويشهد به.

إذا تحققت أن الذين قاتلهم رسول الله ﷺ أصحّ عقولاً وأخف شركًا من هؤلاء فاعلم أن لهؤلاء شبهة يوردونها على ما ذكرنا وهي من أعظم شبههم فاصغ سمعك لجوابها وهي أنهم يقولون: إن الذين نزل فيهم القرآن لا يشهدون أن لا إله إلا الله ويكذبون الرسول ﷺ وينكرون البعث ويكذبون القرآن ويجعلونه سحرًا، ونحن نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ونصدق القرآن ونؤمن بالبعث ونصلي ونصوم. فكيف تجعلوننا مثل أولئك؟ فالجواب: أنه لا خلاف بين العلماء كلهم أن الرجل إذا صدَّق رسول الله ﷺ في شيء وكذَّبه في شيء أنه كافر لم يدخل في الإسلام، وكذلك إذا آمن ببعض القرآن وجحد بعضه كمن أقر بالتوحيد وجحد وجوب الصلاة أو أقر بالتوحيد والصلاة وجحد وجوب الزكاة أو أقر بهذا كله وجحد الصوم أو أقر بهذا كله وجحد الحج ولمَّا لم ينقد أناس في زمن النبيّ ﷺ للحج أنزل الله في حقهم: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾[1]، ومَنْ أقرَّ بهذا كله وجحد البعث كفرَ بالإجماع وحلَّ دمُهُ وماله كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلاً ۞ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾[2]، فإذا كان الله قد صرَّح في كتابه أن من آمن ببعض وكفر ببعض فهو الكافر حقًا. زالت هذه الشبهة وهذه هي التي ذكرها بعض أهل الإحساء في كتابه الذي أرسل إلينا.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٩٧.
(٢) سورة النساء، الآيتان: ١٥٠-١٥١.

ويقال أيضًا: إذا كنت تُقِـرُّ أن من صدَّق الرسول في كل شيء وجحد وجوب الصلاة أنه كافر حلال الدم والمال بالإجماع، وكذلك إذا أقرَّ بكل شيء إلا البعث، وكذلك لو جحد وجوب صوم رمضان وصدق بذلك كله لا تختلف المذاهب فيه وقد نطق به القرآن كما قدمنا. فمعلوم أن التوحيد هو أعظم فريضة جاء بها النبيُّ؛ وهو أعظم من الصلاة والزكاة والصوم والحج. فكيف إذا جحد الإنسان شيئًا من هذه الأمور كفر؟ ولو عمل بكل ما جاء به الرسول ﷺ، وإذا جحد التوحيد الذي هو دين الرسل كلهم لا يكفر؟! سبحان الله! ما أعجب هذا الجهل!!.

ويقال أيضًا: هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ قاتلوا بني حنيفة وقد أسلموا مع النبيّ ﷺ، وهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، ويؤذنون ويصلون، فإن قال: إنهم يقولون إن مسيلمة نبيٌّ، قلنا: هذا هو المطلوب، إذا كان من رفع رجُلاً إلى رتبة النبيّ ﷺ كفر وحل ماله ودمه ولم تنفعه الشهادتان ولا الصلاة، فكيف بمن رفع شمسان أو يوسف أو صحابيًا أو نبيًا إلى رتبة جبَّار السموات والأرض؟! سبحان الله ما أعظم شأنه: ﴿ كَذَٰلِكَ يَطۡبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾[1].

ويقال أيضًا: الذين حرَّقهم عليٌّ بن أبي طالب ﷺ بالنار كلهم يَدَّعون الإسلام وهم من أصحاب عليٍّ ﷺ وتعلموا العلم من الصحابة ولكن اعتقدوا في عليٍّ مثل الاعتقاد في يوسف وشمسان وأمثالهما، فكيف أجمع الصحابة على قتلهم وكفرهم؟ أتظنون أن الصحابة يُكفِّرون المسلمين؟ أم تظنون أن الاعتقاد في تاج وأمثاله لا يضر والاعتقاد في عليٍّ ابن أبي طالب يُكَفِّر؟.

---

(١) سورة الروم، الآية: ٥٩.

ويقال أيضًا: بنو عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر في زمن بني العباس كلهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ويدَّعون الإسلام، ويصلون الجمعة والجماعة فلما أظهروا مخالفة الشريعة في أشياء دون ما نحن فيه أجمع العلماء على كفرهم وقتالهم، وأن بلادهم بلاد حرب وغزاهم المسلمون حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين.

ويقال أيضًا: إذا كان الأولون لم يكفروا إلا أنهم جمعوا بين الشرك وتكذيب الرسول ﷺ والقرآن وإنكار البعث وغير ذلك فما معنى الباب الذي ذكر العلماء في كل مذهب باب "حكم المرتد" وهو المسلم الذي يكفر بعد إسلامه، ثم ذكروا أنواعًا كثيرة كل نوع منها يكفِّر ويحل دم الرجل وماله حتى أنهم ذكروا أشياء يسيرة عند من فعلها مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه أو كلمة يذكرها على وجه المزح واللعب.

ويقال أيضًا: الذين قال الله فيهم: ﴿ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ ﴾[1]، أما سمعت الله كفرهم بكلمة مع كونهم في زمن رسول الله ﷺ ويجاهدون معه ويصلون معه ويزكون ويحجون ويوحدون. كذلك الذين قال الله فيهم: ﴿ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾[2]، فهؤلاء الذين صرَّحَ اللهُ فيهم بأنهم كفروا بعد إيمانهم وهم مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، قالوا كلمة ذكروا أنهم قالوها على وجه المزاح فتأمل هذه الشبهة، وهي قولهم: تكفرون المسلمين أناسًا يشهدون أن لا إله إلا الله ويصلون ويصومون، ثم تأمل جوابها فإنه من أنفع ما في هذه الأوراق.

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٧٤.
(٢) سورة التوبة، الآيتان: ٦٥-٦٦.

ومن الدليل على ذلك أيضًا ما حكى الله تعالى عن بني إسرائيل مع علمهم وصلاحهم أنهم قالوا لموسى عليه السلام: ﴿ ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞ ﴾[1]، وقول ناس من الصحابة: اجعل لنا ذات أنواط فحلف رسول الله ﷺ أن هذا مثل قول بني إسرائيل لموسى عليه السلام: ﴿ ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهًا ﴾.

ولكن للمشركين شبهة يدلون بها عند هذه القصة وهي أنهم يقولون: أن بني إسرائيل لم يكفروا بذلك وكذلك الذين قالوا للنبيّ ﷺ اجعل لنا ذات أنواط لم يكفروا. فالجواب أن نقول: إن بني إسرائيل لم يفعلوا، وكذلك الذين سألوا النبيّ ﷺ لم يفعلوا، ولا خلاف أن بني إسرائيل لو فعلوا ذلك لكفروا، وكذلك لا خلاف أن الذين نهاهم النبيُّ ﷺ لو لم يطيعوه واتخذوا ذات أنواط بعد نهيه لكفروا وهذا هو المطلوب. ولكن هذه القصة تفيد أن المسلم بل العالِم قد يقع في أنواع من الشرك لا يدري عنها فتفيد التعلم والتحرز، ومعرفة أن قول الجاهل: "التوحيد فهمناه"، أنّ هذا من أكبر الجهل ومكايد الشيطان. وتفيد أيضًا أن المسلم المجتهد إذا تكلم بكلام كفر وهو لا يدري فنُبِّه على ذلك فتاب من ساعته أنه لا يكفر كما فعل بنو إسرائيل والذين سألوا النبيَّ ﷺ. وتفيد أيضًا أنه لو لم يكفر فإنه يغلظ عليه الكلام تغليظًا شديدًا كما فعل رسول الله ﷺ.

وللمشركين شبهة أخرى يقولون: أن النبيَّ ﷺ أنكر على أسامة قتل مَنْ قال: لا إله إلا الله، وقال ﷺ: «أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله»، وكذلك قوله ﷺ: «أُمِرْتُ أن أقاتِلَ النَّاسَ حتى يقولوا لا إله إلاَّ الله»، وأحاديث أخرى في الكف عمن قالها، ومراد هؤلاء الجهلة أن من قالها لا يكفر ولا يقتل ولو فعل ما فعل. فيقال لهؤلاء الجهلة: معلومٌ أن رسول الله ﷺ قاتل اليهود وسبَاهُم وهم يقولون: لا إله إلا الله، وأنَّ أصحاب النبيَّ ﷺ قاتلوا بني

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٣٨.

حنيفة وهم يشهدون أن لا إلـــه إلا الله وأن محمـــدًا رســـول الله ويـــصلون ويدَّعون الإسلام، وكذلك الذين حرَّقهم عليٌّ بن أبي طالب بالنـــار وهـــؤلاء الجهلة مُقرون أنَّ مَنْ أنكرَ البعث كفر وقُتِل ولو قال لا إله إلا الله وأنَّ مَـــنْ جحد شيئًا من أركان الإسلام كُفِّر وقُتِل ولو قالها فكيف لا تنفعـــه إذا جحـــد شيئًا من الفروع؟ وتنفعه إذا جحد التوحيد الذي هو أســـاس ديـــن الرســـل ورأسه؟، ولكن أعداء الله ما فهموا معنى الأحاديث.

فأما حديث أسامة فإنه قتل رجلاً ادَّعى الإسلام بسبب أنه ظنَّ أنه مـــا ادَّعى الإسلام إلا خوفًا على دمه وماله، والرجل إذا أظهر الإســـلام وجـــب الكفُّ عنه حتى يتبين منه ما يخالف ذلك وأنزل الله في ذلك: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ ﴾[1] أي: تثبتوا، فالآية تدل علـــى أنـــه يجب الكفُّ عنه والتثبت فإذا تبين منه بعد ذلك ما يخالف الإسلام قُتل لقوله: ﴿ فَتَبَيَّنُواْ ﴾ ولو كان لا يُقتَل إذا قالها لم يكن للتثبت معنى. وكذلك الحـــديث الآخر وأمثاله معناه ما ذكرناه أن من أظهر الإسلام والتوحيد وجب الكـــفُّ عنه إلا أن يتبين منه ما يناقض ذلك والدليل على هذا أن رسول الله ﷺ هـــو الذي قال: «أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله»، وقال لـــه: «أمـــرتُ أن أقاتِـــلَ النَّاسَ حتى يقولوا لا إله إلا الله»، هو الذي قـــال فـــي الخـــوارج: «أينمـــا لقيتموهم فاقتلوهم لئن أدركتهم لأقتلنهم قتلَ عادٍ»، مع كونهم من أكثر الناس عبادة وتهليلاً وتسبيحًا حتى أن الصحابة يحقرُونَ صـــلاتهم عنـــدهم وهـــم تعلموا العلم من الصحابة فلم تنفعهم لا إله إلا الله ولا كثرة العبادة ولا ادعاء الإسلام لما ظهر منهم مخالفة الشريعة.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٩٤.

وكذلك ما ذكرناه من قتال اليهود وقتال الصحابة بني حنيفة وكذلك أراد ﷺ أن يغزو بني المصطلق لمَّا أخبره رجلٌ أنهم منعوا الزكاة حتى أنزل اللهُ تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴾[1]، وكان الرجل كاذبًا عليهم وكل هذا يدل على أن مراد النبيّ ﷺ في الأحاديث التي احتجوا بها ما ذكرناه». انتهى.

ويقول أبو بطين[2]: «أما الإقرار بتوحيد الربوبية وهو أن الله سبحانه خالق كل شيء ومليكه ومدبره فهذا يُقِرُّ به المسلم والكافر، ولابد منه لكن لا يصير الإنسان به مسلمًا حتى يأتي بتوحيد الألوهية الذي دعت إليه الرسل وأبى عن الإقرار به المشركون، وبه يتميز المسلم عن المشرك وأهل الجنة من أهل النار ــ أعطى الشارح هذا المقطع عنوانًا جانبيًا "ومتى يصير الإنسان مسلمًا" ــ والمعنى واضح أنه يصير مسلمًا بتوحيد العبادة المتضمن والمستلزم لتوحيد الاعتقاد لا شيء غير ذلك.

وينقل أبو بطين عن ابن كثير[3]: ﴿ وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ ﴾[4]، قال ابن عباس وغيره: إذا سألتهم من خلق السماوات والأرض قالوا الله وهم يعبدون معه غيره، ففسروا الإيمان في هذه الآية بإقرارهم بتوحيد الربوبية والشرك بعبادتهم غير الله وهو توحيد الألوهية.

فلما تقرر معنى الإله وأنه المعبود تَعيَّن علينا معرفة حقيقة العبادة وحدَّها، فعرَّفها بعضهم بأنها: ما أمر به شرعًا من غير اطِّراد عرفي ولا اقتضاء عقلي، وقال بعضهم هي: كمال الحب مع كمال الخضوع وهذا يستلزم طاعة المحبوب والانقياد له.

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ٦.
(٢) الانتصار لحزب الله الموحدين، ص ٧.
(٣) المصدر السابق، ص ٨.
(٤) سورة يوسف، الآية: ١٠٦.

إلى أن يقول: فالدين كله داخل في العبادة، فإذا علم الإنسان وتحقق معنى الإله وأنه المعبود وعرف حقيقة العبادة، تبين له أن من جعل شيئًا من العبادة لغير الله فقد عبده واتخذه إلهًا وإن فرَّ من تسميته معبودًا أو إلهًا وسمَّى ذلك توسلاً وتشفعًا والتجاءً ونحو ذلك. فالمشرك مشرك شاء أم أبى، كما أن المرابي مراب شاء أم أبى وإن لم يسمِّ ما فعله ربًا، وشارب الخمر شارب خمر وإن سمَّاها بغير اسمها، وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ: «يأتي ناس من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها»، فتغيير الاسم لا يغير حقيقة المسمَّى ولا يزيل حكمه كتسمية البوادي سوالفهم الباطلة حقًا، وتسمية الظلمة ما يأخذونه من الناس بغير اسمه.

ولما سمع عديّ بن حاتم وهو نصراني قول الله تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[1]، قال للنبيّ ﷺ: لسنا نعبدهم. فقال: «أليس يحرمون ما أحلَّ الله فتحرمونه ويحلون ما حرَّم الله فتحلونه؟ قال: قلتْ: بلى. قال: فتلك عبادتهم»، فعديٌّ ﷺ ما كان يحسب أن موافقتهم فيما ذكر عبادة منهم فأخبر ﷺ أن ذلك عبادة منهم لهم مع أنهم لا يعتقدونه عبادة لهم، وكذلك ما يفعله عبَّاد القبور من دعاء أصحابها وسؤالهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات والتقرب إليهم بالذبائح والنذور عبادة منهم للمقبورين وإن كانوا لا يسمونه ولا يعتقدونه عبادة.

ثم يقول: ومن أعظم المصائب إعراض أكثر الناس عن النظر في معنى هذه الكلمة العظيمة حتى صار كثيرٌ منهم يقول: مَنْ قال لا إله إلا الله ما نقول فيه شيئًا وإن فعل ما فعل لعدم معرفتهم بمعنى هذه الكلمة نفيًا وإثباتًا. مع أن قائل ذلك لابد أن يتناقض، فلو قيل له: ما تقول فيمن قال لا إله إلا الله ولا يُقِرُّ برسالة محمد بن عبد الله؟ لم يتوقف في كفره، أو أقر

(١) سورة التوبة، الآية: ٣١.

بالشهادتين وأنكر البعث لم يتوقف في تكفيره، أو استحل الزنـــا واللـــواط ونحوهما، أو قال: أن الصلوات الخمس ليـــست بفـــرض، أو أن صـــيام رمضان ليس بفرض، فلابد أن يقول بكفر من قال ذلك فكيف لا تنفعـــه لا إله إلا الله إذًا ولا تحول بينه وبين الكفر؟!، وإذا ارتكب ما يناقضها وهـــو عبادة غير الله وهو الشرك الأكبر الذي هو أكبر الذنوب، قيل: هو يقول لا إله إلا الله ولا يجوز تكفيره لأنه يتكلم بكلمة التوحيد، لكـــن آفـــة الجهـــل والتقليد أوجبت ذلك. وهؤلاء ونحوهم إذا سمعوا من يقرر أمـــر التوحيـــد ويذكر الشرك استهزأوا به وعابوه.

ومِنْ كيد الشيطان لمبتدعة هذه الأمة من المـــشركين بالبـــشر مـــن المقبورين وغيرهم ولمَّا علم عدو الله أن كل من قرأ القرآن أو سمعه ينفر من الشرك ومن عبادة غير الله ألقى في قلوب الجهَّال أن هذا الذي يفعلونه مع المقبورين وغيرهم ليس عبادة لهم، وإنما هو توسل وتشفع بهم والتجاء إليهم ونحو ذلك، فسلب العبادة والشرك اسمهما من قلوبهم وكساهما أسماء لا تنفر عنها القلوب ثم ازداد اغترارهم وعظمت الفتنة بأن صار بعـــض من ينسب إلى علم ودين يسهل عليهم ما ارتكبوه من الشرك ويحتج لهـــم بالحجج الباطلة. فإنا لله وإنَّا إليه راجعون.

ثم يقول أبو بطين[1]: واحتج بعض مَنْ يجادل عن المشركين بقصة الذي أوصى أهله أن يحرقوه بعد موته، على أن من ارتكب الكفر جاهلاً لا يكفر، ولا يكفر إلا المعاند.

والجواب عن ذلك كله: أن الله ﷻ أرسل رسله مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، وأعظم ما أرسلوا به ودعوا إليه عبادة الله وحـــده لا شريك له والنهي عن الشرك الذي هو عبادة غيره.

---

(١) الانتصار لحزب الله الموحدين، ص ١٢.

فإن كان مرتكب الشرك الأكبر معذوراً لجهله فمن هو الذي لا يُعذَر؟؟!! ولازم هذه الدعوى أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند، مع أن صاحب هذه الدعوى لا يمكنه طرد أصله. بل لابد أن يتناقض فإنه لا يمكن أن يتوقف في تكفير من شك في رسالة محمد ﷺ أو شك في البعث أو غير ذلك من أصول الدين، والشاك جاهل.

والفقهاء رحمهم الله يذكرون في كتب الفقه "حكم المرتد" وأنه: المسلم الذي يكفر بعد إسلامه نطقًا أو فعلاً أو اعتقادًا أو شكًا، وسبب الشك الجهل ولازم هذا لا يكفر جهلة اليهود والنصارى، ولا الذين يسجدون للشمس والقمر والأصنام لجهلهم، ولا الذين حرَّقهم عليٌّ بن أبي طالب ﷺ بالنار لأننا نقطع أنهم جهَّال.

وقد أجمع العلماء رحمهم الله على كفر من لم يُكَفِّر اليهود والنصارى أو يشك في كفرهم. ونحن نتيقن أن أكثرهم جهَّال.

وقال الشيخ تقي الدين ﷺ: «مَنْ سبَّ الصحابة أو واحدًا منهم واقترن بسبِّه دعوى أن عليًّا إلهٌ أو أن جبريل غلط فلا شك في كفر هذا، بل لا شك في كفر مَنْ توقف في تكفيره، وقال: ومن زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفرًا لا يبلغون بضعة عشر أو أنهم فسقوا فلا ريب في كفر قائل ذلك، بل من شك في كفره فهو كافر، قال: ومن ظنَّ أن قوله ﷻ: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾[1] بمعنى: قدَّر وأن اللهَ ما قدَّر شيئًا إلا وقع، وجعل عبَّاد الأصنام ما عبدوا إلا الله فإن هذا من أعظم الناس كفرًا بالكتب كلها». أهـ.

ولا ريب أن أهل هذه المقالة أهل علم وزهد وعبادة وأن سبب دعواهم هذه الجهل، وقد أخبر الله سبحانه عن الكفار أنهم في شك مما تدعوهم إليه الرسل وأنهم في شكٍّ من البعث فقالوا لرسلهم: ﴿ وَإِنَّا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَآ

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.

إِلَيۡهِ مُرِيبٖ ﴾[1]، وقال ﷻ: ﴿ وَإِنَّهُمۡ لَفِي شَكّٖ مِّنۡهُ مُرِيبٖ ﴾[2]، وقال إخبارًا عنهم: ﴿ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنّٗا وَمَا نَحۡنُ بِمُسۡتَيۡقِنِينَ ﴾[3]، وقال عن الكفار: ﴿ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُم مُّهۡتَدُونَ ﴾[4]، وقال تعالى: ﴿ قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُم بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا ۞ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا﴾[5]، ووصفهم بغاية الجهل كما في قوله تعالى: ﴿ لَهُمۡ قُلُوبٞ لَّا يَفۡقَهُونَ بِهَا وَلَهُمۡ أَعۡيُنٞ لَّا يُبۡصِرُونَ بِهَا وَلَهُمۡ ءَاذَانٞ لَّا يَسۡمَعُونَ بِهَآۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلۡأَنۡعَٰمِ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡغَٰفِلُونَ ﴾[6].

وقد ذمَّ اللهُ المقلدين بقوله عنهم: ﴿ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهۡتَدُونَ ﴾[7]، ومع ذلك كفَّرهم ﷺ واستدل العلماء بهذه الآية ونحوها على أنه لا يجوز التقليد في معرفة الله والرسالة، وحجة الله سبحانه قائمة على الناس بإرسال الرسل إليهم وإن لم يفهموا حجج الله وبيناته.

قال الشيخ موفق الدين أبو محمد بن قدامة رحمه الله لما أنجز كلامه في مسألة "هل كل مجتهد مصيب"، ورجَّح قول الجمهور: أنه ليس كل مجتهد مصيبًا، بل الحق في قول واحد من أقوال المجتهدين. قال: «وزعم الجاحظ أن مخالف ملة الإسلام إذا نظر فعجز عن إدراك الحق فهو معذور غير آثم. إلى أن قال: أما ما ذهب إليه الجاحظ فباطل يقينًا وكفر بالله وردٌّ عليه وعلى رسوله، فإنّا نعلم قطعًا أن النبيَّ ﷺ أمر اليهود والنصارى بالإسلام واتباعه، وذمَّهم على إصرارهم وقاتلهم جميعًا بقتل البالغ منهم.

---

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٩.
(٢) سورة هود، الآية: ١١٠.
(٣) سورة الجاثية، الآية: ٣٢.
(٤) سورة الأعراف، الآية: ٣.
(٥) سورة الكهف، الآيتان: ١٠٣-١٠٤.
(٦) سورة الأعراف، الآية: ١٧٩.
(٧) سورة الزخرف، الآية: ٢٢.

ونعلم أن المعاند العارف ممن يقل، وإنما الأكثر مقلدة اعتقدوا دين آبائهم تقليدًا ولم يعرفوا معجزات الرسول وصدقه والآيات الدالات في القرآن على هذا كثيرة كقوله ﷻ: ﴿ ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ فَوَيۡلٞ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾[1]، وقال ﷻ: ﴿ وَذَٰلِكُمۡ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمۡ أَرۡدَىٰكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾[2]، ﴿ إِنۡ هُمۡ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾[3]، ﴿ وَتَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ ﴾[4]، ﴿ وَتَحۡسَبُونَ أَنَّهُم مُّهۡتَدُونَ ﴾[5]، ﴿ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا ۞ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ وَلِقَآئِهِۦ ﴾[6]، وفي الجملة ذمُ المكذبين للرسول مما لا ينحصر في الكتاب والسنة». أهـ.

والعلماء يذكرون أن من أنكر وجوب عبادة من العبادات الخمس أو قال في واحدة أنها سنة لا واجبة أو جحد حِلّ الخبز ونحوه أو جحد تحريم الخمر أو نحوه أو شك في ذلك ومثله لا يجهله كَفَرَ وإن كان مثله يجهله عُرِّف ذلك فإن أصر بعد التعريف كُفِّر وقُتِل، ولم يقولوا: فإذا تبين له الحق وعاند كفر. وأيضًا فنحن لا نعرف أنه معاند حتى يقول أنا أعلم أن ذلك حق ولا ألتزمه أو لا أقوله وهذا لا يكاد يوجد.

وقد ذكر العلماء من أهل كل مذهب أشياء كثيرة لا يمكن حصرها من الأقوال والأفعال والاعتقادات أنه يُكَفر صاحبها ولم يقيدوا ذلك بالمعاند، فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولاً أو مجتهدًا أو مخطئًا أو مقلدًا أو جاهلاً معذور مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك مع أنه لابد أن ينقض أصله فلو طرد أصله كفر بلا ريب كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد ﷺ.

---

(١) سورة ص، الآية: ٢٧.
(٢) سورة فصلت، الآية: ٢٣.
(٣) سورة الجاثية، الآية: ٢٤.
(٤) سورة المجادلة، الآية: ١٨.
(٥) سورة الأعراف، الآية: ٣٠.
(٦) سورة الكهف، الآيتان: ١٠٤-١٠٥.

إلى أن يقول: واختيار الشيخ تقي الدين في الصفات: أنه لا يكفر الجاهل، وأما في الشرك ونحوه فلا، كما ستقف على بعض كلامه إن شاء الله تعالى. وقد قدمنا بعض كلامه في الاتحادية وغيرهم وتكفيره مَنْ شكَّ في كفرهم. قال صاحب اختياراته: والمرتد من أشرك بالله تعالى وكان مبغضًا لرسوله أو لما جاء به أو ترك إنكار كل منكر بقلبه أو توهم أن من الصحابة مَنْ قاتل مع الكفار أو أجاز ذلك أو أنكر إجماعًا مجمعًا عليه إجماعًا قطعيًا أو جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم كَفر إجماعًا.

ومن شك في صفة من صفات الله ومثله لا يجهلها فمرتد، وإن كان مثله يجهلها فليس بمرتد، ولهذا لم يكفِّر النبيُّ ﷺ الرجل الشاك في قدرة الله تعالى[1] فأطلق فيما تقدم من المكفرات، وفرَّق في الصفة بين الجاهل وغيره، مع أن رأي الشيخ رحمه الله في التوقف عن تكفير الجهمية ونحوهم خلاف نصوص الإمام أحمد وغيره من أئمة الإسلام.

قال المجد رحمه الله تعالى: «كل بدعة كفّرنا فيها الداعية فإنَّا نفسِّق المقلد فيها كمن يقول بخلق القرآن أو إن علم الله مخلوق أو أن أسماءه مخلوقة أو أنه لا يُرى في الآخرة أو يسبُّ الصحابة تديناً أو أن الإيمان مجرد الاعتقاد وما أشبه ذلك، فمن كان عالمًا بشيء من هذه البدع يدعو إليه ويناظر عليه فهو محكوم بكفره، نصَّ أحمد على ذلك في مواضع». أهـ.

يقول الشيخ أبو بطين: فانظروا كيف حكموا بكفرهم مع جهلهم.

---

(١) أوضحنا الحق فيه فيما مضى.

وبعد أن يتكلم الشيخ عن حد العبادة، وحد الشرك، ودخول الدعاء دعاء العبادة ودعاء المسألة والذبح والنذر في ذلك يقول[1]:

وقد ذكرنا أن الشيخ تقي الدين ﷺ إنما قال: ترجى المغفرة لمن فعل بعض البدع مجتهدًا أو جاهلاً، لم يقل ذلك فيمن ارتكب الشرك الأكبر والكفر الظاهر، بل قد قال رحمه الله: إن الشرك لا يغفر وإن كان أصغر، وقد قدمنا بعض كلامه في ذلك.

ونذكر هنا بعض ما اطلعنا عليه من كلامه وكلام غيره من العلماء:

قال رحمه الله تعالى في "شرح العمدة" لما تكلم في كفر تارك الصلاة، قال: «وفي الحقيقة فكل رد لخبر الله أو أمره فهو كفر دق أو جل، لكن قد يعفي عما خفيت فيه طرق العلم وكان أمرًا يسيرًا في الفروع، بخلاف ما ظهر أمره وكان من دعائم الدين من الأخبار والأوامر. وقال رحمه الله في أثناء كلام له في ذمِّ أصحاب الكلام: والرازي من أعظم الناس في باب الحيرة لكن هو مسرف فيه له نهمه في التشكيك، والشك في الباطل خير من الثبات على اعتقاده، لكن قل أن يثبت أحد على باطل محض، بل لابد فيه من نوع من الحق، وتوجد الردة منهم كثيرًا كالنفاق، وهذا إذا كان في المقالات الخفية، فقد يقال: لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، لكن يقع ذلك في طوائف منهم في أمور يعلم العامة والخاصة بل اليهود والنصارى يعلمون أن محمدًا ﷺ بُعث بها وكفَّر من خالفها، مثل عبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة غيره، فإن هذا أظهر شرائع الإسلام، ومثل أمره بالصلوات الخمس وتعظيم شأنها، ومثل معاداة المشركين وأهل الكتاب، ومثل تحريم الفواحش والربا والميسر ونحو ذلك. إلى أن قال: وصنَّف الرازي كتابه في عبادة الأصنام والكواكب وأقام الأدلة على حسنه ورغب فيه، وهذه ردَّة عن الإسلام إجماعًا». أهـ.

---

(١) الانتصار لحزب الله الموحدين، ص ٢١.

فقولـــه رحمه الله: بل اليهود والنصارى يعلمون ذلك هو كما قال، فقد سمعنا من غير واحد من اليهود أنهم يعيبون على المسلمين مـــا يُفعـــل عند هذه المشاهد يقولون إن كان نبيكم أمركم بهذا فليس بنبـــيّ، وإن كـــان نهاكم عنه فقد عصيتموه.

فياسبحان الله ما أعجب هذا، اليهود ينكرون هذه الأمـــور الـــشركية ويقولون لا يأتي بها نبيٌّ، وكثيرٌ من علماء هذا الزمـــان يجـــوزون ذلـــك ويوردون الشبه الباطلة عليه وينكرون على من أنكره. وانظر قول الشيخ: لكن قد يعفى عما قد خفيت فيه طرق العلم وكان أمرًا يسيرًا في الفروع.

وقولـــه أيضًا: وهذا إذا كان في المقالات الخفية، فقد يقال لـــم تقـــم عليه الحجة التي يكفر صاحبها.

وقال الشيخ رحمه الله في "الرسالة السنية" لما ذكر حديث الخوارج: «فإذا كان في زمن النبيّ ﷺ وخلفائه من قد مرق من الدين مـــع عبادتـــه العظيمة، فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام في هذا الزمان قد يمرق أيـــضًا، وذلك بأمور: منها الغلو الذي ذمَّه الله تعالى كالغلو في بعـــض المـــشايخ كالشيخ عديّ، بل الغلو في عليٍّ بن أبي طالب، بل الغلو في المسيح، فكل من غلا في نبيٍّ أو رجل صالح وجعل فيه نوعًا من الإلهية مثل أن يدعوه من دون الله بأن يقول: يا سيدي فلان أغثني، أو اجبرني، أو توكلت عليك، أو أنا في حسبك، فكل هذا شركٌ وضلالٌ يُستتاب صاحبه، فإن تـــاب وإلا قُتل. فإن الله أرسل الرسل، وأنزل الكتب، ليعبد وحده ولا يجعل معه إلـــه آخر، والذين يجعلون مع الله آلهة أخرى مثل الملائكة والمـــسيح وعزيـــر والصالحين أو قبورهم لم يكونوا يعتقدون أنها تَخْلق وتَرزُق، وإنما كـــانوا يدعونهم يقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله. فبعث اللهُ الرسل تنهى أن يُدعى أحد من دونه لا دعاء عبادة ولا دعاء استعانة.

وقال أيضًا: وقد سئل عن رجلين تنازعا فقال أحدهما: لابد لنا من واسطة بيننا وبين الله، فإنَّا لا نقدر أن نصل إليه إلا بذلك.

فأجاب رحمه الله بقوله: إن أراد أنه لابد لنا من واسطة تبلغنا أمر الله فهذا حق، فإن الخلق لا يعلمون ما يحبه الله ويرضاه ويأمر به وينهى عنه إلا بواسطة الرسل الذين أرسلهم الله إلى عباده، وهذا ما أجمع عليه أهل الملل من المسلمين واليهود والنصارى، فإنهم يثبتون الوسائط بين الله وبين عباده، وهم الرسل الذين بلَّغوا عن الله أوامره ونواهيه، قال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ ﴾[1]، ومَنْ أنكر هذه الوسائط فهو كافر بإجماع أهل الملل.

وإن أرادوا بالواسطة أنه لابد من واسطة يتخذها العباد بينهم وبين الله في جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يكونوا واسطة في رزق العباد ونصرهم وهداهم، يسألونه ذلك ويرجعون إليه فيه، فهذا من أعظم الشرك الذي كفَّر الله به المشركين حيث اتخذوا من دون الله أولياء وشفعاء يجتلبون بهم المنافع ويدفعون بهم المضار. إلى أن قال: فمن جعل الأنبياء والملائكة وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار مثل أن يسألهم غفران الذنوب وهداية القلوب وتفريج الكربات وسد الفاقات، فهو كافر بإجماع المسلمين. إلى أن قال: فمن أثبت وسائط بين الله وبين خلقه كالحجّاب الذين بين الملك ورعيته بحيث يكونون هم يرفعون إلى الله حوائج خلقه، وأن الله إنما يهدي عباده وينصرهم ويرزقهم بتوسطهم بمعنى أن الخلق يسألونهم وهم يسألون الله، كما أن الوسائط عند الملوك يسألون الملوك حوائج الناس لقربهم منهم، والناس يسألونهم أدبًا منهم أن يباشروا سؤال الملوك، أو لأن طلبهم من الوسائل أنفع لهم من طلبهم من

---

(١) سورة الحج، الآية: ٧٥.

الملك لكونهم أقرب إلى الملك من الطالب، فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه فهو كافر مشرك يجب أن يُستتاب، فإن تاب وإلا قُتل». أهـ.

يقول أبو بطين: فقد جزم رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر من فعل ما ذكره من أنواع الشرك، وحكى إجماع المسلمين على ذلك ولم يستثن الجاهل ونحوه وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾[1]، وقال عن المسيح أنه قال: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُ ﴾[2]، فمن خصَّ ذلك الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين. والفقهاء يصدرون باب "حكم المرتد" بمن أشرك بالله ولم يقيدوا ذلك بالمعاند، وهذا أمر واضح ولله الحمد.

ثم يقول أبو بطين[3]: قال ابن القيم: «ومن ذبح للشيطان ودعاه واستعاذ به وتقرب إليه بما يحب فقد عبده وإنْ لم يُسمِّ ذلك عبادة ويسميه استخدامًا، وصدق هو استخدام من الشيطان». أهـ.

ويقول أبو بطين نقلاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية[4] قوله: «﴿ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ﴾[5]، ظاهره أنه ما ذبح لغير الله مثل أن يقول هذه ذبيحة لكذا، وإذا كان هذا هو المقصود فسواء لفظ به أو لم يلفظ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبح للحم وقيل فيه باسم المسيح ونحوه، لأن ما ذبحناه متقربين إلى الله كان أزكى وأعظم مما ذبحناه للحم وقلنا فيه بسم الله، فإن عبادة الله بالصلاة له والنسك أعظم من الاستعانة باسمه في فواتح الأمور،

---

(١)سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٧٢.

(٣) الانتصار لحزب الله الموحدين، ص ٢٧.

(٤) المصدر السابق، ص ٢٨.

(٥) سورة المائدة، الآية: ٣٥.

فإذا حرم ما قيل فيه باسم المسيح أو الزهرة فلأن يحرم ما قيل فيه لأجل المسيح والزهرة وقصد به ذلك أولى، فإن العبادة لغير الله أعظم كفرًا من الاستعانة بغير الله، فعلى هذا فلو ذبح لغير الله متقربًا إليه لحرم وإن قال فيه: بسم الله، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة الذين يتقربون إلى الكواكب بالذبح والنذور ونحو ذلك وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبيحتهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان ومن هذا الباب ما يفعله الجاهلون بمكة من الذبح للجنِّ قال: ولهذا كان عبَّاد الشيطان والأصنام يذبحون الذبائح، فالذبح للمعبود غايته الذل والخضوع ولهذا لم يجز الذبح لغير الله. وقال في موضع آخر: والمسلم إذا ذبح لغير الله أو ذبح بغير اسمه لم تبح ذبيحته وإن كان يَكفُر بذلك.

إلى أن قال: ولأن الذبح لغير الله وباسم غيره قد عُلم أنه ليس من دين الإسلام، بل هو من الشرك الذي أحدثوه. قال: وقول الشيخ: أنذروا لي لتُقضَى حاجتكم أو استعينوا بي إن أصرَّ ولم يتب قُتل. وقال أبو محمد البربهاري شيخ الحنابلة في وقته في عقيدته: ولا نخرج أحدًا من أهل القبلة عن الإسلام حتى يرد آية من كتاب الله أو يرد شيئًا من آثار رسول الله ﷺ أو يصلي لغير الله أو يذبح لغير الله فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام، في كلام كثير ذكره». أهـ. "سمع البربهاري من المروزي وغيره".

وقال ابن القيم رحمه الله: «رأيت لأبي الوفاء بن عقيل فصلاً حسنًا فذكرته بلفظه قال: لما صعبت التكاليف على الجهَّال والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى أوضاع وضعوها لأنفسهم فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشرع من إيقاد السرج وتقبيلها وتخليقها وخطاب أهلها بالحوائج وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل بي كذا وكذا،

وأخذ تربتها تبركاً وإفاضة الطيب على القبور وشد الرحال إليها وإلقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى. والويل عندهم لمن لم يقبل مشهد الكف ولم يتمسح بالآجر يوم الأربعاء ولم يقل الحمالون على جنازته أبو بكر الصديق ومحمد وعليّ ولم يعقد على قبر أبيه أزجًا بالجص والآجر ولم يخرق ثيابه ولم يرق ماء الورد على القبر». أهـ.

يقول أبو بطين: فانظر إلى تكفير ابن عقيل لهم مع إخباره بجهلهم». انتهى كلام أبي بطين.

أنواع الشرك الثلاثة:

يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في "الرسالة المفيدة والمهمة الجليلة" عن أنواع الشرك الثلاثة:

«ثم اعلم أن ضد التوحيد الشرك وهو ثلاثة أنواع: شركٌ أكبر، وشركٌ أصغر، وشركٌ خفي.

● **والدليل على الشرك الأكبر**، قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴾[1]، ﴿ وَقَالَ ٱلۡمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۖ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ﴾[2].

وهو أربعة أنواع:

النوع الأول: شرك الدعوة، والدليل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُواْ فِي ٱلۡفُلۡكِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمۡ إِلَى ٱلۡبَرِّ إِذَا هُمۡ يُشۡرِكُونَ ﴾[3].

---

(١) سورة النساء، الآية: ١١٦.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٧٢.

(٣) سورة العنكبوت، الآية: ٦٥.

النوع الثاني: شرك النية، والإرادة، والقصد، والدليل قوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَـٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۞ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَـٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾(١).

النوع الثالث: شرك الطاعة: والدليل قوله تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَـٰهًا وَ‌ٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾(٢).

وتفسيرها الذي لا إشكال فيه: طاعة(٣) العلماء والعباد في المعصية، لا دعاؤهم إياهم كما فسَّرها النبيُّ ﷺ لعديّ بن حاتم لما سأله، فقال: لسنا نعبدهم، فذكر له أن عبادتهم طاعتهم في المعصية.

النوع الرابع: شرك المحبة: والدليل قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللّهِ﴾(٤).

• **والنوع الثاني: شرك أصغر،** وهو الرياء. والدليل قوله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَـٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾(٥).

• **والنوع الثالث: شركٌ خفي،** والدليل عليه قوله ﷺ: «الشركُ أخفى في أمتي من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء»، وكفارته قوله ﷺ: «اللهم إنِّي أعوذُ بك مِنْ أن أشرك بك شيئًا وأنا أعلم، وأستغفرك من الذنب الذي لا أعلم».

---

(١) سورة هود، الآيتان: ١٥-١٦.
(٢) سورة التوبة، الآية: ٣١.
(٣) مع إعطاء هذه الطاعة صفة الشرعية أو القبول.
(٤) سورة البقرة، الآية: ١٦٥.
(٥) سورة الكهف، الآية: ١١٠.

• **فالكفر كفران: كفر يخرج من الملة** وهو خمسة أنواع:

النوع الأول: كفر التكذيب: والدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُۥٓ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَٰفِرِينَ ﴾(١).

النوع الثاني: كفر الإباء والاستكبار، مع التصديق: والدليل قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾(٢).

النوع الثالث: كفر الشك: وهو كفر الظنّ، والدليل قوله تعالى: ﴿ وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدًا ۞ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّى لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا ۞ قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا ۞ لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِرَبِّىٓ أَحَدًا ﴾(٣).

النوع الرابع: كفر الإعراض: والدليل قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَمَّآ أُنذِرُوا۟ مُعْرِضُونَ ﴾(٤).

النوع الخامس: كفر النفاق: والدليل قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾(٥).

• **وكفر أصغر لا يُخْرِجُ مِنَ الملة وهو: كفرُ النعمة** والدليل قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾(٦).

---

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٦٨.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٣٤.
(٣) سورة الكهف، الآيات: ٣٥-٣٨.
(٤) سورة الأحقاف، الآية: ٣.
(٥) سورة المنافقون، الآية: ٣.
(٦) سورة النحل، الآية: ١١٢.

• **وأما النفـــاق فنوعان: اعتقادي وعملي.**

فأما **الاعتقادي** فهو ستة أنواع: تكذيب الرسول، أو تكذيب بعض ما جاء به الرسول ﷺ، أو بغض الرسول، أو بغض بعـض مـا جـاء بـه الرسول، أو المسرَّة بانخفاض دين الرسول، أو الكراهية بانتـصار ديـن الرسول. فهذه الأنواع الستة صاحبها من أهل الدرك الأسفل من النَّار.

وأما **العملي** فهو خمسة أنواع والدليل قوله ﷺ: «آية المنافق ثـلاث: إذا حدَّث كَذَبَ، وإذا وعدَ أخلَفَ، وإذا أوئتمن خانَ، وإذا خاصمَ فجرَ، وإذا عاهد غدر»، نعوذ بالله من النفاق، والشقاق، وسوء الأدب». انتهى.

والخلاصة: أن الشرك الخفي معفوٌ عنه. والشرك الأصغر لا يغفـره الله ولا يخلد صاحبه في النار. والشرك الأعظم لا يغفره الله ويخلد صاحبه في النار ولا يعذر في الأصغر ولا الأكبر بالجهل. والشرك الخفي كفارته الاستعاذة مما وقع فيه وهو يعلم، والاستغفار لما وقع به وهـو لا يعلـم. والكفر الأصغر يعذر فيه بالجهل شأن الشرائع، والكفر الأكبر لا يعذر فيه بالجهل شأن الشرك الأعظم.

أقوال العلماء: أن الشرك الأعظم لا يُغفر ولا يُعذر فيه بالجهل[1]:

١- وروى الإمام أحمد عن عمران بن حصين ﷺ أن النبيَّ ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر فقال: «ما هذه»؟ قال: من الواهنـة. فقـال: «انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهنًا، فإنك لو متَّ وهي عليك مـا أفلحـت أبدًا». يقول الإمام محمد بن عبد الوهاب في تعليقه على الحـديث: «فيـه شاهد لكلام الصحابة: إن الشرك الأصغر أكبر الكبائر، وإنـه لـم يعـذر بالجهالة». أهـ.

---

(١) من رسالة "الجواب المفيد في حكم تارك التوحيد، كتاب عقيدة الموحدين"، تقـديم الشيخ ابن باز - رحمه الله - طبعة دار الهجرة، ص ٣٣١.

فإذا كان الرجل لم يُعذَر بالجهالة في أمر من أمور الشرك الأصغر فكيف بالشرك الأكبر؟!.

٢- وروى الإمام أحمد أيضًا عن طارق بن شهاب أنَّ رسول الله ﷺ قال: «دخل الجنة رجلٌ في ذباب، ودخل النار رجلٌ في ذباب» قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: «مرَّ رجلان على قوم لهم صنم، لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئًا، فقالوا لأحدهما: قرِّب. قال: ليس عندي شيء أقرب. قالوا له: قرب ولو ذبابًا، فقرَّب ذبابًا ، فخلُّوا سبيله فدخل النار، وقالوا للآخر: قرِّب. فقال: ما كنت لأقرب لأحدٍ شيئًا دونَ اللهِ ﷻ فضربوا عنقه فدخل الجنة».

يقول صاحب "فتح المجيد": «وفي هذا الحديث التحذير من الوقوع في الشرك وأن الإنسان قد يقع فيه وهو لا يدري أنه من الشرك الذي يوجب النار. ويقول: إنَّ ذلك الرجل كان مسلمًا قبل ذلك ــ أي أنه كفر بهذا الفعل فقط ــ وإلا فلو لم يكن مسلمًا لم يقل دخل النار في ذباب». أهـ.

٣- وأورد الإمام القرافي المالكي كلامًا هامًا في "الشرح" ثم قال في نهايته: «ولذلك لم يَعذُره الله بالجهل في أصول الدين إجماعًا».

٤- يقول صاحب "معارج القبول": «إن أنواع الكفر لا تخرج عن أربعة: كفر جهل وتكذيب، وكفر جحود، وكفر عناد واستكبار، وكفر نفاق. فأحدها يخرج من الملة بالكلية.

إلى أن يقول: وإن انتفى تصديق القلب مع عدم العلم بالحق، فكفر الجهل والتكذيب. قال تعالى: ﴿ بَلۡ كَذَّبُواْ بِمَا لَمۡ يُحِيطُواْ بِعِلۡمِهِۦ وَلَمَّا يَأۡتِهِمۡ تَأۡوِيلُهُۥ ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ أَكَذَّبۡتُم بِـَٔايَٰتِي وَلَمۡ تُحِيطُواْ بِهَا عِلۡمًا أَمَّاذَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾[2]». أهـ.

---

(١) سورة يونس، الآية: ٣٩.
(٢) سورة النمل، الآية: ٨٤.

٥- ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب في صدد شرحه لمعنى التوحيد والشرك: «وأفادك أيضًا الخوف العظيم، فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه، وقد يقولها وهو جاهل، فلا يُعذَر بالجهل». أهـ.

٦- ويقول الإمام ابن القيم: «والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم، وإن لم يكن كافرًا معاندًا فهو كافر جاهل. فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهَّال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارًا فإن الكافر منْ جحد توحيد الله وكذَّب رسوله إما عنادًا أو جهلاً وتقليدًا لأهل العناد». أهـ.

٧- ويقول الإمام الصنعاني عن مشركي هذه الأيام مثل عبدة الأضرحة والأولياء: «فإن قلت: أفيصير هؤلاء الذين يعتقدون في القبور والأولياء والفسقة والخلعاء مشركين، كالذين يعتقدون في الأصنام؟ قلت: نعم. قد حصل منهم ما حصل من أولئك وساووهم في ذلك، بل زادوا في الاعتقاد والانقياد والاستعباد، فلا فرق بينهم.

فإن قلت: هؤلاء القبوريون يقولون: نحن لا نشرك بالله تعالى ولا نجعل له ندًا، والالتجاء إلى الأولياء والاعتقاد فيهم ليس شركًا. قلت: نعم، يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم. لكن هذا جهلٌ منهم بمعنى الشرك. فإن تعظيمهم الأولياء، ونحرهم النحائر لهم شرك، والله تعالى يقول: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾[1] أي: لا لغيره كما يفيده تقديم الظرف ويقول تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾[2]. وقد عرفت بما قدمناه قريبًا أنه ﷺ قد سمَّى الرياء شركًا فكيف بما ذكرناه؟ فهذا الذي

---

(١) سورة الكوثر، الآية: ٢.
(٢) سورة الجن، الآية: ١٨.

يفعلونه لأوليائهم، هو عين ما فعله المشركون وصاروا به مشركين ولا ينفعهم قولهم: نحن لا نشرك بالله شيئًا، لأن فعلهم أكذب قولهم.

فإن قلت: هم جاهلون أنهم مشركون بما يفعلونه. قلت: قد صرَّح الفقهاء في كتب الفقه في باب "الردة"، أن من تكلم بكلمة الكفر يكفر، وإن لم يقصد معناها. وهذا دالٌّ على أنهم لا يعرفون حقيقة الإسلام ولا ماهية التوحيد، فصاروا حينئذ كفارًا كفرًا أصليًا.

فإن قلت: فإذا كانوا مشركين وجب جهادهم، والسلوك فيهم ما سلك رسول الله ﷺ في المشركين. قلت: إلى هذا ذهب أئمة العلم. فقالوا: يجب أولاً دعاؤهم إلى التوحيد». أهـ.

إيضاحـــــات[1]:

١- يناقش صاحب الكتاب قول ابن حزم: «وكذلك مَنْ قال: أن ربَّه جسمٌ فإنه إن كان جاهلاً أو متأولاً فهو معذور لا شيء عليه ويجب تعليمه، فإذا قامت عليه الحجة من القرآن والسنة فخالف ما فيها عنادًا فهو كافر يحكم عليه بحكم المرتد».

يقول: هناك خلافٌ بين الأئمة في تكفير جاهل بعض الصفات فضلاً عن أن ابن حزم لا يوافق على تكفير الناس بما تؤول إليه أقوالهم.

ويقول في ذلك: «وأمَّا مَنْ كفَّر الناس بما يؤول إليه أقوالهم فخطأ، لأنه كذب على الخصم وتقويل له ما لم يقل به».

يقول الكاتب: فهذا بيانٌ جليٌ في أن مناقشة ابن حزم في هذا الباب إنما هي لقضية أخرى غير قضيتنا، وهي قضية تكفير المتأولين من أهل

---

(١) الجواب المفيد، عقيدة الموحدين، ص ٣٦٨.

الإسلام ممن يوافق على أصل الدين، أي التوحيد. ولكنه يختلف في أصل كلِّي في الاعتقاديات أو غيرها من الأحكام الشرعية.

ثم يقول: وابن حزم نفسه هو الذي يقول ــ في موضع آخر ــ بأن من الناس من يكفر بقول أو فعل من أفعال الجوارح دون جحد منه بالقلب ودون أن يشعر بأنه كفر بذلك.

يقول ابن حزم معلقًا على قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجۡهَرُواْ لَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ كَجَهۡرِ بَعۡضِكُمۡ لِبَعۡضٍ أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ﴾[1].

يقول: «فهذا نصٌّ جليٌّ وخطابٌ للمؤمنين بأن إيمانهم يبطل جملةً وأعمالهم تحبط برفع أصواتهم فوق صوتِ النبيِّ ﷺ دون جحد كان منهم أصلاً ولو كان منهم جحد لشعروا به، واللهُ تعالى أخبرنا بأن ذلك يكون وهم لا يشعرون، فصحَّ أن مِنْ أعمال الجسد ما يكون كفرًا مبطلاً لإيمان فاعله جملة ومنه ما لا يكون كفرًا».

فهذا ابن حزم يؤكد أن هناك من يكفر وهو لا يدري أنه كفر وهذا لا يكون إلا عمن يجهل أن فعله هذا قد أوقعه في الكفر.

٢- إيضاح لقول القاسمي في محاسن التأويل نقلاً عن القاضي أبي بكر ابن العربي[2]: «فالجاهل والمخطئ من هذه الأمة ولو عمل الكفر والشرك ما يكون صاحبه مشركًا أو كافرًا فإنه يعذر بالجهل والخطأ حتى تُبيَّن له الحجة التي يكفر تاركها بيانًا واضحًا لا يلتبس على مثله وينكر ما هو معلومٌ بالضرورة من دين الإسلام مما أجمعوا عليه إجماعًا جليًا قطعيًا يعرفه كل المسلمين من غير نظر وتأمل».

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ٢.

(٢) الجواب المفيد، عقيدة الموحدين، ص ٣٧٠.

يقول صاحب الكتاب: فقد نبَّه القاسمي في أول "التنبيه" الذي سرده أنه لا يريد بكلامه الشرك الأكبر المخرج عن الملة بل هو يتحدث عن المعاصي التي يطلق عليها شركًا من باب التغليظ واستشهد بكلام البخاري فقال: حيثما وقع في حديث من فعل كذا فقد أشرك أو فقد كفر ــ لا يراد به الكفر المخرج عن الملة ــ والشرك الأكبر المخرج عن الإسلام الذي تُجرى عليه أحكام الردة والعياذ بالله تعالى. وقد قال البخاري: باب "كفران العشير وكفر دون كفر". قال القاضي أبو بكر بن العربي في "شرحه": مراده أن يبين أن الطاعات كما تسمى إيمانًا كذلك المعاصي تسمى كفرًا لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد به الكفر المخرج عن الملة فالجاهل والمخطئ من هذه الأمة ولو عمل من الكفر والشرك ما يكون صاحبه مشركًا أو كافرًا. إلى آخر النص المنقول آنفًا.

ويقول صاحب الكتاب: أن ما نقله القاسمي عن الإمام ابن القيم وابن تيمية إنما هو عن أصحاب الفرق وأهل البدع الموافقين في التوحيد والمخالفين في بعض الأصول الكلية.

يقول القاسمي: «وقال ابن القيم في طرق أهل البدع الموافقين على أصل الإسلام ولكنهم مختلفون في بعض الأصول كالخوارج والمعتزلة والقدرية والرافضة والجهمية وغلاة المرجئة فهؤلاء أقسام أحدها: الجاهل المقلد الذي لا بصيرة له فهذا لا يكفر ولا يفسق ولا ترد شهادته إذا لم يكن قادرًا على تعلم الهدى».

٣- إيضاح لقول صاحب "الروضة الندية" صدِّيق حسن خان:

يقول صاحب الكتاب[١] عن قول الإمام الشوكاني الذي نقله صدِّيق حسن خان ونصه: «فلا اعتبار بما يقع من طوارق عقائد الشرك لا سيما

---

(١) الجواب المفيد، عقيدة الموحدين، ص ٣٧٣.

مع الجهل بمخالفتها لطريقة الإسلام، ولا اعتبار بصدور فعل كفري لم يرد به فاعله الخروج عن الإسلام إلى ملة الكفر، ولا اعتبار بلفظ يلفظ به المسلم يدل على الكفر وهو لا يعتقد معناه». أهـ.

علمنا أنه لا يتحدث هنا عن الكفر الأكبر الذي ينقل عن الملة، وإنما يتحدث عن أعمال المعاصي التي وردت السنة بإطلاق لفظ الكفر أو الشرك على فاعلها والتي قد تكون شركًا أصغرًا أو شركًا أكبر بحسب حال قائلها ونيته ومقصده، ويتحدث أيضًا عن قضية تكفير المتأولين، وإلا فلا يشك مسلم في كفر صاحبه ــ الشرك الأكبر ــ وخروجه عن الإسلام علم أم جهل.

يقول المؤلف في الصفحة السابقة: «وأما قول بعض أهل العلم أن المتأول كالمرتد فههنا تسكب العبرات ويناح على الإسلام وأهله بما جناه التعصب في الدين على غالب المسلمين من الترامي بالكفر لا بسنة ولا قرآن ولا بيان من الله ولا لبرهان، بل لما غلت مراجل العصبية في الدين وتمكن الشيطان الرجيم من تفريق كلمة المسلمين». أهـ.

ثم يسوق المؤلف كلامًا كثيراً عن التحرز من تكفير المسلمين بتأويل أو رأي أو قول دون الرجوع إلى مستند من كتاب وسنة أو إجماع. إلى أن يقول: «فلا اعتبار بما يقع من طوارق عقائد الشرك. إلى آخر النص المنقول آنفًا». أهـ.

أقـول: ثم يتردد في ذلك، فيقول: «إذا ضاقت عليك سبل التأويل ولم تجد طريقًا تسلكها في مثل هذه الأحاديث فعليك أن تُقرَّها كما وردت وتقول من أطلق عليه رسول الله ﷺ اسم الكفر فهو كما قال». أهـ.

يقول صاحب الكتاب: فواضح تمامًا أنه يتحدث عمن صدر منه قولٌ أو فعل وصفته السنة المطهرة بأنه كفرٌ أو شركٌ من باب التغليظ،

وهو في حقيقته شركٌ أصغر يجب فيه الرجوع إلى نية صاحبه ومقصده قبل الحكم عليه بالكفر.

وانظر مثلاً إلى قول المؤلف بعدها حين بدأ يتحدث عن أنواع من الكفر الأكبر وحكمه بردة فاعلها دونما تردد يقول مثلا: «لكون عمل السحر نوعًا من الكفر ففاعله مرتد يستحق ما يستحق المرتد. إلى أن قال: أقول: لا شك أن من تعلم السحر بعد إسلامه كان بفعله كافرًا مرتدًا وحدُّه حدَّ المرتد.

ويقول: والزنديق وهو الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر، ويعتقد بطلان الشرائع فهذا كافر بالله وبدينه مرتدٌ عن الإسلام أقبح ردة إذا ظهر منه ذلك بقول أو فعل.

ويقول: والسابُّ لله أو لرسوله أو للإسلام أو للكتاب أو للسنة، والطاعن في الدين كل هذه الأفعال موجبة للكفر الصريح، ففاعلها مرتد، حدُّه حدّه.

ويقول: ونقل أبو بكر الفارسي أحد أئمة الشافعية في كتاب "الإجماع" أن من سبَّ النبيَّ ﷺ بما هو قذفٌ صريحٌ كفرَ باتفاق العلماء فلو تابَ لم يسقط عنه القتل.

ويقول: وإذا ثبت ما ذكرنا في سبِّ النبيّ فالأوْلَى مَنْ سبَّ الله تبارك وتعالى أو سبَّ كتابه أو الإسلام أو طعن في دينه وكفر من فعل هذا لا يحتاج إلى برهان». أهـ.

ثم ينقل صاحب الكتاب قول الشوكاني في تكفير تارك الصلاة أو فاعلها على وجه لا تقبل به ولا تصح وتكفيره لكثير من أهل اليمن في زمنه بسبب ذلك ووجوب قتالهم حتى يعودوا إلى الإسلام.

يقول الشوكاني: «وقد صحَّ عن معلم الشرائع ﷺ أنه قال: «ليس بين العبد وبين الكفر إلا تركُ الصلاة»، فتارك الصلاة من الرعايا كافرٌ. وفي

حكمه مَنْ فعلها وهو لا يحسن من أذكارها وأركانها ما لا يتم إلا به، لأنه أخلَّ بفرض عليه من أهم الفروض وواجب من آكد الواجبات، وهو علم ما لا تصح الصلاة إلا به». انتهى كلامه من "الروضة".

بلوغ الحجة، وفهم الحجة، وتكفير المعين:

يقول ابن القيم[1]: «اعتراف العبد بقيام حجة الله عليه من لوازم الإيمان أطاع أم عصى، فإن حجة الله قامت على العبد بإرسال الرسول وإنزال الكتاب وبلوغ ذلك إليه، وتمكنه من العلم به سواء علم أم جهل». أهـ.

وجاء في رسالة "حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة" للشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ[2]:

«ومن الدليل على مسألتنا ما كتب الشيخ رحمه الله تعالى إلى عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم لما سألاه عن قول شيخ الإسلام تقي الدين قدَّس اللهُ روحه: من جحد ما جاء به الرسول وقامت عليه الحجة فهو كافر. فأجاب بقوله إلى الأخوين عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم: سلامٌ عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ما ذكرتموه من كلام الشيخ كل مَنْ جحد كذا وكذا وأنكم تسألون عن هؤلاء الطواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة أم لا؟ فهذا من العجب العجاب كيف تشكون في هذا؟، وقد وضحت لكم مرارًا أن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام أو الذي نشأ ببادية بعيدة أو يكون ذلك في مسائل خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرف. وأما أصول الدين التي وضَّحها اللهُ في كتابه فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة. فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى: ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ

---

(١) ابن القيم، مدارج السالكين، دار التراث العربي للطباعة والنشر، جـ١، ص١٦٦.
(٢) عقيدة الموحدين، ص ١٥٦.

يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً ﴾[1]، وقيام الحجة وبلوغها نوعٌ، وفهمهم إياها نوعٌ آخر». انتهى.

قيام الحجة على الجهمية، وعبَّاد القبور:

أقول: قامت الحجة من العلماء على مخالفيهم وعلى الناس برفعهم الالتباس في القضيتين، فإذا صحَّ وجود عذر في البداية قبل رفع الالتباس فكما يقبل الخلاف في القرآن قبل جمعه ولا يقبل فيه خلافًا بعد جمعه، بل من أنكر حرفًا واحدًا منه فقد كفر، كذلك لا يقبل عذر بعد بيان العلماء في وقتهم وإن تطاولت الاعصار بعد ذلك حيث ورث أهل السنة أقوال سلفهم وورث أهل البدعة والضلال والشرك أقوال أسلافهم ولكل قومٍ وارثٌ. فارتفع العذر في القضية برفع الالتباس بها، وأصبح الجاهل بعد ذلك غير معذور لزوال الالتباس الذي أنشأته الشبهة ببيان العلماء: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُحَآجُّونَ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ٱسْتُجِيبَ لَهُۥ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾[2]، وفي هذه الحالة يصح تكفير المقلد لزوال الشبهة ورفع الالتباس بها،ووضوح اللوازم والمآلات مع قربها ومباشرتها، ولو كان ذلك في المسائل الخفية.

يقول ابن سحمان في "كشف الشبهتين" في كلام له نفيس جدًا فيه جوانب توضيح لكثير من الحقائق المتعلقة بالموضوع بجانب ما ذكرناه يقول[3]: «وقد ذكرنا فيما تقدم أقوال أئمة الإسلام من السلف والخلف في تكفير الجهمية وعبَّاد القبور، وأنه قد بلغتهم الدعوة وقامت عليهم الحجة، وذكرنا أقوالهم في التحذير عن سائر أهل الأهواء والبدع، وعدم مجالستهم والسلام عليهم ووجوب هجرهم والبعد عنهم، فمن أوهم العامة الذين لا

---

(١) سورة الفرقان، الآية: ٤٤.
(٢) سورة الشورى، الآية: ١٦.
(٣) كشف الشبهتين، ص ٤١.

معرفة لهم بمقالات الطوائف بأن هؤلاء الجهمية وعبَّاد القبور والأباضية حكمهم وما يقال فيهم حكم أهل الفترات، ومن ليس عندهم من آثار الرسالة والنبوات ما يعرفون به الهدى، ممن لم تقم عليه الحجة ببلوغ الدعوة، وحكم من أخطأ في المسائل التي تنازع فيها أهل القبلة مما قد يخفى دليله فقد لبَّس الحقَّ بالباطل، وفتح باب المغالطة وأوقع العامة في الشرِّ، فالواجب عليكم أن تقوموا لله مثنى وفرادى وأن تنظروا بعين البصيرة في كلام أئمة الإسلام.

إلى أن يقول: فإن أشكل عليكم شيءٌ مما ذكرناه فاطلبوا الدليل وعلينا أن نجيبكم إلى ذلك والحقّ ضالة المؤمن. وأما الأباضية فهم فيما نعلم أنهم من جنس الخوارج أو طائفة منهم أتباع عبد الله بن أباض وأتباع حفص بن أبي المقدام وأتباع يزيد بن نسية وأتباع أبي الحارث، فعقيدتنا فيهم ما ذكره الإمام أحمد في كتاب "السنة". وأما هؤلاء[1] فأظنُّ أنهم ليسوا على مذهب أوائلهم وأسلافهم، بل قد بلغنا عنهم أفعال في الصلاة وغيرها لا يفعلها من يؤمن بالله واليوم الآخر، وهم مع ذلك فيما بلغنا أنهم ممن يعتقد في الأولياء والصالحين فيكونون من جملة عبَّاد القبور، وهم يكفرون بالذنوب وينفون الحوض والشفاعة ويفسِّقُونَ الصدر الأول من الصحابة ويعتقدون عقيدة المعتزلة في نفي الصفات، ومن كان بهذه المثابة فلا شك في كفره وهجره وعدم موالاته، ومَنْ والاهم وذبَّ عنهم فقد جهلَ طريق الحقِّ وسبيل السلف.

وأمَّا ما ذكر[2] في "الفصل الأول": من النصيحة فحقٌّ لا مرية فيه، والذي ظهر لنا أن ما يفعله الإخوان من طلبة العلم في عمان أنه من

---

(١) يقصد معاصريه.

(٢) المعترض الذي سبقت الإشارة إليه.

النصح لله ولكتابه ولرسوله وأئمة المسلمين وعامتهم في معاداتهم للجهمية وعبَّاد القبور والأباضية وتحذير الناس عنهم.

وكذلك ما ذكره في "الفصل الثاني": من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو من أوجب الواجبات، وما فعله الإخوان فهو من الواجب عليهم واللين والرفق والتلطف فرضٌ، وتقديره فيما هو دون تعطيل الصانع سبحانه عن أسمائه وصفاته ونعوت جلاله وجحد علوه على خلقه، وأنه لا قدرة له ولا مشيئة ولا حياة ولا علم ولا يقوم بفعل ألبتة، وفيما دون الشرك الأكبر من عبادة غير الله وصرفها لمن أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين، فإن هذا لا يُعذَر أحد في الجهل به، بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام، فعلى كل مسلم معاداة أهله ومقتهم وعيبهم والطعن عليهم، ومصلحة إنكاره راجحة على مفسدة ترك ذلك من كل وجه، فلا يدخل تحت ما دونه من المحرمات والذنوب والمعاصي، ولا يلبس بذلك إلا رجل مفتون مغموص بالنفاق، أو جاهل جهله مركب لا يدري ولا يدري أنه لا يدري، أو رجل يبيع دينه بعرض من الدنيا.

وأما قول المعترض، "الفصل الثالث": في الذبِّ عن تكفير المسلمين. فنقول: أولاً: من تعني بهؤلاء المسلمين الذين تذبّ عن تكفيرهم، فإن كانوا الجهمية وعبَّاد القبور فما أولئك بالمسلمين الذين يجب على المسلم أن يذبَّ عنهم، بل هم أعداء الله وأعداء رسله وشرعه ودينه، وقد بيَّنا فيما مضى من كلام أئمة الإسلام ما يكفي ويشفي لمن كان له قلبٌ أو أُذنٌ واعية.

ومن ذلك ما أجاب به الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في جواب السؤال الذي ورد عليه من ساحل عُمان. قال فيه: ووصل إلينا السؤال الذي يورده بعض الملحدين وهو أنه ينسب عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه ذكر عن الإمام أحمد أنه كان يصلي خلف الجهمية.

وجواب هذا لو سلم من أوضح الواضحات عند طلبة العلم وأهل الأثر، وذلك أن الإمام أحمد وأمثاله من أهل العلم والحديث لا يختلفون في تكفير الجهمية وأنهم ضُلاَّل زنادقة، وقد ذكر مَنْ صنَّف في السنة تكفيرهم عن عامة أهل العلم والأثر، وعدَّ اللالكائي رحمه الله منهم عددًا يتعذر ذكره هنا في هذه الرسالة، وكذا ابن الإمام أحمد في كتاب السنة والخلال في كتاب السنة وابن أبي مليكة في كتاب السنة له وإمام الأئمة ابن خزيمة قرر كفرهم ونقله عن أساطين الأئمة، وقد حكى كفرهم شمس الدين بن القيم في كافيته عن خمسمائة من أئمة المسلمين وعلمائهم، والصلاة خلفهم لاسيما صلاة الجمعة لا تنافي القول بتكفيرهم، لكن تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة خلف غيرهم، والرواية المشهورة عن الإمام أحمد هي المنع من الصلاة خلفهم، وقد يفرِّق بين من قامت عليهم الحجة التي يكفر تاركها وبين من لا شعور له بذلك. وهذا القول يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة وظهر الدليل وعرفوا ما عليه أهل السنة، واشتهرت الأحاديث النبوية وظهرت ظهورًا ليس بعده إلا المكابرة والعناد، وهذا حقيقة الكفر والإلحاد كيف لا وقولهم يقتضي من تعطيل الذات والصفات والكفر بما اتفقت عليه الرسالة والنبوات، وشهدت به الفطر السليمات ما لا يبقى معه حقيقة الربوبية والإلهية، ولا وجود للذات المقدسة المتصفة بجميل الصفات، وهم إنما يعبدون عدمًا لا حقيقة لوجوده ويعتمدون على الخيالات والشبه ما يعلم فساده بضرورة العقل، وبالضرورة من دين الإسلام عند من عرفه وعرف ما جاءت به الرسل من الإثبات، ولبشر المريسي وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو من جنس هذا المذكور عند الجهمية المتأخرين، بل كلامه أخف إلحادًا من بعض كلام هؤلاء الضلاَّل، ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره،

وعلى أن الصلاة لا تصحُّ خلف كافر جهميٍّ أو غيره، وقد صرَّح الإمام أحمد فيما نقل عنه ابنه عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها، وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كانت لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة نحيل طالب العلم على أماكنها ومظانها، وبهذا ظهر الجواب عن السؤال الذي وصل منكم.

إلى أن يقول ابن سحمان: فإن كان هؤلاء هم المسلمون عندكم فهذا كلام الأئمة في تكفيرهم وإن كان غير هؤلاء فسيأتي الجواب عنه.

ثم يتكلم بن سحمان بعد أن ينقل ما استشهد به المعترض من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية من أن كل مخطئ معذور مهما كان خطؤه حسب فهم المعترض لكلام شيخ الإسلام يقول[1]:

فالجواب: أن يقال كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حقٌّ وصوابٌ لا يمتري فيه عاقلٌ فضلاً عن العالم، وهذا هو الذي ندين الله به ونعتقده، فإن كان الكلام في الجهمية وعبَّاد القبور والأباضية وأنهم داخلون تحت كلام الشيخ فقد تقدم الجواب عن هذا، فإنهم عند أهل السنة والجماعة كفَّار، ولكن قد كان من المعلوم بالضرورة أن إدخالهم في كلام الشيخ من الإفك الفاضح والبهتان الواضح الذي لا يشك فيه من عرف يمينه من شماله، فمن كفَّرهم لا يكون في عداد الخوارج والروافض الذين يكفِّرُونَ أئمة المسلمين لما يعتقدون أنهم أخطأوا فيه، فإن الجهمية وعبَّاد القبور والأباضية ليسوا من أئمة المسلمين، بل قد ذكر شيخ الإسلام عن الإمام عبد الله بن المبارك رحمه الله أنه لما سئل عن الجهمية قال: ليسوا من أمة محمد ﷺ.

وقال الشيخ أيضًا: من دعا عليًّاً بن أبي طالب فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر. قاله في "الإقناع وشرحه"، بل مَنْ كفرهم وأظهر

---

(١) كشف الشبهتين، ص ٤٥.

عداوتهم وعيبهم ومقتهم يكون من جملة أهل السنة والجماعة الذين ينكرون المنكر وبإنكارهم ينكر.

ثم يتكلم ابن سحمان عن المدافعين عن الجهمية وعبَّاد القبور فيقول:

وغاية مرامهم أن تمشي الحال مع مَنْ هبَّ ودرج، وأن لا يكون في ذلك من عارٍ ولا حرج، هذا إن أحسنَّا الظنَّ بهؤلاء الذابين عمن خرج عن سبيل المؤمنين، وأنه صدر ذلك منهم عن شبهة عرضت لهم أن هؤلاء الجهمية وعبَّاد القبور والأباضية داخلون في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، وأنه لم تبلغهم الدعوة ولم تقم عليهم الحجة، مع أن هذا إن كان هو الشبهة العارضة لهم فهو من أبطل الباطل، فإنه لا يشك أحد عرف الإسلام، وما يجب لله فيه على المسلمين، وما حرَّمه اللهُ تعالى من موالاة أعداء الله المشركين، والمعطلين لأسماء الله وصفاته ونعوت جلاله أن هؤلاء الجهمية قد قامت عليهم الحجة، وبلغتهم الدعوة منذ أعصار متطاولة، وأنه قد جرى بينهم وبين أهل الإسلام مخاصمة ومجادلة عديدة... إلخ.

وبعد أن يذكر ابن سحمان ﷺ احتجاج المعترض بما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية قدَّس اللهُ روحه عن الطائفة القلندرية، والرجل الذي ذرى نفسه، ويذكر جوابه هو عن ذلك وجواب شيخه الشيخ عبد اللطيف ويقرر أن لكل قوم وارث من الإيمان والكفر والسنة والبدعة ثم يقول عن فرية: «أن كل خطأ مغفور» نقلاً عن شيخه الشيخ عبد اللطيف ثم قال الشيخ[1]:

وهل أوقع الإتحادية والحلولية فيما هم عليه من الكفر البواح، والشرك العظيم، والتعطيل لحقيقة وجود ربِّ العالمين إلا خطؤهم في هذا الباب الذي اجتهدوا فيه فضلُّوا وأضلُّوا عن سواء السبيل، وهل قتل الحلاج

---

(١) كشف الشبهتين، ص ٥٣.

باتفاق أهل الفتوى على قتله إلا بضلال اجتهاده، وهل كفر القرامطة وانتحلوا ما انتحلوه من الفضائح الشنيعة، وخلع ربقة الشريعة إلا اجتهادهم فيما زعموا، وهل قالت الرافضة ما قالت واستباحت ما استباحت من الكفر والشرك وعبادة الأئمة الإثنى عشر وغيرهم، ومسبّة أصحاب رسول الله ﷺ وأمِّ المؤمنين إلا باجتهادهم فيما زعموا. هؤلاء سلف العراقي في قوله: إن كل خطأ مغفور، وهذا لازم لهم لا محيص عنه، فقف هنا واستصحب ما ذكر هنا في رد ما يأتي.

والمقصود أن هؤلاء الجهَّال أوردوا كلام شيخ الإسلام ظنًّا منهم أن كل اجتهاد وكل خطأ مغفور، وأن الجهمية المنكرين لعلو الله على خلقه، وعبَّاد القبور المتخذين الأنداد والآلهة من دونه داخلون في هذا الكلام، وأنه مغفور لهم خطؤهم سبحانك هذا بهتانٌ عظيمٌ.

وينقل عن شيخه الشيخ عبد اللطيف قال[1]: وحديث الرجل الذي أمر أهله بتحريقه كان موحدًا، ليس من أهل الشرك، فقد ثبت من طريق أبي كامل عن حمّاد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة: «لم يعمل خيرًا قط إلا التوحيد» فبطل الاحتجاج به على مسألة النزاع.

إلى أن يقول عن تكفير المعين[2]:

والجواب: أن يقال أما كلام شيخ الإسلام في عدم تكفير المعين فالمقصود به في مسائل مخصوصة قد يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء، فإن بعض أقوالهم تتضمن أمورًا كفرية من أدلة الكتاب والسنة المتواترة، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفرًا، ولا يحكم على قائله بالكفر

(١) كشف الشبهتين، ص ٥٢.
(٢) المصدر السابق، ص ٥٥.

لاحتمال وجود مانع كالجهل، وعدم العلم بنفس النص، أو بدلالته فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها، ولذلك ذكر هذا الكلام على بدع أهل الأهواء، وقد نصَّ على هذا فقال في تكفير ناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة قال: هذا إن كان في المسائل الخفية فقد يقال بعدم التكفير، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يُعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يُتَوقف في كفر قائله. وبهذا تعلم غلط هؤلاء المشبهين بكلام شيخ الإسلام، وجهلهم وعدم معرفتهم، ولبسهم الحق بالباطل لدي العامة، أو شبيهًا بالعامة، فإن هاتين البلدتين قد بلغتهم الحجة، والحجة القرآن والحديث وعقائد الأئمة الأربعة، وناظروهم مرات عديدة علماؤنا ولم يزدادوا إلا تمردًا وعنادًا، إلى الإصرار على التجهم، ودعوة غير الله، والذبح لغير الله كما هو مشهور منهم من أعوام متطاولة.

قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في رده شبهات داود بن جرجيس: والجواب: أن شيخنا رحمه الله قال في مثل هذه الشبهة التي يوردها المبطلون من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية: أن من تأمل كلامه رحمه الله وجده يصله بما يفصل النزاع، ويُبيّن المراد، وقد بيَّن في هذا النقل بيانًا يقطع النزاع بقوله: إلا إذا علم أنه قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرًا تارة، وفاسقًا أخرى.

ثم يقول ابن سحمان رحمه الله: قلت: تأمل رحمك الله أيها المنصف ما قاله الشيخ رحمه الله أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى قال في إدخال هذه الشبهة التي يوردها المبطلون من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية إلى آخره: إن من شبه بها كان مبطلاً، لأنه ما عرف كلام الشيخ حيث وضعه في غير موضعه، وشيخ الإسلام ابن تيمية وصله بما يفصل النزاع، ثم تأمل ما يأتي بعد هذا من كلام تلميذه ابن القيم رحمه الله.

قال الشيخ وقال في موضع آخر: قال ابن القيم رحمه الله في طبقات المكلفين بعد أن ذكر الطبقة السادسة عشر فأطال الكلام فيها ثم ذكر الطبقة السابعة عشر، فقال: الطبقة السابعة عشر: طبقة المقلدين وجهَّال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين معهم تبعٌ يقولون إنَّا وجدنا آباءنا على أمةٍ ولنا أسوة بهم، ومع هذا فَهُمْ مسالمون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله، وهدم دينه وإخماد كلماته، بل هم بمنزلة الدواب. وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم إلا ما يُحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة. وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعون ولا من بعدهم. وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام.

إلى أن قال: والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له. والإيمان برسوله واتباعه فيما جاء به. فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرًا معاندًا فهو كافر جاهل فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهَّال غير معاندين. وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارًا. فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذَّب رسوله إما عنادًا أو جهلاً وتقليدًا لأهل العناد. فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد. وقد أخبر الله في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار، وأن الأتباع مع متبوعيهم فإنهم يتحاجون في النار. وأن الأتباع يقولون: ﴿ رَبَّنَا هَـٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ ﴾[1]، وذكر آيات نحو هذه.

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣٨.

ثم قال: نعم لابد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال. وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلد لم يتمكن من ذلك. والقسمان واقعان في الوجود. فالمتمكن المعرض تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله. وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان أيضًا: **أحدهما:** مريد للهدى مؤثرٌ له محبٌ له ، غير قادر عليه، ولا على طلبه،لعدم الرشد، فهذا حكمه حكم أرباب الفترات، ومن لم تبلغه الدعوة[1]. **الثاني:** معرض لا إرادة له لا يحدث نفسه بغير ما هو عليه.

فالأول يقول: يا ربِّ لو أعلم لك دينًا خيرًا مما أنا عليه لدنت به، وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره، فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي.

والثاني: راض بما هو عليه لا يؤثر غيره عليه، ولا تطلب نفسه سواه، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته، وكلاهما عاجز، وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق.

فالأول كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به، فعدلَ عنه بعد استغراقه الوسع في طلبه عجزاً أو جهلاً.

والثاني كمن لم يطلبه بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض.

إلى أن يقول: وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر، فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أولياءهم... إلخ.

---

(١) يمتحن في العرصات، أما الجنة فلا تدخلها إلا نفس مسلمة.

ثم يقول ابن سحمان[1]: قال شيخنا: فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع فإنه رحمه الله لم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه وإرادته له فهذا الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام وابن القيم وأمثالهما من المحققين.

وأما العراقي وإخوانه المبطلون فشبَّهوا بأن الشيخ لا يكفِّر الجاهل، وأنه يقول: هو معذور، وأجملوا القول ولم يفصلوا وجعلوا هذه الشبهة ترسًا يدفع بها الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وصاحوا على عباد الله الموحدين كما جرى لأسلافهم من عبَّاد القبور والمشركين وإلى الله المصير وهو الحاكم بعلمه بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون.

ثم يقول ابن سحمان: فَتبيَّن أن فرض كلام الشيخ ــ شيخ الإسلام ــ فيما نقله هؤلاء الجهّال أنه في غير ما يعلم من الدين بالضرورة، وفي غير المفرِّط في طلب العلم والهدى كما تقدم فيما نقلناه من طبقات المكلفين، وأنه في المسائل التي قد يخفى دليلها فإذا عرفت هذا تبين لك أنه لا حجة لهم في كلام الشيخ، بل هو عليهم لا لهم، وإيرادهم إياه مجرد هوس وتلبيس وتمويه وسفسطة على عامة ساكني ساحل عمان. والله الهادي إلى الرشاد والموفق للسداد.

ثم يقول ابن سحمان "فصل" في "الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة": قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله: «وينبغي أن يُعلم الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة، فإن من بلغته دعوة الرسل فقد قامت عليه الحجة إذا كان على وجه يمكن معه العلم، ولا يشترط في قيام الحجة أن يفهم عن الله ورسوله ما يفهمه أهل الإيمان والقبول والانقياد لما جاء به الرسول، فافهم هذا يكشف عنك شبهات كثيرة في مسألة قيام الحجة قال الله

---

(١) كشف الشبهتين، ص ٦٠.

تعالى: ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۖ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[2]». أهـ.

قلت: ومعنى قوله رحمه الله: "إذا كان على وجه يمكن معه العلم" فمعناه: أن لا يكون عديم العقل والتمييز كالصغير والمجنون، أو يكون ممن لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له ونحو هؤلاء، فمن بلغته رسالة محمد ﷺ، وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة قال الله تعالى: ﴿ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾[3]، وقال تعالى: ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ﴾[4] فلا يُعذَر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهَّال مقلدون، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم، وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر، والشك هو التردد بين شيئين كالذي لا يجزم بصدق الرسول ولا كذبه، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه ونحو ذلك، كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنا ولا عدم تحريمه، وهذا كفر بإجماع العلماء، ولا عذر لمن كان حاله هكذا لكونه لم يفهم حجج الله وبيناته لأنه لا عذر له بعد بلوغها وإن لم يفهمها وقد أخبر الله تعالى عن الكفار أنهم لم يفهموا فقال ﷻ: ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾[5]، وقال: ﴿ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟

(١) سورة الفرقان، الآية: ٤٤.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٧.
(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٩.
(٤) سورة النساء، الآية: ١٦٥.
(٥) سورة الأنعام، الآية: ٢٥.

ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُم مُّهۡتَدُونَ ﴾[1]، فبيَّن سبحانه أنهم لم يفقهوا، فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا، بل صرَّح القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار كما في قوله تعالى: ﴿ قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُم بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلاً ۞ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا ۞ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَلَا نُقِيمُ لَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَزۡنًا ﴾[2].

فإذا تبين لك هذا واتضح، فاعلم أن هؤلاء الذين شبَّهوا بكلام شيخ الإسلام وأجملوا ولم يفصحوا لبّسوا الحقَّ بالباطل. وشيخ الإسلام رحمه الله قد وصل كلامه بما يقطع النزاع، ويزيل الإشكال، فذكر أن ذلك في المقالات الخفية، والمسائل النظرية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس. وأما مسألة توحيد الله وإخلاص العبادة له فلم ينازع في وجوبها أحد من أهل الإسلام لا أهل الأهواء ولا غيرهم، وهي معلومة من الدين بالضرورة. كل من بلغته الرسالة وتصورها على ما هي عليه عرف أن هذا زبدتها وحاصلها وسائر الأحكام تدور عليه، وكذلك الجهمية الذين أخرجهم أكثر السلف من الثنتين والسبعين فرقة.

قال شيخ الإسلام في الردِّ على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منه الردة عن الإسلام كثيرًا قال: «وهذا إن كان في المقالات الخفية فقد يقال فيها: أنه مخطئ ضالٌّ لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها، لكن هذا يصدر منهم في أمور يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أن رسول الله ﷺ بُعِثَ بها، وكفَّر من خالفها مثل عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سواه من الملائكة والنبيين وغيرهم، فإن هذه أظهر شعائر الإسلام مثل إيجاب الصلوات الخمس، وتعظيم شأنها، ومثل تحريم

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣.
(٢) سورة الكهف، الآيات: ١٠٣-١٠٥.

الفواحش والزنا والخمر والميسر، ثم تجد كثيرًا من رؤسائهم وقعوا فيها فكانوا مرتدين. وأبلغ من ذلك أن منهم من صنَّف في دين المشركين كما فعل أبو عبد الله الرازي، قال وهذه ردة صريحة». أهـ.

يقول ابن سحمان: فالشخص المعين إذا صدر منه ما يوجب كفره من الأمور التي هي معلومة من ضروريات دين الإسلام مثل عبادة غير الله سبحانه وتعالى، ومثل جحد علو الله على خلقه، ونفي صفات كماله ونعوت جلاله الذاتية والفعلية، ومسألة علمه بالحوادث والكائنات قبل كونها، فإن المنع من التكفير والتأثيم بالخطأ في هذا كله ردٌّ على من كفَّر معطلة الذات، ومعطلة الربوبية، ومعطلة الأسماء والصفات ومعطلة إفراد الله تعالى بالإلهية، والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها كغلاة القدرية ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية، ومن قال بالأصلين النور والظلمة. فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى.

وكلام شيخ الإسلام إنما يعرفه ويدريه من مارس كلامه، وعرف أصوله فإنه قد صرَّح في غير موضع أن الخطأ قد يُغفَر لمن لم يبلغه الشرع، ولم تقم عليه الحجة في مسائل مخصوصة، إذا اتقى الله ما استطاع، واجتهد بحسب طاقته، وأين التقوى وأين الاجتهاد الذي يدّعيه عبَّاد القبور والداعون للموتى والغائبين والمعطلون للصانع عن علوه على خلقه ونفي أسمائه وصفاته ونعوت جلاله كيف والقرآن يتلى في المساجد والمدارس والبيوت ونصوص السنة النبوية مجموعة مدونة معلومة الصحة والثبوت.

وكذلك ابن القيم رحمه الله لما ذكر طبقات المكلفين قال في الطبقة السابعة عشر: وأما كون زيد بنفسه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه، بل الواجب على العبد أن يعتقد

أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر. فإنه فصل النزاع وأزال الإشكال بهذا، وبقوله: وإن الله لا يعذِّبُ أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة، والتعيين موكول إلى علم الله تعالى وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر.

فبيَّن رحمه الله أن هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأنه لا يجوز لأحد أن يحكم على إنسان بعينه أن الله يعذبه ويعاقبه على ما صدر منه قبل قيام الحجة عليه بالرسول، وأما أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهرها، ومثَّل ذلك بأطفال الكفار ومجانينهم، بأنهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم، وقد تقدم كلام الشيخ في الرازي وتصنيفه في دين المشركين، وأنها ردة صريحة، وهو معين، وتقدم في كلام الشيخ عبد اللطيف رحمه الله حكاية إجماع العلماء على تكفير بشر المريسي وهو رجل معين، وكذلك الجهم بن صفوان والجعد بن درهم، وكذلك الطوسي نصير الشرك، والتلمساني وابن سبعين والفارابي أئمة الملاحدة، وأهل الوحدة وأبي معشر البلخي وغيرهم. وفي "مفيد المستفيد" للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في تكفير المعين ما يكفي طالب الحق والهدى.

"فصل"[1]: وأما ما ذكره من أن أصول أهل السنة والجماعة أنهم يصلون الجمع والأعياد والجماعات... إلى آخره:

فالجواب: أن هذا من المعلوم بالضرورة لا ينكره إلا مكابر، وهذا فيمن كانت بدعته لا تخرجه عن الملة أو كان فاسقًا أو فاجرًا وليس الكلام في هذا، وإنما الكلام والنزاع في الصلاة خلف عبَّاد القبور وخلف الجهمية الذين ينكرون علو الله على خلقه.

---

(١) كشف الشبهتين، ص ٦٥.

وقد تقدم في جواب الشيخ عبد اللطيف رحمه الله بعد أن ذكر أقوال الأئمة وأنهم لا يختلفون في تكفير الجهمية وأنهم ضلاَّل زنادقة، وقال: «والصلاة خلفهم لاسيما صلاة الجمعة لا تنافي القول بتكفيرهم لكن تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة خلف غيرهم، وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها وبين مَنْ لا شعور له بذلك، وهذا القول يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة وظهر الدليل وعرفوا ما عليه أهل السنة واشتهرت الأحاديث النبوية وظهرت ظهورًا ليس بعده إلا المكابرة والعناد وهذا حقيقة الكفر والإلحاد.

إلى أن قال رحمه الله: ولبشر المريسي وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو من جنس هذا المذكور عند الجهمية المتأخرين بل كلامه أخفّ إلحادًا من بعض كلام هؤلاء الضلال ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي أو غيره، وقد صرَّح الإمام أحمد فيما نُقل عنه ابنه عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها، وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كانت لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة». أهـ.

يقول ابن سحمان: وفي كتاب "السنة" لعبد الله بن أحمد رحمه الله قال: «حدثني إسحق بن بهلول قال: قلت لأبي ضمرة أنس بن عياض: أُصلي خلف الجهمية؟ قال: لا ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْأَخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾[1]. حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا إبراهيم بن نعيم البابي السجستاني سمعت سالم بن أبي مطيع يقول: الجهمية كفار لا أصلي خلفهم». أهـ.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٨٥.

فإذا تبين هذا فالتلبيس والتشبيه على الناس بجواز الصلاة خلف أهل البدع والأهواء وأهل الفجور والفسق والمعاصي، وإدخال الجهمية وعبَّاد القبور في جملتهم، لبس للحقِّ بالباطل وصدٌّ عن سبيل الله، وافتراء على الإخوان، فإن هذا فرضٌ فيمن لم تخرجه بدعته عن الملة. وأما عُبَّاد القبور والجهمية فقد تقدم كلام الأئمة فيهم، والمؤمن من يخاف الله ويتقيه لا يلبس الحق بالباطل، ويوقع الناس في الشبهات لملاحظة الشهوات، والله الهادي إلى الصواب وإليه المرجع والمآب. انتهى كلام ابن سحمان.

تفصيل مهم في الجهمية استطراداً لموضوعهم والشبهة التي طرأت عنه:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في "الرسالة التسعينية" (١):

«والشيعة هم ثلاث درجات شرها: الغالية الذين يجعلون لعليٍّ كرَّم اللهُ وجهه شيئًا من الإلهية أو يصفونه بالنبوة، وكفر هؤلاء بيِّن لكل مسلم يعرف الإسلام. والدرجة الثانية: وهم الرافضة المعروفون كالإمامية وغيرهم الذين يعتقدون أن عليًّا هو الإمام الحق بعد النبيّ ﷺ، ويبغضون أبا بكر وعمر ويشتمونهما. والدرجة الثالثة: المفضلة من الزيدية وغيرهم الذين يفضلون عليًّا على أبي بكر وعمر ولكن يعتقدون إمامتهما وعدالتهما ويتولونهما. يقول الشيخ عنهم: هم إلى أهل السنة أقرب منهم إلى الرافضة.

ثم يقول: وكذلك الجهمية على ثلاث درجات فشرُّها: الغالية الذين ينفون أسماء الله وصفاته وإن سمُّوه بشيء من أسمائه الحسنى قالوا: هو مجاز. والدرجة الثانية: من التجهم هو تجهم المعتزلة ونحوهم الذين يقرون بأسماء الله الحسنى في الجملة، ولكن ينفون صفاته وهم أيضًا لا يقرون بأسماء الله الحسنى كلها على الحقيقة بل يجعلون كثيرًا منها على المجاز وهؤلاء هم الجهمية المشهورين. وأما الدرجة الثالثة: فهم الصفاتية

(١) الفتاوى الكبرى، جـ ٥، ص ٤٨.

المثبتون المخالفون للجهمية لكن فيهم نوع من التجهم كالذين يقرون بأسماء الله وصفاته في الجملة ولكن يردون طائفة من أسمائه وصفاته الخبرية أو غير الخبرية ويتأولونها كما تأول الأولون صفاته كلها.

يقول: وفي هذا القسم يدخل أبو محمد بن كلاب ومن اتبعه وأبو الحسن الأشعري وطوائف من أهل الفقه والكلام والحديث والتصوف وهؤلاء إلى أهل السنة المحضة أقرب منهم إلى الجهمية والرافضة والخوارج والقدرية، لكن انتسب إليهم طائفة هم إلى الجهمية أقرب منهم إلى أهل السنة المحضة، وأما المتأخرون فإنهم والوا المعتزلة وقاربوهم أكثر وقدموهم على أهل السنة والإثبات وخالفوا أوليهم ومنهم من يتقارب نفيه وإثباته». أهـ.

وأما عن الخلفاء الثلاثة: المأمون والمعتصم والواثق فقد كانوا مقلدين غير دعاة ولذلك اختلف حكمهم عند الإمام أحمد وغيره عن الدعاة كما مرَّ ذكره في "الانتصار لحزب الله الموحدين"، فأخذوا حكم الفسق الاعتقادي ولم يأخذوا حكم الكفر مثل ابن أبي دؤاد وبشر المريسي وغيرهما.

بخصوص **المأمون** يقول شيخ الإسلام ابن تيمية[1] عن محاورة عبد العزيز المكي لبشر المريسي بحضور المأمون يقول: «عن عبد العزيز المكي وذلك أنه قال بعد أن ذكر جوابه لبشر فيما احتج به بشر من النصوص مثل قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا ﴾[3]، قال: فقال بشر: يا أميرَ المؤمنين عندي أشياء كثيرة إلا أنه يقول: بنص التنزيل. وأنا أقول بالنظر والقياس فليدع مطالبتي

(١) تعارض العقل والنقل، جـ٢، ص ١٢٤.
(٢) سورة الزمر، الآية: ٦٢.
(٣) سورة الزخرف، الآية: ٣.

بنص التنزيل ويناظرني بغيره. إلى أن يقول: فقال عبد العزيز: بشر تسألني أم أسألك؟ فقال بشر: سلْ أنتَ. يقول عبد العزيز: وطمع فيَّ وجمع أصحابه وتوهموا أنه إذا خرجت عن نصِّ التنزيل لم أحسن أتكلم بشيء. قال عبد العزيز: فقلت: يا بشر تقول إنَّ كلام الله مخلوق؟ قال: أقول إن كلام الله مخلوق. قال: فقلت له: يلزمك واحدة من ثلاث لابد منها أن تقول أن الله خلق القرآن، وهو عندي أنا كلامه في نفسه[1]، أو خلقه قائمًا بذاته[2]، أو خلقه في غيره[3] فقل ما عندك. قال بشر: أقول أنه مخلوق، وأنه خلقه كما خلق الأشياء كلها. قال عبد العزيز: فقلت: يا أمير المؤمنين تركنا القرآن ونصّ التنزيل والسنن والأخبار عند هربه منها، وذكر أنه يقيم الحجة وأنا أقول معه بخلق القرآن فقد رجع بشر إلى الحيدة عن الجواب وانقطع عن الكلام فإن كان يريد أن يناظرني على أن يجيبني عما أسأله عنه وإلا فأمير المؤمنين أعلى عيناً في صرفي، فإنما يريد بشر أن يقنع من لا يفهم فيخدعه عن دينه ويحتج عليه بما لا يعقله فتظهر حجته عليه فيبيح دمه. قال: فأقبل عليه المأمون فقال: أجب عبد العزيز عمَّا سألك عنه فقد ترك قوله ومذهبه وناظرك على مذهبك وما ادعيت أنك تحسنه وتقيم الحجة به عليه. فقال بشر: قد أجبته ولكنه يتعنت. فقال المأمون يأبى عليك عبد العزيز إلا أن تقول واحدة من ثلاث. فقال: هذا أشد طلبًا من مطالبته بنص التنزيل ما عندي غير ما أجبته به. قال: فأقبل عليَّ المأمون فقال: يا عبد العزيز تكلم أنت في شرح هذه المسألة وبيانها ودَعْ بشرًا فقد انقطع عن الجواب من كل جهة. أقول: فشرع عبد العزيز في شرح المسألة وبيانها على مذهب أهل السنة المحضة وليس على

---

(١) نفس القرآن والصفة لا تقوم في نفسها.
(٢) ذات الله عزَّ وجلّ.
(٣) كالشجرة أو الهواء.

مذهب المعتزلة أو الأشاعرة أو الكلابية، وبعد أن فرغ من الشرح قال لـه المأمون: أحسنتَ يا عبد العزيز، ويمكن مراجعة الموضوع كله في كتاب "درء التعارض" في الصفحات التي أشرت إليها وهـذا يوضـح موقـف المأمون من القضية رغم سطوة السلطة». أهـ.

أما **المعتـصم:** فقد جاء في "منهاج السنة"[1]: «أن الخليفة المعتـصم ظهر له بطلان قول المعتزلة والنجارية والضرارية وجهميـة المرجئـة، وعزم على رفع المحنة عن الإمام أحمد وغيره من علماء السنة حتى ألـحَّ عليه ابن أبي دؤاد يشير عليه أنك إن لم تـضربه وإلا انكـسر نـاموس الخلافة فضربه فعظمت الشناعة من العامة إلى الخاصة فـأطلقوه يعنـي الإمام أحمد». أهـ.

وأما **الواثق:** فقد ذكر شيخ الإسلام والشاطبي وغيره محاورة عبـد الرحمن الأزرمي مع ابن أبي دؤاد قدام الواثق.

يقول الشاطبي في "الاعتصام"[2]: «فأقبل الشيخ على أحمد فقال: يـا أحمد إلام دعوت الناس؟ فقال أحمد: إلى القول بخلق القـرآن. فقـال لـه الشيخ: مقالتك هذه التي دعوت الناس إليها من القول بخلق القرآن أداخلـة في الدين فلا يكون الدين تامًا إلا بالقول بها؟ قال: نعم. قال الشيخ: فرسول الله ﷺ دعا الناس إليها أم تركهم؟ قال: لا. قال له: يعلمها أم لـم يعلمهـا؟ قال: علمها. قال: فلم دعوت الناس إلى ما لم يدعهم رسول الله ﷺ إلـيهم وتركهم منه؟ فأمسك. فقال الشيخ: يا أمير المؤمنين هذه واحدة.

ثم قال له: أخبرني يا أحمد، قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾[3]. فقلت أنت: الدين لا يكون تامًـا إلا بمقالتـك بخلـق

(١) منهاج السنة، جـ١، ص٢٥٦.
(٢) الاعتصام، جـ١، ص٢٤٣.
(٣) سورة المائدة، الآية: ٣.

القرآن، فالله تعالى ﷻ صدق في تمامه وكماله أم أنت في نقصانك؟ فأمسك، فقال الشيخ: يا أمير المؤمنين فهذه ثانية.

ثم قال بعد ساعة: أخبرني يا أحمد، قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ﴾[1]، فمقالتك هذه التي دعوت الناس إليها فيما بلغه رسول الله ﷺ إلى الأمة أم لا؟ فأمسك. فقال الشيخ: يا أمير المؤمنين وهذه ثالثة.

ثم قال بعد ساعة: أخبرني يا أحمد، لما علم رسول الله ﷺ مقالتك هذه التي دعوتَ النَّاس إليها. أتسع له عن أن أمسك عنهم أم لا؟ قال أحمد: بل اتسع له ذلك. فقال الشيخ: وكذلك لأبي بكر؟ وكذلك لعمر؟ وكذلك لعثمان؟ وكذلك لعليّ؟ رحمة الله عليهم. قال: نعم. فصرف وجهه إلى الواثق وقال: يا أميرَ المؤمنين إذا لم يتسع لنا ما اتسع لرسولِ الله ﷺ ولأصحابه فلا وسَّع الله علينا، فقال الواثق: نعم! لا وسَّع اللهُ علينا إذا لم يتسع لنا ما اتسع لرسول الله ﷺ ولأصحابه فلا وسع الله علينا. ثم قال الواثق: اقطعوا قيوده، فلما فكت جاذب عليها، فقال الواثق: دعوه. ثم قال: يا شيخ لما جاذبت عليها؟ قال: لأني عقدت في نيتي أن أجاذب عليها. فإذا أخذتها أوصيت أن تُجعل بين يدي وكفني، ثم أقول: يا ربِّي سل عبدك لما قيدني ظلمًا وارتاع بي أهلي؟ فبكى الواثق والشيخ وكل من حضر، ثم قال له الواثق: يا شيخ اجعلني في حل. فقال: يا أمير المؤمنين ما خرجت من منزلي حتى جعلتك في حل إعظامًا لرسول الله ولقرابتك منه. فتهلل وجه الواثق وسُرَّ، ثم قال له: أقم عندي آنس بك، فقال له: مكاني في ذلك الثغر أنفع... إلخ». أهـ.

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٦٧.

وبذلك تظهر الحجة على من يقول أن عقد الإسلام مع الجهل حصانة من الكفر، ويحتج على ذلك بالخلفاء، وبالصلاة خلف بعض الجهمية، فالجهمية ثلاث درجات، والجهمية فيها الداعية الذي كفره العلماء كما ذكر في الانتصار، وفيها المقلد الذي قد تخفى عليه مقالتهم فلا يكون حكمه حكم المتبوعين من الرؤوس والدعاة وهذا يفسِّقَهُ العلماء مثل الإمام أحمد وغيره، ولا يكفرونه فلا حجة هنا لا بجهل ولا بخطأ ولا عقد الإسلام وإنما حسب المناط يترتب الحكم.

عود إلى موضوع المعين في رسالة "الانتصار" ورسالة الشيخ إسحق و"مفيد المستفيد" لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب.

- **أولاً: ما جاء في "الانتصار" بخصوص المعين[1]:**

وقال ابن تيمية رحمه الله في موضع آخر:

«ونحن نعلم بالضرورة أن النبيَّ ﷺ لم يشرع لأمته أن تدعو أحدًا من الأحياء والأموات، لا الأنبياء ولا غيرهم، ولا بلفظ الاستغاثة ولا بلفظ الاستعانة ولا بغيرهما، كما لم يشرع السجود لميت ولا إلى ميت ونحو ذلك، بل نعلم أنه نهى عن ذلك كله وأنه من الشرك الذي حرَّمه اللهُ ورسوله. لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بأثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم حتى يُبيَّن لهم ما جاء به الرسول ﷺ.

قال: ولهذا ما بيَّنت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل دين الإسلام إلا تفطن لها وقال هذا[2]: أصل دين الإسلام، وكان بعض أكابر الشيوخ العارفين من أصحابنا يقول: هذا أعظم ما بيَّنته لنا، لعلمه بأن هذا أصل الدين». أهـ.

---

(١) الانتصار لحزب الله الموحدين، ص ٢٩.

(٢) إفراد الله سبحانه وتعالى بالعبادة.

فقــوله رحمه الله: «لم يمكن تكفيرهم حتى يُبيَّن لهم مــا جــاء بــه الرسول، أي لم يمكن تكفيرهم بأشخاصهم وأعيانهم بأن يقال فــلان كــافر ونحوه، بل يقال: هذا كفر ومن فعله كافر، أطلق رحمه الله الكفــر علــى فاعل هذه الأمور ونحوها في مواضع لا تحصى، وحكى إجماع المسلمين على كفر فاعل هذه الأمور الشركية، وصرَّح بذلك رحمه الله في مواضع، كما قال في أثناء جواب له في الطائفة القلندرية، قال بعــد كــلام كثيــر: وأصل ذلك أن المقالة التي هي كفر في الكتاب والسنة والإجماع، يقــال: هي كفر مطلق كما دلَّ على ذلك الدليل الشرعي فإن الإيمان والكفر مــن الأحكام المتلقاة عن الله ورسوله، ليس ذلك مما يحكم الناس فيه بظنــونهم، ولا يجب أن يحكم في كل شخص قال ذلك بأنه كافر حتى تثبت في حقــه شروط التكفير وتنتفي موانعه، مثل من قال: إن الزنــا أو الخمــر حــلال لقرب عهده بالإسلام أو نشوئه ببادية بعيدة». أهــ.

أقــول تعليقًا:

لا ينفي الجهل ولا غيره كون الفعل كفرًا ومرتكبه كافرًا، ولكن الجهل وغيره من العوارض بالنسبة للشخص المعين يُدخل احتمالاً بأن التكييــف الشرعي لقوله أو فعله ليس كفرًا كمن قال: أن الزنا أو الخمر حلال فهــذا ظاهره الاستحلال ولكن إذا اتضح لنا أنه يجهل التحريم فهو ليس مستحلاً على الحقيقة، وبالتالي لا يكون كافرًا في الحقيقة. فلا يمكن إطلاق الحكــم عليه هو بعينه إذا كان حديث العهد بإسلام أو قادم من بادية نائية أي لم تقم عليه الحجة ولم يبلغه القرآن حتى نتأكد من وقوع حقيقة الاستحلال بانتفاء الجهل بالتحريم، فإذا تأكدنا من حقيقة الاستحلال فهو كافر وإن كان يجهل أن الاستحلال كفر لأن استحلال المحرمات لا يصدر عن قلب فيه إيمان، وعلى هذه النقطة يدور كلام شيخ الإسلام في الكلام عن الجهل وعلى نقطة أخرى وهي الانتساب إلى طائفة كفرية فقد تختلف عقائد وأقوال وأفعال التابع

عن المتبوع بسبب جهل التابع لما عليه المتبوع، وبالتالي لا يأخذ التابع حكم المتبوع دائمًا حتى نتأكد أن عقيدة التابع هي بنفسها عقيدة المتبوع، وأن التكييف الشرعي لما عليه كلاهما من الأقوال والأفعال والاعتقادات واحد، وسوف نزيد هذه النقطة إيضاحًا عندما يأتي الكلام عليها بإذن الله.

• **ثانيًا: ما جاء في رسالة الشيخ إسحق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ بخصوص موضوع المعين** إضافة إلى ما سبق ذكره من هذه الرسالة في هذا الموضوع، يقول الشيخ[1]:

«الحمد لله ربِّ العالمين ولا عدوانَ إلا على الظالمين والعاقبةُ للمتقين وأشهد أنَّ لا إله إلا اللهَ الأحدُ الصمد الذي لا يستغاث في الشدائد ولا يُدعى إلا إياه فمن عبد غيره فهو المشرك الكفور بنصِّ القرآن، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله وخليله ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين الذي قامت به الحجة على العالمين فلا نبي بعده ولا رسول. أما بعد:

فقد بلغنا وسمعنا من فريق ممن يَدَّعى العلم والدين وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ محمد بن عبد الوهاب، أن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الأخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبيّ ﷺ واستغاث به، فقال له الرجل: لا تطلق عليه الكفر حتى تُعرِّفه، وكان هذا وأجناسه لا يعبأون بمخالطة المشركين في الأسفار وفي ديارهم، بل يطلبون العلم على من هو أكفر الناس من علماء المشركين وكانوا قد لفقوا لهم شبهات على دعواهم وقد غروا بها بعض الرعاع من أتباعهم ومن لا معرفة عنده ومن لا يعرف حالهم ولا فرق عنده ولا فهم، متحيزون عن الإخوان بأجسامهم وعن المشايخ بقلوبهم ومداهنون لهم قد استوحشوا

---

(١) عقيدة الموحدين، ص ١٤٩.

واستوحش منهم بما أظهروه من الشبه، وبما يظهر علـيهم مـن الكآبـة بمخالطة الفسقة والمشركين، وعند التحقيق لا يكفرون المشرك إلا بالعموم وفيما بينهم يتورعون عن ذلك ثم دبت بدعتهم وشبهتهم حتى راجت علـى من هو من خواص الإخوان وذلك والله أعلم بسبب ترك كتـب الأصـول وعدم الاعتناء بها وعدم الخوف من الزيغ.

إلى أن يقول: وذلك أن بعض من أشرنا إليه باحثته عن هذه المسألة فقال: نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها: فعلك هـذا شـرك وليس هو بمشرك. فانظر ترى واحمد ربَّك واسأله العافية فإن هذا الجواب من بعض أجوبة العراقي ــ داود بن جرجيس ــ التي يرد عليهـا الـشيخ عبد اللطيف، وذكر الذي حدثني عن هذا أنه سأله بعض الطلبة عن ذلـك وعن مستدلهم فقال: نكفر النوع ولا نعين الـشخص إلا بعـد التعريـف ومستندنا ما رأيناه في بعض رسائل الشيخ محمد قدس الله روحه على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكلواز وعبد القادر من الجهَّـال لعـدم مـن ينبهه. يقول الشيخ إسحق فانظر ترى العجب ثـم اسـأل الله العافيـة وأن يعافيك من الحور بعد الكور وما أشبههم بالحكاية المشهورة عـن الـشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله أنه ذات يوم يقرر علـى أصـل الـدين، ويُبيَّن ما فيه ورجل من جلسائه لا يسأل ولا يتعجب ولا يبحث حتى جاءت بعض الكلمات التي فيها ما فيها فقال الرجل ما هذه؟كيـف ذلـك؟ فقـال الشيخ: قاتلك الله ذهب حديثنا منذ اليوم لم تفهم ولم تسأل عنه فلما جـاءت هذه السقطة عرفتها أنت مثل الذباب لا يقع إلا على القذر.

يقول الشيخ إسحق: لا نقول إلا ما قال الشيخ محمد في "إفادة المستفيد"، وحفيده في الرد على العراقي وكذلك هو قول أئمة الدين قبلهم: ومما هو معلوم بالاضطرار من دين الإسلام أن المرجع في مسائل أصول

الدين إلى الكتاب والسنة وإجماع الأمة المعتبر وهو ما كان عليه الصحابة وليس المرجع إلى عالم بعينه في ذلك فمن تقرر عنده هذا الأصل تقريرًا لا يدفعه شبهة هان عليه ما قد يراه من الكلام المشتبه في بعض مصنفات أئمته إذ لا معصوم إلا النبيُّ ﷺ. ومسألتنا هذه وهي عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل من الملة هي أصل الأصول، وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وقامت على الناس الحجة بالرسول وبالقرآن. وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله فإنه يُستَتاب فإن تاب وإلا قُتل، لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول، إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض المسلمين كمسائل نازع فيها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة أو في مسألة خفية كالصرف والعطف، وكيف يعرفون عبَّاد القبور وهم ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام، وهل يبقى مع الشرك عمل والله يقول: ﴿ وَلَا يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلۡجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلۡخِيَاطِ ﴾[1]، ﴿ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخۡطَفُهُ ٱلطَّيۡرُ أَوۡ تَهۡوِي بِهِ ٱلرِّيحُ فِي مَكَانٖ سَحِيقٖ ﴾[2]، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾[3]، ﴿ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ ﴾[4]. إلى غير ذلك من الآيات، ولكن هذا المعتقد يلزم منه معتقد قبيح وهو أن الحجة لم تقم على هذه الأمة بالرسول والقرآن نعوذ بالله من سوء الفهم الذي أوجب لهم نسيان الكتاب والرسول، بل أهل الفترة الذين

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٤٠.
(٢) سورة الحج، الآية: ٣١.
(٣) سورة النساء، الآية:٤٨.
(٤) سورة المائدة، الآية: ٥.

لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين بالإجماع ولا يستغفر لهم، وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخرة[1].

ثم يذكر رسالة الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى أحمد بن عبد الكريم، ويذكر أيضًا رسالة عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم التي أشرنا إليها آنفًا، ويذكر المؤلف أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب قد قرر في ثلاثة مواضع ــ على ما أظن ــ رسالة إلى أحمد بن عبد الكريم، ورسالة إلى عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم، وما ذكره "في مفيد المستفيد": أن الحجة قامت بالقرآن على كل من بلغه وسمعه ولو لم يفهمه.

ويشير إلى ما ذكره شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب عن تكفير المعين في "مفيد المستفيد" من أول حديثه عن عمرو بن عبسة إلى آخر الكتاب، وتفسيره لكلام شيخ الإسلام ابن تيمية، وأنه في المسائل الخفية وكيف أن ابن تيمية قال عن عبَّاد القبور: أنهم كفار، وحكى إجماع المسلمين على ذلك يُستتابون ولم يقل يُعرَّفون، وإن مَنْ دعا عليًّا فقد كفر ومن لم يكفِّره فقد كفر.

وكذلك ذكر كلام الشيخ عبد اللطيف في رده على العراقي في هذه المسألة، وكذلك ذكر ما قاله له الشيخ سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب رحمه الله عن اليهود وأنهم يتكلمون بكلمة التوحيد ويخالفونها بأفعالهم، وعبَّاد القبور مثلهم فإذا لزم تعريف عبَّاد القبور لزم تعريف اليهود وإن هذا باطل، وذكر أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لم يكفر أحدًا بالخطأ في الاجتهاد أو بالخلاف في الأمور الأصولية أو بالذنب كتكفير الخوارج والفِرَق بعضها بعضًا بل كفَّر عبَّاد القبور لما هو مُجمَع عليه

(١) قد مر بيان ذلك، ومَن له اتصال بالرسل يعذب إذا مات على الشرك، وهذا مذكور في "عقائد الموحدين" عن النووي. يقول الشنقيطي: «وقد قال قوم: أن الكافر في النار ولو مات في زمن الفترة، وممن جزم بهذا القول النووي في شرح مسلم».

أنه من الشرك المكفر، وأكد على عبارة شيخ الإسلام ابن تيمية: فمن اعتقد في بشر أنه إلهٌ أو دعا ميتًا وطلب منه الرزق والنصر والهداية وتوكل عليه وسجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضُرب عنقه. وقال: ومعلوم أن من كَفَّر المسلمين بهواه كالخوارج والرافضة أو كفَّر من أخطأ في المسائل الاجتهادية أصولاً وفروعًا فهذا ونحوه مبتدع ضالٌ مخالف لما عليه أئمة الهدى ومشايخ الدين. ومثل الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يكفر أحدًا بهذا الجنس ولا من هذا النوع وإنما يكفر من نطق بتكفيره الكتاب العزيز وجاءت به السنة الصحيحة وأجمعت على تكفيره الأمة، كمن بدَّل دينه وفَعل فِعل الجاهلية الذين يعبدون الأنبياء والملائكة والصالحين ويدعونهم فإن الله كفَّرهم وأباح دماءهم وأموالهم وذراريهم بعبادة غيره نبيًا أو وليًا أو صنمًا، لا فرق في الكفر بينهم كما دلَّ عليه الكتاب العزيز والسنة المستفيضة.

وهذا جزء من رسالة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب إلى أحمد بن عبد الكريم[1] يقول فيها:

أما بعد: وصل مكتوبك تقرر المسألة التي ذكرت وتذكر أن عليك إشكال تطلب إزالته ثم ورد منك رسالة تذكر أنك عثرت على كلام شيخ الإسلام أزال عنك الإشكال فنسأل الله أن يهديك لدين الإسلام وعلى أي شيء يدل كلامه؟؟!! على أن من عبد الأوثان عبادة اللات والعزى وسبَّ دين الرسول بعد ما شهد به مثل سبِّ أبي جهل أنه لا يكفر بعينه؟ بل العبارة صريحة واضحة في تكفير مثله مثل ابن فيروز وصالح بن عبد الله وأمثالهما كفرًا ظاهرًا ينقل عن الملة فضلاً عن غيرهما.. إلخ[2]». انتهى.

---

(١) عقيدة الموحدين، ص ١٥١.

(٢) الرسالة بنصها ضمن الرسائل الشخصية للإمام محمد بن عبد الوهاب فيها كلام جيد جدًا عن الإكراه والجهل والفرق بين إقامة الحجة وفهم الحجة والموالاة وغير ذلك ==

ثالثًــا: ما جاء في "مفيد المستفيد" بخصوص المعين:

بعد أن يذكر شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب حديث عمرو بن عبسة في "صحيح مسلم" يقول الشيخ[1]:

«فليتأمل المؤمن الناصح لنفسه ما في هذا الحديث من العبر فإن الله سبحانه وتعالى يقص علينا أخبار الأنبياء وأتباعهم ليكون للمؤمن من المستأخرين عبرة فيقيس حاله بحالهم، وقصّ قصص الكفار والمنافقين لتجتنب ويجتنب من تلبس بها أيضًا، فمما فيه من الاعتبار أن هذا الأعرابي الجاهلي لما ذُكر له أن رجلاً بمكة يتكلم في الدين بما يخالف الناس لم يصبر حتى ركب راحلته فقدم عليه وعلم ما عنده لما في قلبه من محبة الدين والخير. وهذا فسّر به قوله :﴿ وَلَوۡ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمۡ خَيۡرٗا لَّأَسۡمَعَهُمۡ ﴾[2] أي: حرصًا على تعلم الدين ﴿ لَّأَسۡمَعَهُمۡ ﴾ أي: لأفهمهم، فهذا يدل على أن عدم الفهم في أكثر الناس اليوم عدل منه سبحانه لما يعلم في قلوبهم من عدم الحرص على تعلم الدين، فتبيَّن أن من أعظم الأسباب الموجبة لكون الإنسان من شرِّ الدواب هو عدم الحرص على تعلم الدين.

إلى أن يقول: وفيه من العبر أيضًا أنه لما قال: «أرسلني الله» قال: بأي شيء أرسلك؟ قال: بكذا وكذا. فتبين أن زبدة الرسالة الإلهية، والدعوة النبوية، هي توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له وكسر الأوثان، ومعلوم أن كسرها لا يستقيم إلا بشدة العداوة وتجريد السيف.

تراجع في الأعمال الكاملة للشيخ الرسالة الثالثة والثلاثون، المجلد السابع، الرسائل الشخصية، إعداد عبد العزيز الرومي ومحمد بلتاجي وسيد حجاب، مكتبة ابن تيمية، ص ٢١٦.

(١) عقيدة الموحدين، ص ٥٠.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢٣.

إلى أن يقــول: وقال أبو العباس رحمه الله تعالى في كتاب "إقتضاء الصــراط المستقيم" في الكــلام على قولــه تعــالى: «﴿ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ﴾[1]، ظاهره أن ما ذبح لغير الله سواء لفظ به أو لم يلفظ حرام، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبح للحم وقال فيه: باسم المسيح وغيره، كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله أزكى مما ذبحناه للحم وقلنا عليه: باسم الله، فــإن عبادة الله بالصلاة والنسك له أعظم من الاستعانة باسمه في فواتح الأمــور. والعبادة لغير الله أعظم كفرًا من الاستعانة بغير الله فلو ذبح لغير الله متقربًا إليه لحرم، وإن قال فيه: باسم الله، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبائحهم بحال لكن يجتمع في الذبيحة مانعان وهذا ما يفعل بمكة وغيرها من الذبح للجن». انتهى كلام الشيخ.

وهو الذي ينسب عنه أعداء الدين أنه لا يكفر المعين فانظر أرشــدك الله إلى تكفيره من ذبح لغير الله من هذه الأمة وتصريحه أن المنافق يصير مرتدًا بذلك، وهذا في المعين إذ لا يُتصور أن تحرم إلا ذبيحة معين.

وبعد أن ينقل كلامًا لشيخ الإسلام ابن تيمية عن الطواغيت التي كانت تُشد إليها الرحال في الجاهلية قبل البعثة، وعن ذات أنواط، وعــن أمــاكن بدمشق يُشد إليها الرحال كما كان يُشد إلى هذه الطواغيت،وعن نهيه ﷺ عن الصلاة عند القبور، أو الصلاة عند شروق الشمس، أو غروبها يقول نقــلاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية[2]:

«ومما يبين صحة هذه العلة أنه لعن من يتخذ قبور الأنبياء مــساجد، ومعلوم أن قبور الأنبياء لا يكون ترابها نجسًا وقال عن نفــسه: «اللهــم لا تجعل قبري وثنًا يعبد»، فعُلم أن نهيه عن ذلك كنهيه عن الصلاة عند طلوع

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٢) عقيدة الموحدين، ص ٥٣.

الشمس وعند غروبها سدًا للذريعة لئلا يصلى في هـذه الـساعة وإن كـان المصلي لا يصلي إلا لله ولا يدعو إلا الله لئلا يفضي ذلـك إلـى دعائهـا والصلاة لها وكلا الأمرين قد وقع، فإن من الناس من يسجد للشمس وغيرها من الكواكب ويدعوها بأنواع الأدعية وهذا من أعظم أسباب الشرك الـذي يضل به كثيرٌ من الأولين والآخرين حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتـسب إلى الإسلام، وصنَّف بعض المشهورين فيه كتابًا على مذهب المشركين مثل أبي معشر البلخي وثابت بن قرة وأمثالهما ممن دخل فـي الـشرك وآمـن بالطاغوت والجبت وهم ينتسبون إلى الكتاب كما قال الله تعـالى: ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴾[1]». انتهى كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب:

فانظر رحمك الله إلى هذا الإمام الذي ينسب عنه من أزاغ اللهُ قلبـه عدم تكفير المعين كيف ذكر عن مثل الفخر الرازي وهو من أكابر أئمـة الشافعية، ومثله أبي معشر وهو من أكابر المـشهورين مـن المـصنفين وغيرهما أنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام.

إلى أن يقول: وتأمل أيضًا ما ذكره في اللات والعزى ومناة وجعـل فعل المشركين معها هو بعينه الذي يفعل بدمشق وغيرها، وتأمل قوله على حديث ذات أنواط.

هذا قوله في مجرد مشابهتهم في اتخاذ شجرة فكيف بما هو أطمّ من ذلك من الشرك بعينه؟، فهل للزائغ بعد هذا متعلق بشيء من كـلام هـذا الإمام؟، وأنا أذكر لفظه الذي احتجوا به على زيغهم قال رحمه الله: «أنـا من أعظم الناس نهيًا عن أن ينسب معين إلى تكفير أو تبديع أو تفـسيق أو

---

(١) سورة النساء، الآية: ٥١.

معصية إلا إذا عُلم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة وفاسقاً أخرى وعاصياً أخرى». انتهى كلامه.

وهذا صفة كلامه في المسألة في كل موضع وقفنا عليه من كلامه لا يذكر عدم تكفير المعين إلا ويصله بما يزيل الإشكال أن المراد بالتوقف عن تكفيره قبل أن تبلغه الحجة، وأما إذا بلغته حكم عليه بما تقتضيه تلك المسألة من تكفير أو تفسيق أو معصية.

وصرَّح ﷺ عنه أنَّ كلامه في غير المسائل الظاهرة فقال في الردِّ على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منه الردة عن الإسلام كثيرًا قال: «وهذا إن كان في المقالات الخفية فقد يقال: أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها لكن هذا يصدر عنهم في أمور يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أن رسول الله ﷺ بُعث بها وكفَّر مَنْ خالفها مثل عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سواه من الملائكة والنبيين وغيرهم، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام، ومثل إيجاب الصلوات الخمسة وتعظيم شأنها، ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر، ثم تجد كثيرًا من رؤوسهم وقعوا فيها، فكانوا مرتدين. وأبلغ من ذلك أن منهم مَنْ صنَّف في دين المشركين كما فعل أبو عبد الله الرازي قال: وهذه ردة صريحة باتفاق المسلمين». انتهى كلامه.

يقول ابن عبد الوهاب رحمه الله: فتأمل هذا وتأمل ما فيه من تفصيل الشبهة التي يذكر أعداء الله لكن: ﴿ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ﴾[1].

يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: على أن الذي نعتقده وندين الله به ونرجو أن يثبتنا عليه أنه: لو غلط هو أو أجلّ منه في هذه المسألة

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٤١.

ــ وهي مسألة المسلم إذا أشــرك بالله بعد بلوغ الحجة ــ أو المسلم الذي يفضل هذا على الموحدين أو يزعم أنه على حق أو غير ذلك مــن الكفــر الصريح الظاهر الذي بَيَّنه الله ورسوله وبَيَّنه علماء الأمة أنَّا نــؤمن بمــا جاءنا عن الله وعن رسوله من تكفيره ولو غلط من غلط. فكيف والحمد لله ونحن لا نعلم عن واحد من العلماء خلافًا في هذه المسألة،وإنما يلجأ مــن شاق فيها إلى حجة فرعون: ﴿ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ ﴾[1]، أو حجة قريش: ﴿ مَا سَمِعْنَا بِهَـٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْأَخِرَةِ ﴾[2].

وقال الشيخ رحمه الله في الرسالة "السنية" لما ذكر حديث الخــوارج ومروقهم من الدين وأمره ﷺ بقتالهم قال:

«فإذا كان على عهد رسول الله ﷺ وخلفائه ممن انتسب إلى الإســلام مَنْ مرق منه مع عبادته العظيمة حتى أمر رسول الله بقتــالهم، فــيعلم أن المنتسب إلى الإسلام والسنة قد يمرق أيضًا من الإسلام في هذه الأزمــان وذلك بأسباب منها الغلو الذي ذمَّه الله في كتابه حيث يقــول: ﴿ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ﴾[3]، وعليٌّ بن أبي طالــب حــرَّق الغالية من الرافضة فأمر بأخاديد خدَّت لهم عند باب كندة فقــذفهم فيهــا، واتفق الصحابة على قتلهم لكن ابن عباس كان مذهبه أن يقتلوا بالسيف بلا تحريق، وهو قول أكثر العلماء وقصتهم معروفة عند العلماء، وكذلك الغلو في بعض المشايخ بل الغلو في عليٍّ بن أبي طالب، بل الغلو في المــسيح ونحوه فكل من غلا في نبيٍّ أو رجلٍ صالحٍ وجعل فيه نوعًا من الإلهيــة مثل أن يقول: يا سيدي فلان انصرني أو أغثني أو ارزقني أو اجبرني أو أنا في حسبك ونحو هذا من الأقوال فكل هذا شرك وضلال يُستتاب صاحبها فإن تاب وإلا قُتل.

---

(١) سورة طه، الآية: ٥١.
(٢) سورة ص، الآية: ٧.
(٣) سورة المائدة، الآية: ٧٧.

فإن الله سبحانه إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب ليعبد وحده لا شريك له، لا يجعل معه إلهًا آخر. والذين يجعلون مع الله آلهة أخرى مثل المسيح والملائكة والأصنام لم يكونوا معتقدين أنها تخلق الخلائق أو تنزل المطر أو تنبت النبات، وإنما كانوا يعبدونهم أو يعبدون قبورهم أو صورهم ويقولون ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله فبعث اللهُ رسولَه ﷺ ينهى أن يُدعى أحداً من دونه لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة.

إلى أن يقول: وعبادة الله وحده لا شريك له هي أصل الدين، وهو التوحيد الذي بعث اللهُ به الرسل، ونزلت به الكتب، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾[2].

وبعد أن يتكلم عن تعليم الرسول التوحيد لأمته، وسدّ الذرائع إلى الشرك. يقول: كل هذا لتحقيق التوحيد الذي هو أصل الدين ورأسه الذي لا يقبل الله عملاً إلا به ويغفر لصاحبه، ولا يغفر لمن تركه قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[3]». أهـ.

يقول شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب: فتأمل أول الكلام وآخره، وتأمل كلامه فيمن دعا نبيًا أو وليًا مثل أن يقول: يا سيدي فلان أغثني ونحوه أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل هل يكون هذا إلا في المعين؟. والله المستعان.

ثم ينقل كلامًا عن شيخ الإسلام ابن القيم في شرح "المنازل" عن الشرك الأصغر والأكبر:

---

(١) سورة النحل، الآية: ٣٦.
(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٢٥.
(٣) سورة النساء، الآية: ٤٨.

إلى أن يقول[1]: «وقد ذكر في "الإقناع" عن الشيخ تقي الدين أن من دعا عليّ بن أبي طالب فهو كافر، ومن شكَّ في كفره فهو كافر.

ثم يقول تعليقًا: فإن كان هذا حال مَنْ شكَّ في كفره مع عداوته له ومقته فكيف بمن يعتقد أنه مسلم ولم يعاده؟، فكيف بمن أحبه، فكيف بمن جادل عنه، وعن طريقته؟، وتعذَّر أنّا لا نقدر على التجارة وطلب الرزق إلا بذلك، وقد قال تعالى: ﴿ وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلۡهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفۡ مِنۡ أَرۡضِنَآ ﴾[2].

فإذا كان هذا قول الله تعالى فيمن تَعذَّر عن النبيين بالعمل بالتوحيد ومعاداة المشركين بالخوف على أهله وعياله، فكيف بمن اعتذر في ذلك بتحصيل التجارة؟، ولكن الأمر كما تقدم عن عمر إذا نشأ في الإسلام مَنْ لا يعرف الجاهلية لهذا لم يعرف معنى القرآن، وأنه أشرُّ وأفسد مِنَ الذين قالوا: ﴿إِن نَّتَّبِعِ ٱلۡهُدَىٰ مَعَكَ﴾.

ومع هذا فالكلام الذي يظهرونه نفاقًا، وإلاّ فهم يعتقدون أن أهل التوحيد ضالون مُضِلون، وأن عبدة الأوثان أهل الحق والصواب كما صرَّح به إمامهم في الرسالة التي أتتكم قبل هذه خطه بيده يقول بيني وبينكم أهل الأقطار وهم خير أمة أخرجت للناس وهم كذا وكذا فإذا كان يريد التحاكم إليهم ويصفهم بأنهم خير أمة أخرجت للناس فكيف أيضًا يصفهم بشرك ومخالطتهم للحاجة؟!. وما أحسن قول أصدق القائلين: ﴿ وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلۡحُبُكِ ۞ إِنَّكُمۡ لَفِي قَوۡلٖ مُّخۡتَلِفٖ ۞ يُؤۡفَكُ عَنۡهُ مَنۡ أُفِكَ ﴾[3]، ﴿بَلۡ كَذَّبُواْ بِٱلۡحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمۡ فَهُمۡ فِيٓ أَمۡرٖ مَّرِيجٍ ﴾[4]». أهـ.

---

(١) عقيدة الموحدين، ص ٦١.
(٢) سورة القصص، الآية: ٥٧.
(٣) سورة الذاريات، الآيات: ٧-٩.
(٤) سورة ق، الآية: ٥.

يقول شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب: فرحم الله امرأً نظر في نفسه وتفكر فيما جاء به محمد ﷺ من عند الله من معاداة من أشرك بالله من قريب أو بعيد وتكفيرهم وقتالهم حتى يكون الدين كله لله، وعلم ما حكم به محمد ﷺ فيمن أشرك بالله مع ادعائه الإسلام وما حكم في ذلك الخلفاء الراشدون كعليٍّ بن أبي طالب ﷺ وغيره لما حرَّقهم بالنَّار مع أن غيرهم أهل الأوثان الذين لم يدخلوا في الإسلام لا يقتلون بالتحريق. والله الموفق.

وقال أبو العباس ابن تيمية في الرد على المتكلمين لما ذكر بعض أحوال أئمتهم قال:

«وكلُّ شِركٍ في العالم إنما حدث برأي جنسهم فهم الآمرون بالشرك والفاعلون له، ومن لم يأمر منهم بالشرك فلم ينه عنه بل يقر هؤلاء وهؤلاء وإن رجح الموحدين ترجيحًا ما فقد يرجح غيره المشركين وقد يعرض عن الأمرين جميعًا، ولهذا كان رؤوسهم المتقدمون والمتأخرون يأمرون بالشرك، وكذلك الذين كانوا في ملة الإسلام لا ينهون عن الشرك ويوجبون التوحيد، بل يسوِّغُونَ الشرك أو يأمرون به أو لا يوجبون التوحيد وقد رأيت من مصنفاتهم في عبادة الملائكة وعبادة الأنفس المفارقة أنفس الأنبياء وغيرهم ما هو أصل الشرك وهم إذا ادَّعوا التوحيد إنما توحيدهم بالقول لا بالعبادة والعمل، والتوحيد الذي جاءت به الرسل لابد فيه من التوحيد بإخلاص الدين لله وعبادته وحده لا شريك له. وهذا شيء لا يعرفونه ولو كانوا موحدين بالقول والكلام لكان معهم التوحيد دون العمل، وذلك لا يكفي في السعادة والنجاة بل لابد أن يعبد الله وحده ويتخذه إلهًا دون ما سواه وهذا هو معنى لا إله إلا الله». أهـ.

يقول شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب: فتأمل رحمك الله هذا الكلام فإنه مثل ما قال الشيخ[1] فيه نافع جدًا، ومن أكبر ما فيه من الفوائد أنه يُبيَّن لك حال مَنْ أقرَّ بهذا الدين وشهد أنه الحق،وأن الشرك هو الباطل،وقال بلسانه ما أريد منه، ولكنه لا يدين بذلك إما بغضًا له أو عدم محبته، كما هي حال المنافقين الذين بين أظهرنا، وإما إيثار الدنيا مثل تجارة أو غيرها فيدخلون في الإسلام ثم يخرجون منه كما قال تعالى:﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ ﴾ إلى قوله: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا عَلَى ٱلۡأٓخِرَةِ ﴾[3].

إلى أن يقول: وأعظم من هذا وأطم، أن أهل حريميلاء ومَنْ والاهم يصرحون بمسبة الدين وأن الحقَّ ما عليه أكثر الناس يستدلون بالكثرة على حسن ما هم عليه من الدين ويفعلون ويقولون ما هو أكبر من الردّة وأفحشها، فإذا قالوا: التوحيد حق والشرك باطل، وأيضًا لم يحدثوا في بلدهم أوثانًا جادل الملحد عنهم وقال: أنهم يقرون أن هذا شرك وأن التوحيد هو الحق ولا يضرهم عندهم ما هم عليه من السبِّ لدين الله وبغي العوج له ومدح الشرك وذبهم دونه بالمال واليد واللسان. فالله المستعان.

وبعد أن يذكر شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن كفر مانعي الزكاة وجَعْلِ المبيح لقتالهم مجرد المنع لا جحد الوجوب. يقول[4]: فتأمل كلامه رحمه الله في تكفير المعين!! والشهادة عليه إذا قُتل بالنار وسبي حريمه وأولاده عند منع الزكاة فهذا الذي ينسب عنه أعداء الدين عدم تكفير المعين!!.

---

(١) يقصد ابن القيم ، ولم ننقل كل كلامه.
(٢) سورة المنافقون، الآية: ٣.
(٣) سورة النحل، الآيتان: ١٠٦-١٠٧.
(٤) عقيدة الموحدين، ص ٦٤.

قال رحمه الله بعد ذلك: «وكُفر هؤلاء وإدخالهم في أهل الـــردة قـــد ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى نصوص الكتاب والسنة». انتهى كلامه.

ثم يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب بعد ذلك: ومن أعظم ما يحـــل الإشكال في مسألة التكفير والقتال عمن قصد اتباع الحق إجماع الـــصحابة على قتال مانعي الزكاة وإدخالهم في أهل الردة وسبي ذراريهـــم وفعلهـــم فيهم ما صحَّ عنهم وهو أول قتال وقع في الإسلام على من ادعى أنه مـــن المسلمين، فهذه أول وقعة وقعت في الإسلام على هذا النوع أعني المدعين لدين الإسلام، وهي أوضح الوقعات التي وقعت من العلماء علـــيهم مـــن عصر الصحابة إلى وقتنا هذا.

وقال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل: «لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفـــسهم، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، وهم عندي كفـــار بهـــذه الأوضاع مثل: تعظيم القبور، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرقاع فيها يا مولاي افعل بي كذا وكذا، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداءً بمـــن عبـــد اللات والعزى». انتهى كلامه.

والمراد منه قوله: «وهم عندي كفارٌ بهذه الأوضاع».

إلى أن يقول[1]: وقال ابن القيم في "إغاثة اللهفان" فـــي إنكـــار تعظيم القبور: «وقد آل الأمر بهؤلاء المـــشركين أن صـــنَّف بعـــض غلاتهم في ذلك كتابًا سمَّاه "مناسك المشاهد" ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ودخول في دين عبادة الأصنام». أهـــ.

وهذا الذي ذكره ابن القيم رجل من المُصنَّفين يقال له ابن المفيد. فقد رأيت ما فيه بعينه فكيف يُنكر تكفير المعين؟!.

---

(١) عقيدة الموحدين، ص ٦٦.

وأما كلام سائر أتباع الأئمة في التكفير فنذكر منه قليلاً من كثير:

أما كلام الحنفية: فكلامهم في هذا من أغلظ الكلام حتى أنهم يكفِّرون المعين إذا قال: مُصيحف أو مُسيجد أو صلى صلاة بلا وضوء ونحو ذلك. وقال في "النهر الفائق": وعُلِمَ أن الشيخ قاسمًا قال في شرح "درر البحار": «أن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصلحاء قائلاً يا سيدي فلان إن رُدَّ غائبي أو عوفي مريضي فلك من الذهب أو الفضة أو الشمع أو الزيت كذا باطل إجماعًا لوجوه. إلى أن قال: ومنها ظنه أن الميت يتصرف في الأمر واعتقاد هذا كفر. إلى أن قال: وقد ابتُلي الناس بذلك لاسيما في مولد الشيخ أحمد البدوي». انتهى كلامه.

فانظر إلى تصريحه أن هذا كفر مع قوله أنه يقع من أكثر العوام، وأن أهل العلم قد ابتلوا بما لا قدرة لهم على إزالته.

وقال القرطبي رحمه الله: «لما ذكر سماع النقر أو صوته قال هذا حرام بالإجماع. وقد رأيت فتوى شيخ الإسلام جمال الملة: أنّ مستحل هذا: كافر».

يقول الشيخ: فقد رأيت كلام القرطبي وكلام الشيخ الذي نقل عنه في كفر من استحل السماع والرقص مع كونه دون ما نحن فيه بالإجماع بكثير. إلى أن يقول: فهذا إمام الحنفية في زمنه حكى عن فقهاء بخاري جملة كفر ابن سينا وهو رجل معين مصنف يتظاهر بالإسلام.

وأما كلام المالكية في هذا فهو أكثر من أن يحصر،وقد ذكر القاضي عياض في آخر كتاب "الشفاء" من ذلك طرفًا، ومما ذكر أن مَنْ حلف بغير الله على وجه التعظيم كفر. وكل هذا دون ما نحن فيه بما لا نسبة بينه وبينه.

وأما كلام الشافعية فقال صاحب "الروضة" رحمه الله: أن المسلم إذا ذبح للنبيّ ﷺ كفر. وقال أيضًا: مَنْ شكَّ في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر. وكل هذا دون ما نحن فيه.

وقال ابن حجر في "شرح الأربعين" على حديث ابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله»، وما معناه أن مَنْ دعا غير الله فهو كافر. وصنَّف في هذا النوع كتابًا مستقلا سمَّاه "الإعلام بقواطع الإسلام" ذكر فيه أنواعًا كثيرة من الأقوال والأفعال كل واحد منها ذكر أنه يخرج من الإسلام ويَكفُر به المعين وغالبه لا يساوي عشير معشار ما نحن فيه.

وبعد أن يذكر الشيخ باب "يتغير الزمان حتى تعبد الأوثان"، ويذكر رسالة الشيخ ابن تيمية من داخل سجنه بوجوب الصبر والعبادة والمرابطة على الحق يقول[1]:

ومن جواب له رحمه الله لما سُئِلَ عن الحشيشة ما يجب على مَنْ يدَّعِي أنّ أكلها جائز؟ فقال: «وأكل هذه الحشيشة حرام. وهي أخبث الخبائث المحرمة سواء أكل منها كثيرًا أو قليلاً، لكن الكثير المسكر منها حرام باتفاق المسلمين. وأن من استحل ذلك فهو كافر يُستتاب، فإن تاب وإلا قُتل كافرًا مرتدًا، لا يُغسَّل، ولا يُصلَّى عليه، ولا يُدفن بين المسلمين، وحكم المرتد أشرٌّ مِنْ حكم اليهود والنصارى سواء اعتقد أن ذلك يحل للعامة أو للخاصة الذين يزعمون أنها لقمة الذكر والفكر، وأنها تحرك العزم الساكن وتنفع في الطريق.

وقد كان بعض السلف ظنَّ أن الخمر يباح للخاصة متأولاً قوله تعالى: ﴿لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ﴾[2]، فاتفق عمر وعليّ

---

(١) عقيدة الموحدين، ص ٨٠.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٣.

وغيرهما من علماء الصحابة على أنهم إن أقــروا بــالتحريم جُلــدوا، وإن أصرُّوا على الاستحلال قُتلوا». انتهى ما نقلته من كلام الشيخ.

يقول شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب: فتأمل كلام هذا الذي يُنسَب عنه عدم تكفير المعين إذا جاهر بسبِّ دين الأنبياء صار مــع أهــل الــشرك، ويزعم أنهم على الحق، ويأمر بالمصير معهم، وينكر على من لا يــسب التوحيد، ويدخل مع المشركين لأجل انتسابه إلى الإسلام. انظر كيف كفَّــر المعين ولو كان عابدًا باستحلال الحشيشة ولو زعم حِلَّها للخاصــة الــذين تعينهم على الفكرة، واستدل بإجماع الصحابة على تكفير قدامة وأصــحابه إن لم يتوبوا وكلامه في المعين وكلام الصحابة في المعين، فكيف بما نحن فيه مما لا يساوي استحلال الحشيشة جزءاً منه؟». انتهــى كــلام شــيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب جزاه الله عنَّا وعن المسلمين خيرًا.

وبهذا ينتهي كلامنا في المعين. ثم ننتقل إلى موضوع آخر وهو:

اختلاف أمر التابع عن أمر المتبوع:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في "منهاج السنة"[1]:

«الإسماعيلية الذين يقولون بعصمة بني عبيد المنتسبين إلى محمد بــن إسماعيل بن جعفر القائلين: بأن الإمامة بعد جعفر في محمد بن إســماعيل دون موسى بن جعفر وأولئك ملاحدة منافقون، والإمامية الاثنى عشرية خير منهم بكثير، فإن الإمامية مع فرط جهلهم وضلالهم فــيهم خلــقٌ مــسلمون ظاهرًا وباطنًا ليسوا زنادقة منافقين، لكنهم جهلوا وضلوا واتبعوا أهــواءهم. وأما أولئك فأئمتهم الكبار العارفون بحقيقة دعواهم الباطنية زنادقة منافقون، وأما عوامهم الذين لم يعرفوا باطن أمرهم فقد يكونوا مسلمين». أهــ.

وفي سياق آخر يقول: عامتهم جهمية، وأئمتهم زنادقة.

---

(١) منهاج السنة، جـ١، ص ٢٢٨.

ويقول شيخ الإسلام[1] في المعز بن تميم الذي بنى القاهرة يقول عنهم بعد كلام عمن افترى على الله كذبًا أو قال: أوحي إليَّ ولم يوح إليه شيءٌ: «هم أكفر من اليهود والنصارى، فكيف بالقرامطة الذين يكذبون على الله أعظم مما فعل مسيلمة؟، وألحدوا في أسماء الله وآياته أعظم مما فعل مسيلمة، وحاربوا الله ورسولَه أعظم مما فعله مسيلمة، وبسط حالهم يطول لكن هذه الأوراق لا تسع أكثر من هذا، وهذا الذي ذكرته حال أئمتهم وقادتهم العالمين بحقيقة قولهم، ولا ريب أنه قد انضم إليهم من الشيعة والرافضة من لا يكون في الباطن عالمًا بحقيقة باطنهم ولا موافقًا لهم على ذلك فيكون من أتباع الزنادقة المرتدين الموالي لهم الناصر لهم بمنزلة أتباع الاتحادية الذين يوالونهم ويعظمونهم وينصرونهم ولا يعرفون حقيقة قولهم في وحدة الوجود، وأن الخالق هو المخلوق فمن كان مسلمًا في الباطن وهو جاهل معظِّم لقول ابن عربي وابن سبعين وابن الفارض وأمثالهم من أهل الإتحاد فهو منهم[2]. وكذا من كان معظمًا للقائلين بمذهب الحلول والإتحاد فإن نسبة هؤلاء إلى الجهمية كنسبة أولئك إلى الرافضة والجهمية، ولكن القرامطة أكثر من الإتحادية بكثير ولهذا كان أحسن حال عوامهم أن يكونوا رافضة جهمية، وأما الإتحادية ففي عوامهم من ليس برافضي ولا جهمي صريح ولكن لا يفهم كلامهم ويعتقد أن كلامهم كلام الأولياء المحققين، وبسط هذا الجواب له مواضع أخرى غير هذا. والله أعلم». انتهى كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

---

(١) الفتاوى الكبرى، جـ٤، ص٢٨٢.

(٢) جهمي.

• **أحـــوال المعين:**

أولاً: مَنْ أتى بأقوالٍ أو أفعالٍ أو اعتقاداتٍ ليست بعينها مكفِّرة، ولكن مآلاتها ولوازمها المباشرة مكفرة، فهذا يتهم بالكفر ولا يكفر إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع.

ثانيًا: مَنْ أتى بأقوالٍ أو أفعالٍ أو اعتقاداتٍ هي بعينها مكفِّرة، ولكنها تحتمل وجهًا آخر غير الكفر، لكونه حديث عهد بإسلام، أو قادم من بادية نائية، أو غير ذلك من الشبهات والعوارض، فهذا يتهم بالكفر ولا يكفَّر إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع.

ثالثًا: مَنْ أتى بأقوالٍ أو أفعالٍ أو اعتقاداتٍ هي بعينها مكفرة ولا تحتمل وجهًا آخر غير الكفر، فهذا يُدَانُ بالكفر ويُستتاب للقتل. في الحالة الثانيـــة يُقال هذه ردة يُستتاب صاحبها فإن تاب وإلا قُتل مرتدًا كافرًا، وفي الحالة الثالثة يُقال هذا مرتد كافر يُستتاب فإن تاب وإلا قتل.

والاستتابة تكون بإحدى الطرق الثلاثة:

١- بصيغة الاستتابة.

٢- بأي صيغة كانت. كما قال الطبري عن قول عيسى للحواريين: ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾[1]، أنها استتابة.

٣- بدون صيغة كما فعل رسول الله ﷺ مع شيبة يوم حنـــين، ومـــع أبي محذورة عندما قلد الأذان مستهزءًا، ومع الرجل الذي جذبه من ردائه وقال عنه ﷺ: «لو تركتكم حين قال الرجل مـــا قـــال فقتلتموه دخل النار».

رابعًا: مَنْ أتى بأقوالٍ أو أفعالٍ أو اعتقاداتٍ هي بعينها مكفـــرة، ولا تحتمل وجهًا آخر غير الكفر، وليس لها توبة وهي الردة المغلظة إما:

---

(١) سورة المائدة، الآية: ١١٢.

١- بحرابة.
٢- بطعن في الدين، وسبِّ الرسول.
٣- بنفاق وزندقة، وهذا يُدان بالكفر، ويُقتل ولا يُستتاب.

خامسًا: عندما يكون الكفر بالانتساب إلى طائفة أو نحلة أو دين أو دار إذا كانت أقوال الطائفة مكفرة مع تغير التبعية كالبهائية مثلاً فعندئذ يكون التكفير حكميًا وعامًا للطائفة، وينتقل بالتبعية من الآباء إلى الأبناء، وتغير التبعية يكون بأربعة أمور:

١- تميز فسطاط أو تميز انتساب يخرج عنهم مَنْ ليس على شاكلتهم، ويأتي إليهم بمن هو على شاكلتهم.
٢- أن يثبت الكفر بالاسم الظاهر، والشارة الظاهرة دون حاجة إلى اطلاع على البواطن بحيث يغني الاسم عن المسمى.
٣- أن يكونوا ممكنين من توريث أبنائهم ماهم عليه.
٤- أن يكون أمر التابع كأمر المتبوع.

سادسًا: إذا كان الكفر شديد الالتصاق بالطائفة، ولكن لم تتغير التبعية فهنا يُتهم بالكفر، ولا يُدان به، إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع.

سابعًا: إذا كانت الدار تعلوها أحكام الكفر، وتوجد بها ظواهر الشرك والكفر من غير تغير تبعية ولا شدة التصاق، فهنا لا تهمة ولا إدانة، ولكن يُستبرأ للدين والعرض، ويكون الدار لها صفة دار الكفر وحكم دار الإسلام، يُستصحب حكم الإسلام للصغير واللقيط والمجنون ومجهول الحال، ويُعامَل المعين كما يعامل في دار الإسلام حسب حاله هو بعينه وليس بانتسابه كما هو مذكور آنفًا. أما دار الإسلام المحضة فليس فيها ما يدعو إلى الاستبراء للدين والعرض بشكل عام.

والله أعلم وهو أعزٌّ وأحكم وهو المستعان وعليه التكلان.

• **مَنْ الذي يصح إسلامه؟**

ننقل أولاً عن "النبذة الشريفة النفيسة" في الرد على القبوريين من فتاوى العلامة مفتي الديار النجدية، وعالم الطائفة السلفية الشيخ حمد بن ناصر بن عثمان بن معمر الحنبلي في رده على رسالة محمد بن أحمد الحفظي اليمني، يسأل فيها عن مسائل وكان من ضمن الأسئلة والأجوبة هذا السؤال وهذا الجواب.

في مجموعة "الرسائل والمسائل النجدية"[1]:

فيقول: وأما قوله إن سلمنا هذا القول وظهر دليله، فالجاهل معذور لأنه لم يدر الشرك والكفر،ومَنْ مات قبل البيان فليس بكافر، وحكمه حكم المسلمين في الدنيا والآخرة لأن قصة ذات أنواط وبني إسرائيل حين جاوزوا البحر تدل على ذلك... إلخ.

فالجواب: أن يقال أن الله تعالى أرسل الرسل مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، فكل من بلغه القرآن ودعوة الرسول ﷺ فقد قامت عليه الحجة قال الله تعالى: ﴿ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولاً ﴾[3]، وقد أجمع العلماء على أن مَنْ بلغته دعوة الرسول ﷺ أن حجة الله قائمة عليه، ومعلوم بالاضطرار من الدين أن الله سبحانه وتعالى بعث محمدًا ﷺ وأنزل عليه الكتاب ليُعبد وحده ولا يُشرك معه غيره، فلا يُدعى إلا هو، ولا يُذبح إلا له، ولا يُنذَر إلا له، ولا يُتوكَل إلا عليه.

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، جـ٥، ص٦٣٧-٦٤١.
(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٩.
(٣) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

إلى أن يقول: فكل من بلغه القرآن فليس بمعذور. فإن الأصول الكبار التي هي أصل دين الإسلام قد بيَّنها اللهُ في كتابه، ووضحها وأقام بها الحجة على عباده، وليس المراد بقيام الحجة أن يفهمها الإنسان فهمًا جليًّا كما يفهمها مَنْ هداه اللهُ ووفقه وانقاد لأمره، فإن الكفار قد قامت عليهم حجة الله مع إخباره بأنه جعل على قلوبهم أكنة أن يفهموا كلامه فقال: ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدًى وَشِفَآءٌ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾[3]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَـٰلاً ۞ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾[4]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، يخبر سبحانه أنهم لم يفهموا القرآن ولم يفقهوه، وأنه عاقبهم بجعل الأكنة على قلوبهم والوقر في آذانهم وأنه ختم على قلوبهم وأسماعهم وأبصارهم، فلم يعذرهم مع هذا كله بل حكم بكفرهم، وأمر بقتالهم، فقاتلهم رسول الله ﷺ وحكم بكفرهم.

فهذا يبين لك أن بلوغ الحجة نوعٌ، وفهمها نوعٌ آخر. وقد سئل شيخنا ــ رحمه الله تعالى ــ عن هذه المسألة:

فأجاب السائل بقوله: «هذا من العجب العجاب، كيف تَشُكُّون في هذا وقد وضحته لكم مرارًا؟، فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الحديث عهدٍ بالإسلام، والذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرف. وأما أصول الدين التي وضحها الله وأحكمها في كتابه، فإن حجة الله هي القرآن، فمن بلغه فقد بلغته

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ٢٥.
(٢) سورة فصلت، الآية: ٤٤.
(٣) سورة الأعراف، الآية: ٣٠.
(٤) سورة الكهف، الآيتان: ١٠٣-١٠٤.

الحجة، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرِّقُوا بين قيام الحجة وفهم الحجة. فإن أكثر المنافقين والكفار لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى: ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً ﴾[1]، وقيام الحجة وبلوغها نوع، وفهمها نوع آخر. وكفَّرهم الله ببلوغها إياهم مع كونهم لم يفهموها، وإن أشكل عليكم ذلك فانظروا قوله ﷺ في الخوارج: «أينما لقيتموهم فاقتلوهم»، مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقِّر الإنسانُ عملَ الصحابةِ معهم ومع إجماع الناس أن الذي أخرجهم من الدين هو التشديد والغلو والاجتهاد، وهم يظنون أنهم يطيعون اللهَ، وقد بلغتهم الحجة ولكن لم يفهموها. وكذلك قَتل عليٌّ ﷺ الذين اعتقدوا فيه الإلهية وتحريقهم بالنار، مع كونهم تلاميذ الصحابة ومع عبادتهم وصلاحهم وهم أيضًا يظنون أنهم على حق، وكذلك إجماع السلف على تكفير أناس من غلاة القدرية وغيرهم مع كثرة علمهم وشدة عبادتهم وكونهم يظنون أنهم يحسنون صنعًا،ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم لأجل أنهم لم يفهموا فإن هؤلاء كلهم لم يفهموا». انتهى كلامه رحمه الله.

إذا تقرر هذا فنقول[2]: هؤلاء الذين ماتوا قبل ظهور هذه الدعوة الإسلامية وظاهر حالهم الشرك بالله لا نتعرض لهم ولا نحكم بكفرهم ولا بإسلامهم، بل نقول من بلغته هذه الدعوة المحمدية فإن انقاد لها ووحد الله وعبده وحده لا شريك له،والتزم شرائع الإسلام،وعمل بما أمره الله به، وتجنب ما نهاه عنه،فهذامن المسلمين الموعودين بالجنة في كل زمان ومكان.وأما من كانت حاله حال أهل الجاهلية، لا يعرف التوحيد الذي بعث الله به رسوله يدعو إليه، ولا الشرك الذي بعث الله به رسوله ينهي عنه ويقاتل عليه،فهذا لا يقال أنه مسلم لجهله،بل من كان ظاهر عمله

(١) سورة الفرقان، الآية: ٤٤.
(٢) الكلام للشيخ حمد.

الشرك بالله فظاهره الكفر، فلا يُستغفَر له، ولا يُتصَدق عنه، ونَكِل حاله إلى الله الذي يبلو السرائر، ويعلم ما تخفى الصدور، ولا نقول فلان مات كافرًا، لأنَّا نفرِّق بين المعين وغيره، فلا نحكم على معين بالكفر لأنا لا نعلم حقيقة حاله وباطن أمره، بل ذلك إلى الله، ولا نسُبُّ الأموات، بل نقول أفضوا إلى ما قدموا، وليس هذا من الدين الذي أمرنا الله به، بل الذي أمرنا به: أن نعبد الله ولا نشرك به شيئًا، ونقاتل مَنْ نكل عن ذلك بعد ما ندعوه إلى ما دعاه إليه رسول الله ﷺ، فإذا أصرَّ وعاند كفَّرناه وقاتلناه. فينبغي للطالب أن يفهم الفرق بين المعين وغيره، فَنُكفِّر من دان بغير الإسلام جملة، ولا نحكم على معين بالنار، ونلعن الظالمين جملة، ولا نخص معينًا بلعنه، كما قد ورد في الأحاديث، من لَعْن السارق وشارب الخمر، فنلعن من لعنه رسول الله ﷺ جملة، ولا نخصُّ شخصًا بعينه، يُبيِّن ذلك أن رسول الله ﷺ لعن شارب الخمر، ولما جلد رجلاً قد شرب الخمر قال رجل من القوم: اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به إلى النبيّ ﷺ فقال النبيُّ ﷺ: «لا تلعنوه فوالله ما علمتُ إلا أنَّه يُحِبّ اللهَ ورسولَهُ». أهـ.

وفي نفس المجلد إجابة لقاضي الدرعية عن سؤال مشابه جاء في السؤال[1]: «وظهر لنا من جوابكم أن المؤمن بالله ورسولِه إذا قال أو فعل ما يكون كفرًا جهلاً منه بذلك فلا تكفرونه حتى تقوم عليه الحجة الرسالية فهل لو قُتل من هذا حاله قبل ظهور هذه الدعوة موضوع[2] أم لا؟.

يقول في الإجابة فنقول: إذا كان يعمل بالكفر والشرك لجهله وعدم مَنْ ينبهه لا نحكم بكفره حتى تقام عليه الحجة، ولكن لا نحكم بأنه مسلم، بل نقول عمله هذا كفر يبيح الدم والمال، وإن كنا لا نحكم على هذا الشخص لعدم قيام الحجة عليه، لا يقال: إن لم يكن كافرًا فهو مسلم، بل

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، ص ٥٧٦.
(٢) كدماء الجاهلية.

نقول: عمله عمل الكفار وإطلاق الحكم على هذا الشخص بعينه متوقف على بلوغ الحجة الرسالية إليه. وقد ذكر أهل العلم أن أصحاب الفترات يمتحنون يوم القيامة في العرصات، ولم يجعلوا حكمهم حكم الكفار ولا حكم الأبرار. أما حكم هذا الشخص إذا قُتل ثم أسلم قاتله فإنَّا لا نحكم بديته على قاتله إذا أسلم، بل نقول: الإسلام يَجُبُّ ما قبله لأن القاتل قتله في حال كفره. والله أعلم.

ثم يفسر قوله ﷻ: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾[1].

إلى أن يقول: بل تجد الرجل مؤمنًا بالله ورسوله وملائكته وكتبه ورسله وما ينفعه ما معه من الإيمان، وقد ذكر الفقهاء من أهل كل مذهب باب "حكم المرتد" وهو الذي يكفر بعد إسلامه، ثم ذكروا أنواعًا كثيرة من فعل واحدًا منها كفر، وإذا تأملت ما ذكرناه تبين لك أن الإيمان الشرعي لا يجامع الكفر بخلاف الإيمان اللغوي والله أعلم. وأما قولكم: وهل ينفع هذا المؤمن المذكور ما يصدر منه من أعمال البر وأفعال الخير قبل تحقيق التوحيد ؟ فيقال: لا يُطلَق على الرجل المذكور اسم الإسلام فضلاً عن الإيمان، بل يقال: الرجل الذي يفعل الكفر، أو يعتقده، في حال جهله وعدم مَنْ ينبهه إذا فعل شيئًا من أفعال البروأفعال الخير، أثابه اللهُ على ذلك إذا صحَّحَ إسلامه وحقق توحيده، كما يدل عليه حديث حكيم بن حزام: «أسلمت على ما أسلفت من الخير»، وأما الحج الذي فعله في تلك الحالة فلا نحكم ببراءة ذمته به، بل نأمره بإعادة الحج لأنَّا لا نحكم بإسلامه في تلك الحالة، والحج من شرط صحته الإسلام فكيف يحكم بصحة حجه وهو يفعل الكفر أو يعتقده؟، ولكنَّا لا نكفِّرَهُ لعدم قيام الحُجة عليه فإذا قامت عليه الحجة وسلك غير سبيل المحجة أمرنا بإعادة الحج ليسقط الفرض عنه بيقين.

---

(١) سورة يوسف، الآية: ١٠٦.

وأما ما ذكرته عن السيوطي أن الردة لا تنقض الأعمال إن لم تتصل فهي مسألة اختلف العلماء فيها وليست من هذا الباب، لأن كلام السيوطي فيمن فعل شيئًا من الأعمال في حال إسلامه ثم ارتد ثم أسلم هل يعيد ما فعله قبل ردته لأنه قد حبط بالردة أم لا؟ لأن الردة لا تحبط العمل إلا بالموت عليها». أهـ.

أقول: واضح أن الذين لم يُكَفِّروا جاهل التوحيد لم يحكموا بإسلامه، وقالوا: بامتحانه في العرصات لأن الجنة لا يدخلها إلا نفسٌ مسلمة أو نفسٌ مؤمنة كما هو نصّ حديث رسول الله ﷺ.

ونأتي إلى النقطة الفاصلة: بما تتحقق صحة الإسلام: في رسالة الشيخ عبد الرحمن بن حسن حفيد الشيخ لأهل القصيم يقول:

«والقرآن من أوله إلى آخره يُبيِّن لكم كلمة الإخلاص لا إله إلا الله ولا يصح لأحد إسلام إلا بمعرفة ما دلَّت عليه هذه الكلمة من نفي الشرك في العبادة والبراءة منه وممن فعله ومعاداته، وإخلاص العبادة لله وحده لا شريك له والموالاة في ذلك. إلى أن يقول: الأعمال كلها لا يصح منها شيء إلا بهذا التوحيد وهو أساس الملة ودعوة المرسلين والدين كله من لوازم هذا الأصل وحقوقه». أهـ.

وأيضًا[1]: «ومعنى لا إله إلا الله: توحيده في عبادته مع التبرئ من كل معبود سواه، كما أخبر الله عن نبيه إبراهيم عليه السلام بقوله تعالى: ﴿ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى ﴾[2]، وهذا هو الذي تضمنه قول لا إله إلا الله، فإنما دعت الرسل أُمَمها إلى قول هذه الكلمة واعتقاد معناها والعمل به لا مجرد قولها باللسان. ومعناها هو إفراد الله بالإلهية والعبادة

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، جـ٥، ص ٦٧٠.
(٢) سورة الزخرف، الآيتان: ٢٦-٢٧.

والنفي لما يعبد من دونه والبراءة منه، كما حكى الله عن إبـــراهيم عليه السلام: ﴿ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ ۝ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى ﴾، وقال ﷺ: «مَنْ قالَ لا إلـــهَ إلاَّ الله وكفرَ بما يُعبَد مِنْ دونِ الله حرم ماله ودمه وحسابه علـــى الله»، رواه مسلم. فحينئذ مَنْ لا يكفر بكل معبود سوى الله لا يَحرُم دمه وماله ولا يكون مسلمًا بمجرد التلفظ بلا إله إلا الله إلا إذا أضاف إليها الكفر بما يُعبد من دون الله، ولا بمعرفة معناها مع التلفظ بها بل ولا كونه لا يدعو إلا الله ولم يكفر بما يعبد من دون الله لم يكن مسلمًا بذلك فلا يَحرُم ماله ودمه، فهذا أصل لا مرية فيما تضمنه ولاشك فيه، وأنه لا يتم إيمان أحد حتى يعلمه ويعمل به». أهـــ.

ومن قال: لا إله إلا الله، ومع ذلك يفعل الشرك الأكبر فهذا مـــشرك سواء شاء أم أبـــى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾[1]، ﴿ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُ ﴾[2].

فتأمل[3] أنَّ الإسلام لا يصح إلا بمعاداة أهل الشرك ،وإن لم يعـــادهم فهو منهم ولو لم يفعله. أهـــ.

ثم يذكر الآيات التي تنهى عن مـــوالاة الكـــافرين وتحـــض علـــى معاداتهم.

وفي رسالة "المورد العذب الزلال في كشف شبه أهل الضلال" يقـــول الشيخ عبد الرحمن[4]: «وقد قال شيخنا رحمه الله تعـــالى إمـــام الـــدعوة الإسلامية: أصل دين الإسلام وقاعدته أمران: الأمـــر بعبـــادة الله وحـــده

---

(١) سورة النساء، الآية: ٤٨.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٧٣.
(٣) المصدر السابق، جـــ٤، ص٤٦.
(٤) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، جـــ٤، ص٢٨٩.

والتحريض على ذلك والموالاة فيه وتكفير من تركه. والنهي عن الشرك بالله في عبادته والتغليظ فيه والمعاداة فيه وتكفير مَنْ فعله». أهـ.

ثم يذكر مبطلات ثلاثة هي الشرك وانشراح الصدر لمن أشرك بالله وموادة أعداء الله وموالاة المشرك والركون إليه وإعانته باليد واللسان والمال كما قال تعالى: ﴿ فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِّلْكَافِرِينَ ﴾ (١).

ويؤكد الشيخ عبد الرحمن حفيد الشيخ هذه المعاني. إلى أن يقول(٢): وقال شيخنا شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى: «سألني الشريف عمَّا نقاتل عليه وما نُكفِّر به؟ فقلت في الجواب: أنَّا لا نقاتل إلا على ما أجمع عليه العلماء كلهم وهو الشهادتان بعد التعريف إذا عرف ثم أنكر. فنقول أعداؤنا معنا على أنواع:

النوع الأول: مَنْ عرف أن التوحيد دين الله ورسوله وأن هذه الاعتقادات في الحجر والشجر والبشر الذي هو دين غالب الناس اليوم إنه الشرك الذي بعث اللهُ رسولَهُ بالنهي عنه وقتال أهله ليكون الدين كله لله. ولم يلتفت إلى التوحيد ولا تعلمه ولا دخل فيه ولا ترك فيه الشرك فهذا كافر نقاتله لأنه عرف دين الرسول فلم يتبعه، وعرف دين المشركين فلم يتركه، مع أنه لم يبغض دين الرسول ولا من دخل فيه ولا يمدح الشرك ولا يزينه.

النوع الثاني: مَنْ عرف ذلك ولكن تبين في سبِّ دين الرسول مع ادعائه أنه عامل به، وتبين في مدح من عبدَ يوسف والأشقر وأبي عليّ والخضر وفضَّلهم على مَنْ وحَّد الله وتركَ الشرك فهذا أعظمُ كفرًا.

---

(١) سورة القصص، الآية: ٨٦.

(٢) المصدر السابق، جـ٤، ص ٣٠٠.

النوع الثالث: مَنْ عرف التوحيد وأحبه واتبعه،وعرف الشرك وتركه لكن يكره من دخل في التوحيد،ويحب من بقى على الشرك فهذا أيضًا كافر وفيه قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَـٰلَهُمْ ﴾[1].

النوع الرابع: مَنْ سَلَمَ مِنْ هذا كله لكن أهل بلده يصرحون بعداوة التوحيد واتباع أهل الشرك ويسعون في قتالهم، وعذره أن ترك وطنه يشقّ عليه، فيقاتل أهل التوحيد مع أهل بلده ويجاهد بماله ونفسه فهذا أيضًا كافر لأنهم لو أمروه بترك صيام رمضان ولا يمكنه ذلك إلا بفراق وطنه فعل، ولو أمروه أن يتزوج امرأة أبيه ولا يمكنه مخالفتهم إلا بذلك فعل، وأما موافقته على الجهاد معهم بماله ونفسه مع أنهم يريدون قطع دين الله ورسوله ﷺ فأكبر مما ذكرنا بكثير فهذا أيضًا كافر». أهـ.

وفي الجزء الأول من فتاوى ولدي الشيخ محمد بن عبد الوهاب "مجموعة الرسائل والمسائل النجدية"، المسألة الحادية عشرة، والثانية عشرة، والخامسة عشرة، والثامنة عشرة، والثانية والعشرون، والثالثة والعشرون.

المسألة الحادية عشر[2]: رجلٌ دخل هذا الدين وأحبه لكن لا يعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفِّرهم، أو قال: أنا مسلمٌ ولكن لا أقدر أنْ أُكفِّرَ أهل لا إله إلا الله ولو لم يعرفوا معناها، ورجلٌ دخل هذا الدين وأحبه ولكن يقول لا أتعرض للقباب وأعلم أنها لا تضر ولا تنفع لكن لا أتعرض لها.

الجواب: «أن الرجل لا يكون مسلمًا إلا إذا عرف التوحيد ودان به وعمل بموجبه وصدَّق رسول الله ﷺ فيما أخبر به وأطاعه فيما نهى عنه وأمر به وآمن به وبما جاء به، فمن قال: لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفرهم أو قال: لا أتعرض لأهل لا إله إلا الله ولو فعلوا الكفر

---

(١) سورة محمد، الآية: ٩.

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، جـ١، ص ٣٨.

والشرك وعادوا دين الله أو قال: لا أتعرض للقباب فهذا لا يكون مسلمًا بل هو ممن قال الله فيهم: ﴿ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلاً ۞ أُوْلَٰئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ﴾[1]، والله سبحانه وتعالى أوجب معاداة المشركين ومنابذتهم وتكفيرهم فقال: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَٰخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾[2]». أهـ.

المسألة الثانية عشر: رجلٌ دخل هذا الدين وأحبه ويحب مَنْ دخل فيه ويبغض الشرك وأهله ولكن أهل بلده يصرحون بعداوة أهل الإسلام ويقاتلون أهله ويعتذر أن ترك الوطن يشقّ عليه ولم يهاجر عنهم فهل يكون مسلمًا أو كافرًا وهل يعذر بعدم الهجرة ؟.

الجواب: «أما الرجل الذي عرف التوحيد وآمن به وأحبه وأحبَّ أهله وعرف الشرك وأبغضه وأبغض أهله، ولكن أهل بلده على الشرك والكفر ولم يهاجر فهذا فيه تفصيل. فإن كان يقدر على إظهار دينه عندهم ويتبرأ مما هم عليه من الكفر والشرك ويظهر لهم كفرهم وعداوته لهم ولا يفتنونه عن دينه لأجل عشيرته أو ماله أو غير ذلك فهذا لا يُحكم بكفره، ولكنه إذا قدر على الهجرة ولم يهاجر ومات بين أظهر المشركين فيخاف عليه أن يكون قد دخل في أهل هذه الآية: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ۚ فَأُوْلَٰئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾[3]. فلم يعذر اللهُ إلا مَنْ لم يستطع حيلة ولا يهتدون سبيلاً، لكن قلَّ أن يوجد اليوم مَنْ هو كذلك إلا أن يشاء الله، بل الغالب أن المشركين لا يدعونه بين أظهرهم بل إما قتلوه وإما أخرجوه إن وجدوا إلى ذلك سبيلاً، وأما إنْ لم يكنْ له عذر وجلس بين أظهرهم وأظهر لهم أنه منهم وأن دينهم

(١) سورة النساء، الآيتان: ١٥٠-١٥١.
(٢) سورة المجادلة، الآية: ٢٣.
(٣) سورة النساء، الآية: ٩٧.

حقٌ ودين الإسلام باطل فهو كافر مرتد ولو عرف الدين بقلبه، لأنه يمنعه عن الهجرة محبة الدنيا على الآخرة ويتكلم بكلام الكفر من غير إكراه يدخل في قوله تعالى: ﴿ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۞ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْأَخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [1]». أهـ.

المسألة الثالثة عشر: فيمن مات قبل هذه الدعوة ولم يدرك الإسلام وهذه الأفعال التي يفعلها الناس اليوم يفعلها ولم تقم عليه الحجة ما الحكم فيه، وهل يُلعن أو يُسب أو يُكفُّ عنه، وهل يجوز لابنه الدعاء له، وما الفرق بين من لم يدرك هذه الدعوة، ومن أدركها ومات معاديًا لهذا الدين وأهله؟.

الجواب: «أنَّ مَنْ مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفًا بفعل الشرك ويدين به ومات على ذلك فهذا ظاهره أنه مات على الكفر. فلا يُدعى له، ولا يُضحى له، ولا يُتصدق عليه. وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى، فإن كان قد قامت عليه الحجة في حياته وعاند فهذا كافر في الظاهر والباطن، وإن كان لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى. وأما سبُّه ولعنه فلا يجوز بل لا يجوز سبّ الأموات مطلقًا كما في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «لا تسبُّوا الأموات فإنهم قد أفضوْا إلى ما قدموا»، إلا إن كان أحد من أئمة الكفر وقد اغترَّ الناس به فلا بأس بسبِّه إذا كان فيه مصلحة دينية والله أعلم». أهـ.

المسألة الخامسة عشر: فيمن عاهد على الإسلام والسمع والطاعة والمعاداة والموالاة ولم يَفِ بما عاهد عليه من الموالاة والمعاداة، ولا يتبرأ

---

(١) سورة النحل، الآيتان: ١٠٦-١٠٧.

من دينه الأول، ويدَّعي أن آباءه ماتوا على الإسلام فهل يكون مرتدًا، وهل يجوز أخذ ماله وسبيه إنْ لم يرجع؟.

الجواب: «أنَّ هذا الرجل إن اعتقد أن آباءه ماتوا على الإسلام ولم يفعلوا الشرك الذي نهينا الناس عنه فإنه لا يحكم بكفره، وإن كان مراده أن هذا الشرك الذي نهينا الناس عنه هو دين الإسلام فهذا كافر، فإن كان قد أسلم فهو مرتد يجب أن يُستتاب، فإن تاب وإلا قُتل وصار ماله فيئًا للمسلمين، وإن تاب قبل موته أحرز ماله والله أعلم». أهـ.

المسألة الثامنة عشر: في بلد بلغتهم هذه الدعوة وبعضهم يقول هذا الأمر حقٌ ولا غيَّرَ منكرًا ولا أمرَ بالمعروف ولا عادى ولا والى ولا أقرَّ أنه قبل هذه الدعوة على ضلال ويُنكِر على الموحدين إذا قالوا تبرأنا من دين الآباء والأجداد وبعضهم يُكفِّر المسلمين جهارًا ويسبُّ هذا الدين ويقول: دين مسيلمة، والذي يقول هذا أمر زين لا يمكن يقوله جهارًا، فما تقولون في هذه البلدة على هذه الحال. مسلمون أم كفار؟ وما معنى قول الشيخ وغيره إنَّا لا نكفِّر بالعموم؟ وما معنى العموم والخصوص؟... إلخ.

الجواب: «أنَّ أهل هذه البلدة المذكورين إذا كانوا قد قامت عليهم الحجة التي يكفر من خالفها حكمهم حكم الكفار، والمسلم الذي بين أظهرهم ولا يمكنه إظهار دينه تجب عليه الهجرة إذا لم يكن ممن عذره الله، فإن لم يهاجر فحكمه حكمهم في القتل وأخذ المال. والسامعون كلام الشيخ في قوله إنَّا لا نكفر بالعموم فالفرق بين العموم والخصوص ظاهر، فالتكفير بالعموم أن يكفر الناس كلهم عالمهم وجاهلهم ومن قامت عليه الحجة ومَنْ لم تقم عليه. وأما التكفير بالخصوص فهو أنه لا يكفِّر إلا مَنْ قامت عليه الحجة بالرسالة التي يكفر من خالفها. وقد يحكم بأن أهل هذه القرية كفار حكمهم حكم الكفار، ولا يحكم بأن كل فرد منهم كافر بعينه لأنه يحتمل أن

يكون منهم من هو على الإسلام معذور في ترك الهجرة أو يظهر دينه ولا يعلمه المسلمون كما قال تعالى في أهل مكة في حال كفرهم: ﴿ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾[2]، وأما أهل القرية الذين عاهدوا على الإسلام ولم يهدموا القباب ولم يعادوا ولم يوالوا وفيهم رجلان أو ثلاثة يدعون التوحيد فاعلم رحمك الله أن مجرد العهد على الإسلام لا يكون الرجل به مسلمًا حتى يعمل بما عاهد عليه من توحيد الله والتبري من الشرك وأهله... وإذا عاهد على الإسلام ولم يعمل به واستمر على الشرك بالله فإنه يكون مرتدًا عن الإسلام وذنبه أعظم من ذنب الكافر الأصلي الذي لم يعاهد قط ولم يظهر الإسلام، ولهذا ثبت في الصحيحين وغيرهما أنَّ النبي ﷺ قال:«مَنْ بدل دينَه فاقتلوه». أهـ.

المسألة الثانية والعشرون: في رجل أظهر الإسلام في بلده ووالى وعادى في بلده، وأمير البلد ما خالف عليه وأيَّده وصدَّقه فهل يكون هذا مسلمًا أم لا؟ ولا بقي في بلده وثن أبدًا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حد الاستطاعة.

الجواب: «هذا الرجل إذا أظهر الإسلام في بلده ووالى وعادى في بلده وأمير بلده لم يخالف عليه بل أيَّده وصدَّقه فهذا مسلم لأنه قد عمل بدين الإسلام وفعل ما يقدر عليه». أهـ.

المسألة الثالثة والعشرون: «أن صاحب البردة وغيره ممن يوجد الشرك في كلامه والغلو في الدين وماتوا لا يحكم بكفرهم، وإنما الواجب إنكار هذا الكلام وبيان أنَّ مَنْ اعتقد هذا على الظاهر فهو مشرك كافر.

---

(١) سورة الفتح، الآية: ٢٥.
(٢) سورة النساء، الآية: ٧٥.

وأمَّا القائل فيردُّ أمره إلى الله، ولا ينبغي التعرض للأموات لأنه لا يعلم هل تاب أم لا؟. وأمَّا شعر ابن الفارض فإنه كفرٌ صريحٌ لأنه شاعر الإتحادية وهو من طائفة ابن عربي الذي قال فيهم ابن المقرئ الشافعي مَنْ شكَّ في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر والله أعلم». أهـ.

وفي الجزء الثاني من "مجموعة الرسائل والمسائل النجدية" يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ[1]:

«أن لا إله إلا الله لا تنفع صاحبها إلا بالعلم النافي للجهالة، واليقين النافي للشك، والإخلاص النافي للشرك، والصدق النافي للكذب والنفاق، والقبول النافي للردِّ، والانقياد النافي للترك، والمحبة النافية لما يضادها». أهـ.

سؤال[2]: ما قول العلماء الأعلام أئمة الإسلام فيمن يقول لا إله إلا الله ويدعو غير الله هل يحرم ماله ودمه بمجرد قولها أم لا؟.

فيشرح معنى لا إله إلا الله. إلى أن يقول: «قال تعالى: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡ ﴾[3]، فدلَّت هذه الآية الكريمة على أن عصمة الدم والمال لا تحصل بدون هذه الثلاثة لترتيبها عليها بترتب الجزاء على الشرط، ويقول من حقق إخلاص العبادة لله، والبراءة من عبادة ما سواه، وعمل بما اقتضته فرائض الإسلام ــ أي التزم الشرائع ــ كان معصوم الدم والمال ومن ردَّ فلا». أهـ.

ويقول: في شروط نفع هذه الكلمة: كلمة لا إله إلا الله لصاحبها من العلم النافي للجهل، واليقين النافي للشك، والإخلاص النافي للشرك،

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، جـ٢، ص ٥-٧

(٢) المصدر السابق، ص ١٢٠-١٢٢.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٥.

والصدق النافي للكذب والنفاق، والقبول النافي للرد، والانقياد النافي للترك، والمحبة النافية لما يضادها.

يقول[1]: «فانتبه لأمور ستة أو سبعة لا يسلم العبد من الكفر أو النفاق إلا باجتماعها، وباجتماعها والعمل بمقتضاها يكون العبد مسلمًا. إذ لابد من مطابقة القلب للسان، علمًا وعملاً، واعتقادًا وقبولاً، ومحبة وانقيادًا، فلابد من العلم بها المنافي للجهل، ولابد من الإخلاص المنافي للشرك، ولابد من الصدق المنافي للكذب، ولابد من اليقين المنافي للشك والريب، ولابد من المحبة المنافية للكراهية، ولابد من القبول المنافي للرد، ولابد من الانقياد المنافي للترك». أهـ.

ويقول[2]: «أما هذه الكلمة العظيمة فهي التي شهد الله بها لنفسه وشهد له بها ملائكته وأولوا العلم من خلقه كما قال تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[3]، فلا إله إلا الله هي كلمة الإسلام، ولا يصحُّ إسلام أحد إلا بمعرفة ما وضعت له ودلَّت عليه، وقبوله والانقياد للعمل، وهي كلمة الإخلاص المنافي للشرك، وكلمة التقوى التي تقي قائلها من الشرك بالله فلا تنفع قائلها إلا بشروط سبع: العلم بمعناها نفيًا وإثباتًا، واليقين وهو كمال العلم بها المنافي للشك والريب، والإخلاص المنافي للشرك، والصدق المانع من النفاق، والمحبة لهذه الكلمة ولما دلَّت عليه والسرور بذلك، والقبول المنافي للردِّ، والانقياد بحقوقها وهي الأعمال الواجبة إخلاصًا لله وطلبًا لمرضاته». أهـ.

وإلى هنا ينتهي جميع مباحث عارض الجهل.

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، جـ٢، ص ٨١.
(٢) المصدر السابق، جـ٢، ص ٨٧.
(٣) سورة آل عمران: ١٨.

الخلاصـــــــة:

• لا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمةٌ، وإلا نفسٌ مؤمنةٌ. والنفس المؤمنـــة: هي النفس التي تموت لا تشرك بالله شيئًا، وكذلك الـــنفس المـــسلمة، والنفس المؤمنة: هي التي تحقق التوحيد بدءًا واستمرارًا وانتهاءً، هـــذا إسلام التوحيد للمُكلَّفين، ويدخل الجنة النفسُ المسلمة إسلامَ الفطرة وهو من مات دون سن التمييز[1] مـــن جميـــع ولـــدان بنـــي آدم مـــسلمهم ومشركهم من بلغته الدعوة ومن لم تبلغه. ويدخل فيهم غير المُميِّـــزين على بعض الأقوال.

• الجهـــل إنما يصلح عذرًا إذا تغير به التكييف الشرعي للفعل، كأن يكون العلم جزءًا لا يتكون مناط الكفر إلا به كاستحلال الحرام قبل العلم بالتحريم فلا يقع شركًا ولا كفرًا، وإن كان ظاهره كذلك لكن حقيقته تكون غير ذلك لوجود هذا العارض أو لجهل التابع لحال المتبوع.

• ومن لم تبلغـــه الدعوة بعد البعثة ـــ إذا وجد ـــ إن لـــم نكفـــره لا نحكم بإسلامه، ولا ننفي عنه وصف الشرك إذا وقع فيه، ويُمتَحن فـــي العرصات أو هو في المشيئة، ولا يدخل الجنة ابتداءً بما يسمى عقـــد الإسلام أو يكون مسلمًا دنيا وآخرة لعذره بالجهل.

• الجهـــل في الأحكام إنما يُعتَبر في حـــالات المـــآلات واللـــوازم، واحتمال أن يكون للفعل وجهًا آخر غير الكفر، وفي حال الانتساب إلى طائفة يغلب عليها الكفر لاحتمال أن يكون أمـــر التـــابع غيـــر أمـــر المتبوع، فهنا لابد من استيفاء الشروط وانتفاء الموانع، وفي غير هـــذه الحالات لا يلزم استيفاء شروط ولا انتفاء موانع كما مرَّ آنفًا.

---

(١) ومن في حكمهم من غير المُمَيِّزين، ومن توقف عن الشرك عند إنقطاع البلاغ إنقطاعًا كاملاً.

• أولاد المسلمين بين سن التمييز وسن التكليف في الجنة إلا مَنْ سبقت مشيئة الله وعلمه بكفره كغلام الخضر.

• أولاد المشركين بين سن التمييز وسن التكليف في المشيئة إلا من تحقق كفره.

• من تعدى سن التمييز ولم يُمَيِّز[1] كالمجنون والأصمّ والشيخ الهرم عند مجئ الرسالة يمتحنون في العرصات.

• مَنْ لم تبلغه الدعوة بحال ولا سمع لها بخبر مع انقطاع كامل عن الرسل، يُمتَحنون في العرصات إلا إذا نقضوا ميثاق الفطرة، فيكونون بذلك من أهل النَّار خالدين فيها بنقض ميثاق الفطرة. وهناك قول آخر: أن كل من لم تبلغه الدعوة بحال، ولم تقم عليه الحجة بوجه ولم يسمع لرسول بخبر، فهم في المشيئة أو يُمتحَنون في العرصات، أو هم في المشيئة.

• من مات على الشرك الأكبر فهو في النار خالدًا فيها أبدًا منتسبًا إلى الإسلام أم إلى غيره، إذا بلغه القرآن وسمع بالرسول، خلافًا لمن عذر الناس قبل البعثة، وقاس المسلمين بعد البعثة عليهم، أو عذر المسلمين فقط بعد البعثة ولم يعذر غيرهم لا قبل البعثة ولا بعدها.

• يُعامَل أهل الكفر والشرك من المنتسبين إلى الإسلام بما يستحقونه ويُقاتَلون عليه، وإن لم نقطع بكفر المعين منهم على الحقيقة، ولكن يسري عليهم حكم الكفر من حيث الجملة، ويُقاتَلون على ذلك، وإن لم نكفر المعين. والجهل لا يعطي شرعية لتجمعات الكفر والشرك، بل تُقاتَل وتحُارب على صفتها وإن لم نكفر المعين. والله سبحانه أعزُّ وأجلُّ وأعلم. أهـ.

---

(١) على بعض الأقوال: هم كغير المميزين من الولدان على إسلام الفطرة.

حديث بعث النار:

جاء في "مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد": وفي الصحيحين أن بعث النار مِنْ كل ألف تسعة وتسعون وتسعمائة وفي الجنة واحد من كل ألف، ولما بكوا من هذا لما سمعوه قال ﷺ: «إنَّها لم تكن نبوة قط إلا كان بين يديها جاهلية فيؤخذ العدد من الجاهلية[1]، فإن تمت وإلا كمل من المنافقين»، قال الترمذي: حسن صحيح.

وجاء في "البداية والنهاية"[2]، وفي "صحيح البخاري" عن بندار عن جندر عن شعبة عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في قبة فقال: «أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟». قلنا: نعم. قال: «أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟». قلنا: نعم. قال: «أترضون أن تكونوا شطر أهل الجنة؟». قلنا: نعم. «والذي نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنَّة، وذلك أنَّ الجنة لا يدخلها إلا نفسٌ مسلمة، وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر»، الحديث رواه البخاري في صحيحه، ورواه مسلم في صحيحه، ورواه أبو داود في سننه، ورواه الترمذي في سننه، ورواه أحمد في مسنده.

---

(١) في رواية أخرى: «يؤخذ العدد من يأجوج ومأجوج».

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية، كتاب الفتن والملاحم، جـ٢، ص ٦-٧.